

الحديث النبوي الشريف

دروس في الفقه وفقه الدعوة والسياسة الشرعية

مساق حديث (٣)



تصنيف

الدكتور، نزار عبد القادر محمد الريان

أستاذ الحديث المساعد بالجامعة الإسلامية
الرئيس السابق لقسم الحديث الشريف
بكلية أصول الدين

1421 هـ - 2001 م

الحديث النبوي الشريف

دروس في الفقه و فقه الدعوة والسياسة الشرعية

تصنيف

الدكتور نزار عبد القادر محمد الريان
أستاذ الحديث المساعد بالجامعة الإسلامية
الرئيس السابق لقسم الحديث الشريف
بكلية أصول الدين

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

الحديث الأول

قال الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه في كتاب الفتن:
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْيَلِمَةَ سُفْهَاءَ"

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، وَمَعَنَا مَرْوَانُ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ: "هَلَاكَةُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غُلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ".

فَقَالَ مَرْوَانُ: لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ غُلَمَةٌ!!
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ لَفَعَلْتُ.
فَكَيْفَ أَخْرَجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَنِي مَرْوَانَ حِينَ مَلَكَوا بِالشَّامِ، فَإِذَا رَأَهُمْ
غُلَمَانًا أَحَدَانَا قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟
قُلْنَا: أَنْتَ أَعْلَمُ!

أولاً: تخريج الحديث:

رواه البخاري^٢ ومسلم^٣، وأحمد^٤، والحاكم^٥، والبيهقي في الدلائل^٦، وابن

^١ ضبط لفظه مطابق للطبعة السلطانية المطبوعة عن النسخة اليونانية، وكذلك أفعل في كل رواية للبخاري في هذا الكتاب، انظره في المجلد التاسع ص: ٦٠.

^٢ البخاري كتاب الفتن، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْيَلِمَةَ سُفْهَاءَ" رقم: ٧٠٥٨ وأورده في كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام رقم: ٣٦٠٤ و٣٦٠٥.

حيان^٧، وغيرهم.

ثانياً: دراسة السند:

مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُتَقَرِّي^٨ مولاهم^٩؛ أَبُو سَلَمَةَ التَّبُودَكِيُّ، وَالتَّبُودَكِيُّ:

بياع السماد، وقيل: بل بياح ما في بطون الدجاج من القلب والكبد والقانصة^{١٠}،
بصري ثقة؛ وثقه ابن معين وغيره.

روى عن عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ السَّعِيدِيِّ، وروى عنه

البخاري الإمام^{١١}، توفي رحمه الله سنة ثلاث وعشرين ومائتين^{١٢}.

عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ الْأُمَوِيِّ؛ أَبُو أُمَيَّةَ السَّعِيدِيِّ الْمَكِّي

الشامي، روى عن جده؛ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْأُمَوِيِّ، وروى عنه مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ

^٣ مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة باب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمشى أن يكون مكان الميت من البلاء رقم: ٢٩١٧.

^٤ مسند أحمد رقم: ٧٩٤٥.

^٥ المستدرک ٥٧٢/٤.

^٦ دلائل النبوة ٤٦٤/٦-٤٦٥.

^٧ انظر: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، رتبة علاء الدين علي بن بلبان الفارسي المتوفى سنة: ٧٣٩
١٠٧/١٥.

^٨ المتقري: قال السمعاني ٣٩٦/٥: "هذه النسبة بكسر الميم، وحزم النون، وفتح القاف والراء، هذه النسبة إلى بني منقر بن عبيد بن مقاص بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن ميم بن مر بن أد بن طابخة بن إليس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، كان منهم جماعة" ذكر منهم المترجم له هنا.

^٩ معنى "مولاهم": أي أن الراوي هنا ليس من منقرياً بالنسب، وإنما هو ممن التحق بالقبيلة التحاقاً بسبب مسن أسباب الولاء عند العرب.

^{١٠} السمعاني في الأنساب ٤٤٧/١.

^{١١} تهذيب الكمال ٢٣/٢٩.

^{١٢} تهذيب الكمال ٢١/٢٩ وانظر: تهذيب التهذيب ٣٨٧/٨.

الْمِثْقَرِي، قال يحيى بن معين: صالح، ووثقه غيره^{١٣}.
سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ الأُمَوِيِّ، مدني الأصل؛ دمشقي
النشأة، كوفي الوفاة.

روايته عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسله، روى عن أبي هريرة، وروى
عنه حفيده عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ القَرَشِيِّ.

ثقة؛ وثقه أبو زرعة^{١٤}، والنسائي، وغيرهما، كان من علماء قريش
بالكوفة، روى له أصحاب الكتب الستة، سوى الترمذي، وهو جد الراوي
السابق^{١٥} أبو هريرة: الصحابي؛ عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني المتوفى سنة
تسع وخمسين رضي الله عنه، راوية الحديث؛ مكث من الرواية عن النبي صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^{١٦}.

ثالثاً: لطائف السند:

١. فيه رواية الحفيد عن جده؛ عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الأُمَوِيِّ عن جده
سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ الأُمَوِيِّ.

٢. فيه ثلاثة رواة شاميين، وهم: الصحابي، فقد دخل الشام كثيراً،
والتابعي، والراوي عنه.

رابعاً: رحلة الحديث:

رواه أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في المدينة كما أفاد الخبر، وعنه في المدينة
أخذه سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو، الذي كان يكثر روايته على الناس فرواه مراراً، ومنها هذه

^{١٣} تهذيب الكمال ٢٢/٢٩٤-٢٩٥.

^{١٤} الجرح والتعديل ٤/ترجمة رقم: ٢٠٩.

^{١٥} تهذيب الكمال ١١/١٨-٢٠.

^{١٦} الإصابة ٧/١٩٩.

الرواية في الشام كما أخبر حفيده بقوله: "فَكُنْتُ أُخْرَجُ مَعَ جَدِّي إِلَى بَيْتِي مَرْوَانَ حِينَ مَلَكَوا بِالشَّامِ" وعن حفيده أخذه موسى بن إسماعيل المنقري التبوذكي البصري، بالكوفة غالباً، فإن عمرو بن يحيى صار إلى المدينة ثم استقر بالكوفة، وكان علمها، قال الزبير بن بكار: كان من علماء قريش بالكوفة^{١٧}.

فالحديث: مدني شامي كوفي بصري.

خامساً: شجرة الإسناد:

النبى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أبو هريرة

سعيد بن عمرو

عمرو بن يحيى

موسى بن إسماعيل

البخاري

سادساً: ألفاظ التلقي والأداء:

فيه التحديث بصيغة الجمع، والإخبار بالافراد، والسماع المفرد، وهي من

أعلى درجات التلقي والأداء.

وبوّب البخاري رحمه الله في كتاب العلم باباً قال فيه: بَابُ قَوْلِ الْمُحَدِّثِ

حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأْتَبَأْنَا، وَقَالَ لَنَا الْحُمَيْدِيُّ: كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا

وَأْتَبَأْنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا.

وقال ابن مسعود: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ

المصدوق.

وَقَالَ شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
وَقَالَ حُذَيْفَةُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ.
وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِي
عَنْ رَبِّهِ.

وَقَالَ أَنَسٌ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ عَزَّ
وَجَلَّ" ١٨.

سابعاً: مناهج البخاري في الحديث:

١. الترجمة للحديث: فقد ترجمه بقوله: "بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْتِلِمَةَ سَفَهَاءً".

٢. تكرار الحديث: فقد أخرج في موضعين آخرين متابعين من صحيحه؛
في كتاب المناقب: باب بَابِ عِلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ.

وكرره لفوائد:

الأولى: متابعة أبي زرعة بن عمرو البجلي سعيذا الأموي، فقد تابعه عليه
عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والثانية: زيادة قول الصحابة رضي الله عنهم: "فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: "لَوْ أَنَّ
النَّاسَ اعْتَرَفُوا بِهِمْ" ١٩.

ثامناً: التحقق من شرط البخاري في هذا الحديث.

للبخاري رحمه الله شرطان رئيسان في رواية أحاديثه في صحيحه، وهما:

١٨ البخاري كتاب العلم باب قَوْلِ الْمُحَدَّثِ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأْتَيْنَا.

١٩ صحيح البخاري رقم: ٣٦٠٤.

١. شرطه في العنونة.

٢. شرطه في انتقاء الرجال.

أما شرطه في العنونة فلن يتعرض له الباحث في هذا الحديث، وذلك لعدم اشتمال الحديث على العنونة.

فيبقى شرطه في انتقاء الرجال، وقد اشتهر أنه رحمه الله يخرج حديث رجال الطبقة الأولى، وينتقي من أحاديث الطبقة الثانية.

قال الحازمي رحمه الله: "اعلم أن لهؤلاء الأئمة مذهباً في كيفية استنباط مخارج الحديث، نشير إليها على سبيل الإيجاز، وذلك أن مذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضاً، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت، يلزمهم إخراجهم، وعن بعضهم مدحول لا يصلح إخراجهم إلا في الشواهد والمتابعات، وهذا باب فيه غموض، وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم، ولنوضح ذلك بمثال: وهو أن نعلم مثلاً أن أصحاب الزهري على طبقات خمس، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت، فمن كان في (الطبقة الأولى) فهو الغاية في الصحة، وهو غاية مقصد البخاري، و(الطبقة الثانية) شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان، وبين طول الملازمة للزهري، حتى كان فيهم من يزامله في السفر، ويلزمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة، فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى"^{٢٠}.

قال الباحث: وتعرف الملازمة بالنص عليها، فقد يقول الناقد في الراوي مثلاً: روى عنه في الموسم، يعني موسم الحج، وهذا نص في قلة الملازمة، كما قد

^{٢٠} شروط الأئمة الخمسة ص ٥٦-٥٧.

ينص على طول الملازمة بقوله: صحبه ست سنين مثلاً، فهذا بيان طول الملازمة، والناظر في كتب الرجال يجد بيان ذلك وتوضيحه.

كما تعرف الملازمة بكثرة أحاديث الراوي عن هذا الشيخ، فإن كثرة الرواية مظنة طول الملازمة، وإن لم تكن لازمة، فقد يأتي الراوي إلى شيخه في زيارة سريعة لا تتجاوز شهراً مثلاً، ثم يأخذ أحاديث شيخه بكتابة غيره، ثم يقرأها عليه ويعود سريعاً بأحاديث الشيخ، فهذا لا شك من رجال الطبقة الأولى.

وتعرف الملازمة من طريقة ألقاظ أداء الراوي عن شيخه، فإن أكثر من قوله: "حدثني" و"سمعت" دل على طول الملازمة والانفراد.

وهناك إشارات في ترجمة الراوي تشي بطول الملازمة، كأن يكون الراوي وشيخه بلديان تعاصراً مدة طويلة، وكثرت رواية الراوي عنه.

كما يعرف حال الراوي في شيخه من صنيع الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب؛ حيث يأتي بأسماء الرواة عن الشيوخ حسب مراتبهم، فيذكر أولاً من طالت ملازمته، وهكذا.

والآن إلى التحقق من شرط البخاري في انتقاء رجال هذا الحديث:

١. موسى بن إسماعيل عن عمرو بن يحيى.

لم يرد نص في ملازمة موسى لشيخه عمرو بن يحيى، ورواية عمرو بن يحيى قليلة جداً لا تتجاوز خمسة أحاديث، منها ثلاثة من رواية موسى بن إسماعيل، وهذا مشعر بأنه راويته، ويترجح للباحث اعتباره أعلى من رجال الطبقة الثانية عنه، لا سيما أن الرواة عن عمرو بن يحيى خمسة، أحاديثهم عنه دون أحاديث موسى بن إسماعيل.

وعليه، فإن الإمام البخاري لم يجد راوياً عن عمرو بن يحيى أكثر رواية أو أكثر ملازمة من موسى بن إسماعيل، والله تعالى أعلم.

٢. عمرو بن يحيى عن سعيد بن عمرو.

مرويات سعيد بن عمرو نحو أربعين رواية، ورواية حفيده عنه نحو ربعها، وملازمته له غير منصوص عليها، ولم تذكر وفاتها، لكن شأن الجد والحفيد الملازمة، ومما يشعر بطول الملازمة لفظ أداء الحفيد عن جده، إذ أكثره أخيري جدي.

٣. سعيد بن عمرو عن أبي هريرة رضي الله عنه.

كان سعيد بن عمرو ممن يجلس في حلقة أبي هريرة رضي الله عنه كما أفادت رواية أحمد الصحيحة^{٢١} "قال مروان وهو معنا في الحلقة" وهو مدني، وكذلك أبو هريرة رضي الله عنه، وهذا مشعر بأنه كان يلزم حلقة رضي الله عنه، والذي يبدو للباحث أنه لا يزل عن الطبقة الأولى، لكن في آخر من يذكر فيها.

والخلاصة أن شرط البخاري قد تحقق في هذا الحديث، من حيث الفاظ التلقي والأداء، إذ كلها من التصريح بالسماع، ومن حيث انتقاء الرواة، فأكثرهم ممن لازم شيخه، وإن كان في آخر الملازمين، والله تعالى أعلم.

تاسعاً: سبب إيراد الحديث:

روى أحمد بسند حسن^{٢٢} قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيكٍ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ أَرْسَلَ مَعَهُ إِلَى مَرْوَانَ بِكِسْوَةٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ: انظُرُوا مَنْ تَرَوْنَ بِالْبَابِ؟ قَالَ: أَبُو هُرَيْرَةَ.

فَأَذِنَ لَهُ، فَقَالَ: يَا أبا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنَا بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

^{٢١} رواه أحمد رقم: ٨١٠٥.

^{٢٢} المسند ٥٢٠/٢ الطبعة الميمنية.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "لَيَتَمَّتَيْنِ أَقْوَامٌ وَلَوْ هَذَا الْأَمْرُ أَلْهَمَ خُرُوءًا مِنَ التَّوْبَةِ
وَأَلْهَمَ لَمْ يَلَوْا شَيْئًا".

قَالَ: زِدْنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ.

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "يَجْرِي هَلَاكُ هَذِهِ
الْأُمَّةِ عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ مِنْ قُرَيْشٍ".

فقد بينت رواية أحمد رحمه الله سبب إيراد الحديث.

وثمة مسألة جدية بالتسجيل هنا وهي: أن راوي الحديث عن أبي هريرة
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (سعيد بن عمرو) من أبناء الأشدق (عمرو بن سعيد) الذي خرج
على عبد الملك بن مروان بعد سنة سبعين، فقتله عبد الملك غدراً بعد أن تصالحا^{٢٣}.

عاشراً: المطابقة بين الترجمة والحديث:

قال أبو حفص؛ عمر بن علي بن أحمد الأنصاري، المعروف بابن الملقن في
كتابه المفيد للإعلام بفوائد عمدة الأحكام^{٢٤}: "أكثر التراجم التي يترجم بها

^{٢٣} انظر في ذلك مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢١٤/١٩.

^{٢٤} قال أستاذي بكر بن عبد الله أبو زيد في وصف كتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام كلاماً حسناً، رأيت
أن أنقله بحروفه المباركة، رجاء أن ينتفع بها طلبة العلم، قال أستاذي: "هذان عالمان محدثان، حافظان،
مشرقان، بين وفاتيهما قرنان من الزمان، وأربعة أعوام؛ أحدهما: دمشقي حنبلي، هو الحافظ عبد الغني
المقدسي المتوفى سنة: ٦٠٠، والثاني: مصري شافعي، هو الحافظ أبو حفص عمر بن علي ابن الملقن المتوفى سنة
٨٠٤، توافرت همتها على خدمة هذه الشريعة المباركة في بنوعها الحديثي، فالأول هنا مسان في كتابه:"
عمدة الأحكام فيما اتفق عليه الشيوخ البخاري ومسلم" إذ جمع فيه (٤٢٧) حديثاً، رتبها على أبواب الفقه،
وفق ترتيب الحنابلة، ولعله أول من نزع إلى هذا النوع من التعرّيج، المجرّد عن الأسانيد، المقتصر على أحاديث
من الصحيحين في أحكام أفعال العبيد، ثم قفاه الناس بالتأليف على منواله، وتنافس الإعلام على شرح كتابه،
وكانت الالتفاتة بتصحیح ألفاظه، وعزوه، من نصيب العلامة الزركشي، وهذا الحافظ رحمة الله عليه، صاحب
مبادرات موفقه، حديثية جليّة، ولو لم يكن منها إلا أنه أول من ألف في رجال الكتب الستة مجتمعين في

أصحاب التصانيف على الأحاديث، إشارة إلى المعاني المستنبطة منها، على ثلاث مراتب: منها ما هو ظاهر في الدلالة على المعنى المراد، ومنها ما هو خفي الدلالة على المراد بعيد مستكره لا يتمشى إلا بتعسف، ومنها ما هو ظاهر الدلالة على المعنى المراد إلا أن فائدته قليلة لا تكاد تستحسن^{٢٥}.

وقد ترجم الإمام البخاري حديثنا هنا بقوله: "بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُعْيَلِمَةَ سَفَهَاءَ".

كما ترجمه حين أورده في كتاب المناقب بقوله: "باب علامات النبوة في

الإسلام".

وأورده مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، وترجمه النووي فقال:

"باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من

البلاء"^{٢٦}.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب التاريخ باب إخباره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ عَمَّا يَكُونُ فِي أُمَّتِهِ مِنَ الْفِتَنِ وَالْحَوَادِثِ، ذِكْرُ الْإِنْخِبَارِ عَمَّنْ يَكُونُ هَلَاكُ

أكثر هذه الأمة على أيديهم^{٢٧}.

قال ابن حجر في الفتح^{٢٨}: "زاد البخاري في بعض النسخ لأبي ذر^{٢٩}: "من

كتابه "الكمال... والناس بعده عليه عيال، والطائي: شارح له وهو ابن الملقن، أعجوبة عصره في كثرة تصانيفه، ومنها شرحه هنا "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" وهو شرح نفيس جدًا، حافل بالفوائد واللطائف، وتحرير الأحكام، وفك المبهم، وكشف المهمل، وقد نزع في العرض طريقة مفصلة، لم نرها في شروح من تقدمه". انظر الكتاب المجلد الأول ص: ب-ج.

^{٢٥} انظر: الإعلام ٦٠٦/١.

^{٢٦} صحيح مسلم ٢٢٣١/٤.

^{٢٧} الإحسان ١٠٧/١٥.

^{٢٨} الفتح ٩/١٣.

قريش " ولم يقع لأكثرهم".

قال الباحث: لم أقف على هذه الزيادة في النسخة السلطانية، وهي مظنة وجودها.

وقال ابن حجر أيضاً: "وقد ذكره في الباب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بدون قوله "سفهاء".

قال الباحث: قد أفاد البخاري كلمة "سفهاء" من الروايات الأخرى عند أحمد^{٢٩} ولفظه: "عَنْ مَالِكِ بْنِ ظَالِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الصَّادِقَ الْمُصَدِّقَ يَقُولُ: "إِنَّ هَلَاكَ أُمَّتِي، أَوْ فَسَادَ أُمَّتِي، رُعُوسٌ أُمَرَاءٌ، أَعْيِلِمَةٌ سَفَهَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ". قال الكرمانى^{٣٠}: "لعله بؤب ليستذكره فلم يتفق له، أو أشار إلى أنه ثبت في الجملة لكنه ليس بشرطه" قال ابن حجر معقبا: "الثاني: هو المعتمد، وقد أكثر البخاري من هذا"^{٣١}.

قال العيني^{٣٢}: "قد ذكرنا أن لفظ "سفهاء" عند أحمد والنسائي".

قال الباحث: العيني ناقل عن ابن حجر، وفي انتقاض الاعتراض^{٣٤} ما يؤكد

^{٢٩} عبد بن أحمد الهروي يروي الصحيح عن المستملي وحمويه والكشيهي، وله مستخرج على الصحيحين، اعتمد ابن حجر نسخته في شرح صحيح البخاري، قال ابن حجر: "فليقع الشرح الآن والاختصار على أتقن الروايات عندنا، وهي رواية أبي ذر عن مشايخه الثلاثة، لضبطه لها، وتمييزه لاختلاف سياقها، مع التنبيه إلى ما يحتاج إليه مما يخالفها" انظر الفتح ٧/١ ولد أبو ذر الهروي سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ووفاته سنة خمس وثلاثين وأربعمائة، انظر: سير أعلام النبلاء ٥٥٤/١٧.

^{٣٠} رواه أحمد رقم: ٧٤١٩. بإسناد حسن.

^{٣١} نقله عن الحافظ ابن حجر في الفتح ٩/١٣ وهو ناقل عن الكرمانى.

^{٣٢} الفتح ٩/١٣.

^{٣٣} في عمدة القاري ٦٢/٢٠.

ذلك، وإن لم يأتي على هذا الموضوع، والمطابقة ظاهرة بين الحديث والترجمة، ولما كان الغلظة من قريش، وهم مَظِنَّة حماية الدين وأهله، وكان الهلاك على أيديهم، كانوا يعملهم هذا سفهاء.

حادي عشر: اللغة وغريب اللفظ:

قوله: "كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

قال ابن حجر: كان ذلك زمن معاوية رضي الله عنه.

وقد تولى الخلافة منذ سنة أربعين حتى سنة ستين.

قوله: "بِالْمَدِينَةِ" يعني: مدينة النبي صلى الله عليه وسلم، زادها الله شرفاً وعلواً، وكان اسمها يثرب، فكره النبي صلى الله عليه وسلم، اسم يثرب، وسمّاها المدينة، لما يحمل اسم يثرب من معاني التثريب والتعنيف، وكان المسلمون لا يذكرونها إلا باسمها الجديد "المدينة".

ولم يرد اسم يثرب في القرآن غير مرة واحدة على لسان المنافقين ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾^{٣٥} فكانهم عبروا عن أمانيتهم واشتياقهم للاسم القديم، والدين القديم، والعياذ بالله.

كما روى أبو هريرة خير استشهاد خبيب الأنصاري فقال: "فَأَقْتَصُوا آثَارَهُمْ، حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرُ يَثْرِبَ"^{٣٦}.
فروى أبو هريرة الخبر بدقة متناهية؛ إذ أورد لفظ "المدينة" حين كان

^{٣٤} انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البحاري، مجلدان رد فيهما الحافظ ابن حجر على العيني في تعقبه له في العمدة.

^{٣٥} الأحزاب: الآية ١٣

^{٣٦} البحاري ١١٠٨/٣ الحديث رقم: ٢٨٨٠.

القول قوله "المدينة"، ولما حكى كلام المشركين أثبت قولهم كما ورد: "يفرب".
قوله: "وَمَعَنَا مَرْوَانُ" هو: مروان بن الحكم بن أبي العاص، مولده بمكة،
وهو أصغر من ابن الزبير بأربعة أشهر، وقيل له رؤية، وذلك محتمل، روى عن
كبار الصحابة، وعنه كثيرون، كان كاتب ابن عمه عثمان بن عفان رضي الله
عنه، ولي المدينة غير مرة لمعاوية، استولى على مصر والشام، مات أول رمضان سنة
خمسة وستين^{٣٧}.

قال الباحث: كان مجلس أبي هريرة هذا قبل تولي مروان المناصب، وذلك
كما في رواية أحمد الصحيحة^{٣٨} "قَالَ مَرْوَانُ وَهُوَ مَعَنَا فِي الْحَلَقَةِ قَبْلَ أَنْ يَلْسِي
شَيْئًا".

قوله: "سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ"

روى أحمد رحمه الله بسنده عن عاصم بن كليب قال: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَكَانَ يَتَدَبَّرُ حَدِيثَهُ بِأَنْ يَقُولَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَبُو الْقَاسِمِ؛ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ فذكر حديثاً غير حديثنا هذا^{٣٩}.

وصيغة الأداء هنا غير مألوفة من أبي هريرة رضي الله عنه، وهي قليلة عنه
وعن الصحابة، رضي الله عنهم، فما وقفت عليها إلا عنده، وعند ابن مسعود،
وأبي ذر، على قلة منهم جميعاً رضي الله عنهم.

فما السبب الذي جعله يؤدي الحديث بهذه الصيغة؟

الجواب: أن أبا هريرة رضي الله عنه أراد أن يؤكد الخير فأورده بهذه
الصيغة التي تزيد تأكيداً، ولعله أراد أن ينسب الخير للنبي صلى الله عليه وسلم،

^{٣٧} انظر: سير أعلام النبلاء ٤٧٦/٣.

^{٣٨} أحمد رقم: ٨١٠٥.

^{٣٩} مسند أحمد رقم: ٩٠٨٦ بإسناد حسن.

حتى لا يتهمه أحد بذي قريش، ومعلوم أن أبا هريرة ليس قرشياً.
قال ابن حجر: وقد وقع في رواية عبد الصمد^{٤٠} أن أبا هريرة رضي الله
عنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وفي رواية أخرى: "سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم"^{٤١}.

قوله: "هَلَكَةُ" قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة^{٤٢}: "الهاء واللام
والكاف، أصل يدل على كسر وسقوط، منه الهالك: السقوط، ولذلك يقال
للميت: هلك، والأرض المهلكون: الجذبة، والهالك: الشيء الهالك.
وورد الهالك في القرآن على ثلاثة أوجه:

الأول: افتقاد الشيء ومنه الآية: ﴿هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيهِ﴾^{٤٣} أي: افتقدته.
والثاني: هلاك الشيء باستحالة وفساد، ومنه الآية: ﴿وَيَهْلِكُ الْخَرْتُ
وَالنَّسْلُ﴾^{٤٤}.

والثالث: الموت، ومنه الآية: ﴿إِنَّ امْرَأَتَهُ هَلَكٌ﴾^{٤٥}.

وقد تكرر ورود الكلمة في الحديث مرات بمعانٍ لا تتعد عن معنى ورودها
في القرآن.

منها قوله صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ

^{٤٠} عبد الصمد بن محمد بن عبد الله بن يحيى، إمام حافظ رجال نحوي، له مستخرج على "صحيح البخاري" وهو مصدر مقارنة ابن حجر الفاظ مع الفاظ البخاري، توفي رحمه الله بالديور سنة ثمان وستين وثلاث مئة، انظر: تاريخ بغداد ٤٢/١١ وسير أعلام النبلاء ٢٩٠/١٦.

^{٤١} الفتح لابن حجر ١٢/١٣.

^{٤٢} معجم مقاييس اللغة ٦٣/٦.

^{٤٣} الحاققة: الآية ٢٩

^{٤٤} البقرة: الآية ٢٠٥

^{٤٥} النساء: الآية ١٧٦

النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ^{٤٦} بضم الكاف أي: أكثرهم هلاكاً، وبالفتح "أَهْلَكُهُمْ": هو الذي أهلكتهم.

ومنه الحديث: " ما خالطت الصدقة مالاَ إلا أهلكته"^{٤٧} أي أفسدته .

والمعنى في حديثنا غير بعيد عن المعنى اللغوي ؛ فهلكة أمتي يعني إفساد صلاحها وذهاب عزها .

وقد جاء المراد بالهلاك مبيّنا في حديث آخر لأبي هريرة رضي الله عنه أخرجه علي بن معبد^{٤٨} وابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه: " أعوذ بالله من إمارة الصبيان قالوا: وما إمارة الصبيان؟ قال: " إن أطعتموهم هلكتم (أي: في دينكم) وإن عصيتموهم أهلكوكم (أي: في دنياكم) بإزهاق النفس أو بإذهاب المال أو بهما"^{٤٩} .

^{٤٦} رواه الإمام مسلم رحمه الله رقم: ٢٦٢٣ وفيه، قال أبو إسحاق: " لا أدري أهلكتهم بالتصّب أو أهلكتهم بالرفع"، وقال النووي: " روي "أَهْلَكُهُمْ" على وجهين مشهورين: رفع الكاف وفتحها، والرفع أشهر، ويؤيده أنه جاء في رواية روينها في حلية الأولياء في ترجمة سفيان الثوري: " فهو من أهلكتهم" قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين: الرفع أشهر، ومعناها أشدهم هلاكاً، وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين، لا أنهم هلكوا في الحقيقة، واتفق العلماء على أن هذا الهمزة إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس، واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم، وتقيح أحوالهم، لأنه لا يعلم سر الله في خلقه.

^{٤٧} رواه الحميدي ١١٥/١ رقم: ٢٣٧ بإسناد ضعيف، وكذلك حاله حيث أخرجه الأئمة؛ إذ مداره على محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي، ضعيف، انظر أيضاً: جمع الزوائد ٦٤/٣ وفيه: " رواه البزار وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به".

^{٤٨} علي بن معبد بن شداد العبدي الرقي، إمام حافظ فقيه، يكنى أبا الحسن، وأبنا محمد، نزيل مصر، من كبار الأئمة، روى عن محمد بن الحسن، تلميذ أبي حنيفة، كتابه " الجامع الكبير" و" الجامع الصغير" توفي رحمه الله بمصر سنة ثمان عشرة ومائتين، انظر: سير أعلام النبلاء ٦٣٢/١٠.

^{٤٩} قاله ابن بطال علي بن خلف (ت: ٤٤٩هـ) في كتابه شرح البخاري (مخطوط) ونقله عنه ابن حجر في الفتح ١٢/١٣ وسكت عنه، وسكوته تحسين، كما نص في هدي الساري ص: ٥.

قال ابن حجر: وقع في رواية المكي^{٥٠}: "هلاك أمي" وهو المطابق لما في الترجمة ، وفي رواية عبد الصمد: "هلاك هذه الأمة".

قال الباحث: جاء في رواية للبخاري: "يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ"^{٥١} ولمسلم: "يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ"^{٥٢} ولأحمد بسند حسن^{٥٣} "إِنَّ هَلَاكَ الْعَرَبِ".

قال العيني: "إذا كان الهلكة بمعنى الهلاك يحصل المطابقة"^{٥٤}.

قوله: "أمي" قال ابن فارس في معجم مقايسة^{٥٥}: الهمزة والميم أصل واحد يتفرع منه أربعة أبواب وهي: الأصل والمرجع والجماعة والدين، وهي متقاربة؛ فالأم الواحدة وجمعها أمهات، وأمات وهي الوالدة القريبة التي ولدتك، والبعيدة التي ولدت من ولدتك، ومنه قولنا: أمنا حواء.

وقال الراغب^{٥٦}: "الأمة كل جماعة؛ يجمعهم أمر ما، إما دين واحد، أو مكان واحد، أو زمان واحد، سواء كان ذلك الأمر الجامع تسخيراً أو اختياراً، وجمعها أمم.

وفي الآية: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ

^{٥٠} لم يقف الباحث على المعنى بالمكي هنا، ووجدت الحافظ ابن حجر يذكر رواية يوسف المكي في الفتح مرتين فقط ١١/ ٤٨٠ و ٤٨٤ في شرح الحديث رقم: ٦٥٩٤.

^{٥١} البخاري رقم: ٣٦٠٥.

^{٥٢} مسلم رقم: ٢٩١٧.

^{٥٣} رواه أحمد رقم: ٢٧٨٤٤.

^{٥٤} صمد القاري ٢٠/ ٦٢.

^{٥٥} معجم مقاييس اللغة ١/ ٢١.

^{٥٦} مفردات ألفاظ القرآن ٨٦.

أَفْشَأَلَكُمْ^{٥٧} أي كل نوع منها على طريقة قد سخرها الله عليها بالطبع.
ومنه الآية: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾^{٥٨} أي صنفاً واحداً وعلى طريقة واحدة في الضلال والكفر، وفي الآية الأخرى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾^{٥٩} أي جماعة يتخبرون العلم والعمل الصالح يكونون أسوة لغيرهم.
أما قولهم كما حكى القرآن عنهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾^{٦٠} فمعناها على دين. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾^{٦١} أي قائماً مقام جماعة في عبادة الله وذلك كقولهم: فلان في نفسه قبيلة.

وفي حديث مصالحة اليهود: "إن يهود بني عوف أمة من المؤمنين"^{٦٢} يريد أنهم بالمصالحة التي وقعت بينهم وبين المؤمنين كجماعة منهم، كلمتهم وأيديهم واحدة" وفي الحديث: "لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَّمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا"^{٦٣} والمعنى أن كل جيل من الناس والحيوان أمة.
والمعنى المقصود في الحديث غير بعد عن المعاني السابقة؛ فالأمة الجماعة المسلمة ذات الدين الواحد، القائدة المؤمنة.
وهل المقصود مطلق الأمة في كل عصر أم قصد به المخاطبون به؟

^{٥٧} الأنعام: الآية ٣٨

^{٥٨} البقرة: الآية ٢١٣

^{٥٩} آل عمران: الآية ١٠٤

^{٦٠} الزخرف: الآية ٢٢

^{٦١} النحل: الآية ١٢٠

^{٦٢} هذا النص من خير الوثيقة المشهورة التي رواها ابن إسحاق بلا إسناد، وهي بجمليتها بهذا الشكل ضعيفة، لكن وردَ منها مقاطع في الصحاح وغيرها مقبولة، ليس منها هذا النص، انظر الوثيقة تامة كاملة في سيرة ابن هشام ١٤٧/٢-١٥٠.

^{٦٣} رواه الترمذي رقم: ١٤٨٦ وقال: حديث حسن صحيح، قال الباحث: هو صحيح.

قال ابن حجر في الفتح: "المراد بالأمة هنا أهل ذلك العصر ومن قلوبهم لا جميع الأمة إلى يوم القيامة" وكذا قال العيني في العمدة.
قال ملاً علي القاري في المرقاة^{٦٤}: "المراد بالأمة هنا الصحابة لأنهم خيار الأمة وكبار الأئمة".

والذي يبدو للناظر أن تخصيص النص بالمخاطبين به فحسب بعيد؛ إذ العبرة بعموم اللفظ، وتدل رواية أحمد على عدم التخصيص بذلك الزمن "يجري هلاك" وهي تفيد التجدد والاستمرار، والله تعالى أعلم.
وإضافة الأمة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إضافة تشريف.

قوله: "عَلَى يَدَيْ" كذا للأكثر بالتنية، وفي رواية السرخسي عن الفريزي، والكشيميهي عنه أيضاً: "أَيْدِي"، قاله الحافظ في الفتح، قال الباحث: أشار البونيني كما في السلطانية^{٦٥} إلى أنها رواية الحموي والكشيميهي وأبي ذر الهروي عن الكشيميهي، ووقع في رواية صحيحة عند أحمد "على يد غلمة"^{٦٦} وعنده^{٦٧} في رواية صحيحة أيضاً: "بِيَدَيْ قَتِيَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ" واليد الجارحة، لكن المقصود هنا الفعل لا الجارحة، والمعنى بسبب هؤلاء الولاة وبسبب أمرهم لا مباشرهم فحسب.
قوله: "غَلْمَةٌ" قال ابن فارس^{٦٨} الغين واللام والميم أصل صحيح يدل على حداثة وهيئ شهوة؛ منه الغلام وهو الطائر الشارب، وهو بين العلوم والعُلومة، والجمع غَلْمَةٌ وغَلْمَان، والغَلْم: الجارية الحَدَثة، والشاب.

^{٦٤} مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٦٦/٩.

^{٦٥} جزء ٦٠/٩.

^{٦٦} أحمد رقم: ٨١٠٥.

^{٦٧} رواه أحمد رقم: ٢٧٨٦٦.

^{٦٨} معجم مقاييس اللغة ص: ٨١٢ من طبعة المجلد الواحد.

قال الراغب^{٦٩}: اغتلم الغلام؛ إذا بلغ حدَّ العُلُومة، ولما كان من بلغ هذا الحد كثيراً ما يغلب عليه الشُّبُق؛ قيل للشُّبُق غِلْمَةٌ.

وفي الآيات: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾^{٧٠} وفي وصف يوسف عليه السلام، قوله تعالى: ﴿هَذَا غُلَامٌ﴾^{٧١}.

قال ابن حجر في الفتح: يقال للصبي حيث يولد إلى أن يجتلم غلام، وقد يطلق على الرجل المستحکم القوة؛ غلام تشبيهاً له بالغلام في قوته^{٧٢} والمقصود بالغلظة: ضعف العقل والتدبير والدين ولو كان محتتماً، فإن الخلفاء من بني أمية لم يكن فيهم من استخلف وهو دون البلوغ، كذلك من أمره على الأعمال، إلا أن يكون المراد بالأغْلِيْمَة أولاد بعض من استخلف، فوقع الفساد بسببهم فنسب إليهم، والأولى الحمل على أعم من ذلك.

قال القاري في المرقاة^{٧٣}: الشبان الذين ما وصلوا إلى مرتبة كمال العقل، والأحداث السن الذين لا مبالاة لهم بأصحاب الوقار وأرباب النهى، والظاهر أن المراد ما وقع بين عثمان رضي الله عنه، وقتلته، وبين علي والحسن ومن قاتلهم، ولعله أريد بهم الذين كانوا بعد الخلفاء الراشدين مثل: يزيد وعبد الملك بن مروان وغيرهما.

وورد في رواية أحمد والنسائي وصف الغلمان بالسفه: "أغْلِيْمَة سفهاء".

^{٦٩} المفردات ص: ٦٣١

^{٧٠} الكهف: الآية ٨٠

^{٧١} يوسف: الآية ١٩

^{٧٢} قالت المرأة في وصف علي رضي الله عنه: غلام إذا شد القناة فتاعا، أي في قوته وبأسه.

^{٧٣} المرقاة ٩/٢٦٦

وأصل مادة سفه^{٧٤} يدل على خفة وسخافة وطيش، فالسفه ضد الحلم، والزمام السفهيه: كثير الاضطراب، والثوب السفهيه: رديء النسيج. ووردت الكلمة في القرآن في معان من نفس الدلالة: منها قوله تعالى ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾^{٧٥} أي: الذين لا عقل لهم ولا دين، والمعنى في الحديث: ضعف العقل والتدبير والدين. قوله: " من قريش " القبيلة العربية المعروفة التي ينتهي إليها نسب النبي صلى الله عليه وسلم، وكان موطنها مكة المكرمة^{٧٦}. قوله: " فقال مروان " هو ابن الحكم وقد سبق ذكره وتعريفه. قوله: " لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ غِلْمَةٌ " اللعن وارد في الكتاب والسنة، ويدل أصل وضع الكلمة على إبعاد وإطراد، ولعن الله الشيطان أبعده عن الجنة، ورجل لُعْنَةٌ: يلعنه الناس ورجل لُعْنَةٌ: كثير اللعن، وقوله: " غِلْمَةٌ " منصوب على الاختصاص. قال الباحث: وقع في رواية أحمد بسند حسن^{٧٧} فَقَالَ مَرْوَانُ: بِئْسَ الْغِلْمَةُ أَوْلَيْكَ".

قال ابن حجر: " في رواية عبد الصمد: " لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ أُغْلِمَةٍ " وهذه الرواية تفسر المراد بقوله في رواية المكي: " فقال مروان: غلمة " كذا اقتصر على هذه الكلمة فدللت رواية الباب أنها مختصرة من قوله: " لعنة الله عليهم غلمة " فكان التقدير: غلمة عليهم لعنة الله، أو ملعونون أو نحو ذلك، ولم يرد التعجب ولا الاستثناء ، يعني التثبت من كونهم غلمة.

^{٧٤} معجم مقاييس اللغة ٧٩/٣

^{٧٥} البقرة: الآية ١٤٢

^{٧٦} ابن قدامة _ التبيين في أنساب القرشيين ص ٥٥

^{٧٧} رواه أحمد رقم: ٢٧٨٤٤.

قال البدر العيني في العمدة^{٧٨}: "والعجب من لعن مروان الغلظة المذكورين مع أن الظاهر أنهم من ولده، فكأن الله تعالى أجرى ذلك على لسانه ليكون أشد في الحجة عليهم لعلهم يتعظون".

قال ابن حجر في الفتح: "وقد وردت أحاديث في لعن الحكم والد مسروان وما ولد أخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال، وبعضها جيد".

"فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ لَفَعَلْتُ".

قال ابن حجر: "وقع في رواية الإسماعيلي^{٧٩}: "من بني فلان وبني فلان".

قال الباحث: ووقع في رواية ابن عساكر "لَوْ شِئْتُ أَنْ أَقُولَ: بَنِي فُلَانٍ

وَفُلَانٍ لَفَعَلْتُ" وفي رواية للبخاري^{٨٠}: "إِنْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ؛ بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي

فُلَانٍ"، وفي رواية صحيحة لأحمد^{٨١} قَالَ: وَأَمَّا وَاللَّهِ لَوْ أَشَاءُ أَقُولُ بَنُو فُلَانٍ

وَبَنُو فُلَانٍ لَفَعَلْتُ".

قال الحافظ: كأن أبا هريرة رضي الله عنه كان يعرف أسماءهم، وكان

ذلك من الجراب الذي لم يحدث به".

قال الباحث: وهذا صحيح، فإن أبا هريرة قال في رواية البخاري

الأخرى^{٨٢}: "إِنْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَهُمْ" فكان يعرف أسماءهم، وقصد الحافظ ابن حجر

بالجراب؛ حديث أبي هريرة قال: "حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

^{٧٨} عمدة القاري ٦٣/٢٠

^{٧٩} الإمام الحافظ الحجة الفقيهون شيخ الإسلام، أبو بكر؛ أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الإسماعيلي، صاحب "المستخرج" على "صحيح البخاري" توفي رحمه الله سنة إحدى وسبعين وثلاث مئة.

^{٨٠} صحيح البخاري رقم: ٣٦٠٥.

^{٨١} أحمد رقم: ٨١٠٥.

^{٨٢} صحيح البخاري رقم: ٣٦٠٥.

وِعَاعِينَ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشَّتُهُ وَأَمَّا الْآخَرَ فَلَوْ بَشَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبَلْعُومُ^{٨٣}.
قال ابن حجر: "حمل العلماء الوعاء الذي لم يشته على الأحاديث التي فيها
تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يُكْنَى عن بعضه
ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم"^{٨٤}.
قوله: "فَكُنْتُ أُخْرِجُ مَعَ جَدِّي، الْقَائِلَ عَمْرُو بْنِ بَيْحَى، وَجَدُّهُ سَعِيدُ بْنُ
عَمْرُو.

وفي رواية أحمد الصحيحة^{٨٥} "فَقُمْتُ أُخْرِجُ أَنَا مَعَ أَبِي وَجَدِّي إِلَى مَرْوَانَ
بَعْدَمَا مَلَكُوا، فَإِذَا هُمْ يُبَايِعُونَ الصَّبِيَانَ مِنْهُمْ، وَمَنْ يُبَايِعُ لَهُ وَهُوَ فِي خِرْقَةٍ، قَالَ لَنَا:
هَلْ عَسَى أَصْحَابُكُمْ هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا الَّذِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ أَنَّ هَذِهِ
الْمُلُوكُ يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا".

قوله: "إِلَى بَنِي مَرْوَانَ" أي ابن الحكم الذي حضر رواية الحديث في الحلقة
بالمسجد النبوي بالمدينة، ولعن الغلظة.

قوله: "حِينَ مَلَكُوا بِالشَّامِ" بضم الميم وكسر اللام وتشديدها عند أبي ذر
الهروي، كذا هامش السلطانية، تعزوه لهامش اليونانية، ومن السلطانية بفتح الميم
واللام، كما أثبتها الباحث في المتن أول الحديث.

والشام وتقرأ الشام بلا همز، وفيه لغة ثلاثة شام، وهو مذكر ويؤنث،
والنسبة إليه شامي وشام بالمد على فعال، وسمي الشام شاماً بشامات هناك؛ حمر
وسود، وقيل: الشام جمع شامة، سميت بذلك لكثرة قراها وتداني بعضها ببعض
فشبهت بالشامات.

^{٨٣} صحيح البخاري كتاب العلم، باب حفظ العلم رقم: ١٢٠.

^{٨٤} انظر فتح الباري ١/٢٨٨.

^{٨٥} أحمد رقم: ٨١٠٥.

الحديث الثبوي الشريف دُروس في الحديث وعُلُوبه وفقهه وفقه الدعوة والسياسة الشرعية

قال ابن حبان في صحيحه: أول الشام بالس، وآخره العريش، وحدُّ الشام طولاً من العريش إلى الفرات، وقيل إلى بالس، وأما حده عرضاً فمن جبل طيء من نحو القبلة إلى بحر الروم (المتوسط) وما يسامت ذلك من البلاد^{٨٦}.

وخص الشام بالذكر لأنها كانت مساكنهم من عهد معاوية وقد حكموا الشام وغيرها .

قوله: "فَإِذَا رَأَاهُمْ عِلْمَانًا أَحْدَانًا" جمع حَدَثَ، وأصلها يدل على كون الشيء لم يكن والرجل الحدث: الطري السن.

قال ابن حجر: هذا يقوي الاحتمال الماضي، وأن المراد أولاد من استخلف منهم .

قوله: " قَالَ لَنَا: عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟" عَسَى، تقييد الرجاء والتمني.

قوله: " قُلْنَا" القائل أولاده وأتباعه ممن سمعه حين قال: "عَسَى هَؤُلَاءِ أَنْ يَكُونُوا مِنْهُمْ؟".

قال ابن حجر: " وهذا مشعرٌ بأن هذا القول صدر منه في أواخر دولة بني مروان؛ بحيث يمكن عمرو بن يحيى أن يسمع منه ذلك".

ثاني عشر: معنى الحديث:

يبين الحديث أن الصحابة كانوا يجلسون في المسجد النبوي، وكان التابعون يلتفون حول الصحابة للاستماع إليهم والانتهاال من معيّنهم الرقراق . ويرى أبو هريرة في الحضور مروان بن الحكم، فيتذكر لرؤيته حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هلاك الأمة، فيروي أبو هريرة الخبر السابق؛ الذي يؤكد

^{٨٦} ابن حبان في صحيحه ٢٩٥/١٦ والسعاني في الأنساب ٢٦٨/١

الحديث الثبوتى الشريفُ فُروسٌ في الحديثِ وَعُلُوهُمُ وفقهه وفقه الثغرة والسباسة الشرعية

أن لقريش دوراً في إهلاك الأمة وتدميرها، وأن الأمراء الصبيان الذين يحكمهم السفه، وقلة العلم، وندرة الحكمة، سيكونون سبب هذا البلاء، وتبلغ الحماسة بمروان مبلغها فيعلن هؤلاء الغلظة ويسبهم فيعلن أبو هريرة قدرته على ذكر أسماء هؤلاء السفهاء.

وحين كان الراوي عن أبي هريرة يزور الشام مع حفدته وتلامذته كان يقول لهم: عسى هؤلاء أن يكونوا منهم، وإنما لم يكن يقطع بأنهم منهم لأن أبا هريرة لم يكن أخيره بخيرهم وأسمائهم. وكان أبو هريرة يتكلم على أسماء أولئك الأمراء خوفاً على نفسه منهم، ولئلا يكون سبباً في التحريض على أولئك نفر، وسيأتي بيان جواز كتم الأخبار التي يُخاف من نشرها سوء العاقبة.

ثالث عشر: المشكل في هذا الحديث.

المشكّل: الذي لا يُدرى معناه في الغالب.

والمختلف: الذي يتعارض مع حديث آخر.

وقع في حديث الباب إشكالان:

الأول: تكلم أبو هريرة رضي الله عنه على أسماء هؤلاء الغلظة، خوفاً على نفسه منهم، كما في حديثه "لَوْ بَشَّتُهُ قَطَعَ هَذَا الْبَلْعُومُ".

وقد سبق قول ابن حجر "حمل العلماء الوعاء الذي لم يثبه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يكتفي عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم" وكيف يخاف على نفسه منهم، في حين يقول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث ابن عباس الصحيح^{٨٧}: "سيد الشهداء

^{٨٧} رواه أبو حنيفة في المسند ص ١٨٤.

يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب، ثم كل رجل دخل على إمام جائر فأمره ونهاه".
أما الأشكال الثاني: فهو كون الحديث يذم قريشًا بينما نجد أحاديث أخرى تذكر فضل قريش وتأمّر باتباعها.

والجواب عن الإشكال الأول من خمسة وجوه:

الوجه الأول: أن لأبي هريرة رضي الله عنه قدوة في تركه ذكر أسماء هؤلاء الأمراء السفهاء، فإن سيدنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعلن أسماءهم للناس، وقد كره حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن يذكر اسم أحد من المنافقين ممن أخبره بهم النبي صلى الله عليه وسلم، وأقسم لعمر ألا يريء أحدًا بعده^{٨٨} فهي سنة السلف الصالح إذن.

الوجه الثاني: أن أبا هريرة رضي الله عنه لم يعيش حتى ذلك الزمن الذي ظهر فيه أولئك الأمراء، ولعله لو عاش فعل.

الوجه الثالث: لعل أبا هريرة أسرَّ بالحديث إلى أحد التابعين، فتكتم التابعي أو أشار، ولنا ما يؤكد هذا الرأي من هذا الحديث نفسه، فإن راوي الحديث كلان يقول: "عسى هؤلاء أن يكونوا منهم؟"، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا فقال: "يحتمل أن يكون أبو هريرة أملى حديثه على من يثق به فكتبه له وتركه عنده"^{٨٩} والله تعالى أعلم.

الوجه الرابع: أنه لا يجب على العالم أن يحدث بكل ما علم، فله أن يراعي في ذلك أحوالاً كثيرة مما يقتضيه المقام، وقد أشار الحافظ^{٩٠} إلى هذا الأمر، فلعله لو حدث به أنكر "ذلك من لم يألفه، واعترض عليه من لا شعور له به".

^{٨٨} انظر الخبر في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢٥٣/٣

^{٨٩} الفتح ١/٢٨٨.

^{٩٠} الفتح ١/٢٨٨.

ثم يبقى للداعية أن يتكلم حين يكون الكلام ذا فائدة ترضى، ومثمرة تجتنى، لا بل قد يصمت عن كلمة حق في وجه طاغية، ودلالة ما وقع يوم أحد من عدم إجابة النبي والصحابة لأبي سفيان بيّنة فقد تحدى أبو سفيان المسلمين وأشرف قائلاً: "أبي القوم محمد فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لا تجيبوه" فقال: "أبي القوم ابن أبي قحافة؟ قال: "لا تجيبوه" فقال "أبي القوم ابن الخطاب؟ فقال: "إن هؤلاء قتلوا، فلو كانوا أحياء لأجابوا"^{٩١}.

الوجه الخامس: أنه لا يعيب أبا هريرة رضي الله عنه خوفه من الحكام الظلمة، وقد خاف إبراهيم عليه السلام، وخاف موسى عليه السلام كما حكى القرآن عنه فقال: ﴿وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَلْبٌ فَأُخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِي﴾^{٩٢} بل تعلق موسى عليه السلام بالخوف فقال: ﴿فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾^{٩٣} وخاف سيدنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما صح ذلك عنه بقوله: "لَقَدْ أَخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدًا"^{٩٤}.

وتروي كتب السنة خوف الراهب معلم غلام أصحاب الأخدود فقال: "أي بني؛ إنك ستبتلي، فإن ابتليت فلا تدل علي"، وفي الخبر نفسه خد الأخدود للنبأين وجعلوا يتقحمونه: "حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست أن تقمع فيها"^{٩٥} وقد روى البخاري خير بدء الوحي وفيه: "فرجع بها رسول الله صَلَّى اللهُ

^{٩١} رواه البخاري كما في الفتح ٤٤٦/٧ ورقه ٤٠٤٣.

^{٩٢} الشعراء: الآية ١٤

^{٩٣} الشعراء: الآية ٢١

^{٩٤} رواه الترمذي رقم: ٢٤٧٢ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، قال الباحث: وهو كما قال رحمه الله.

^{٩٥} رواه مسلم ج ٣٠٠٥

عليه وسلم يرجف فواده" وفي لفظ آخر: ترجف بواده"^{٦٦}.

فالخوف الجبلي لا يكاد يسلم منه أحد.

أما الإشكال الثاني فيدفعه أمران:

الأمر الأول: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمرنا باتباع قريش في الخير، وحاشاه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يأمر باتباعها في الشر، يدل على ذلك حديث البخاري عن معاوية: "إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ" وأحمد الصحيح^{٦٧} عَنْ تَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ مَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ" فالأمر بطاعتهم، والسماع لهم، مشروط بما ذكر الحديث.

ولما كان الشر واقعاً منهم حذرنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من شرورهم بمثل هذا الحديث، وأمرنا باعتزالهم.

الأمر الثاني: ذهب بعض العلماء وعلى رأسهم عبد الرحمن بن خلدون إلى أن الأمر الوارد باتباع قريش وتقديمها لا يعني تقديم قريش لذاتها، وإنما يقصد به تقديمها لقوتها ومكانتها في إلف العرب الالتفاف حولها، وحين تضعف قريش أو تخون أو يعلوا سفهاؤها فإن الأولى ترك تقديمها لذهاب علة التقديم^{٦٨}.

رابع عشر: أحكام الحديث.

في حديثنا ثلاثة أحكام رئيسة:

الأول: حكم التحديث بالفن والغرائب.

^{٦٦} رواه البخاري وهو الحديث الثالث في صحيح الفتح ٣٢/١

^{٦٧} رواه أحمد رقم: ٢١٨٨٣.

^{٦٨} مقدمة ابن خلدون ص ٢٤٤

والثاني: حكم اللعن.

والثالث: حكم كتمان العلم.

الحكم الأول: دل الحديث على جواز التحدث بأحاديث الفتن، سواءً حدث الناس بعامة، أو اختص لحديثه من يشاء، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد اختص أبا هريرة في هذا الحديث، كما روى أبو هريرة الحديث للناس في المسجد وفي دار مروان بن الحكم كما سبق في فقرة سبب إيراد الحديث. ويشترط الباحث لذلك أموراً أربعة:

الأول: أن لا يوجب التحديث بالفتن الفتنة بين الناس.

الثاني: ألا يثير الشبهوات، فقد تكون الفتنة مما يتصل بفتن النساء، فيحمد للمحدث أن يرويها دون مس بالأسماء والأعراض، ولنا في قصة سيدنا يوسف أسوة حسنة؛ فقد عرض القرآن لمحتته عليه السلام وبينها، لكنك لن تجد في عرض القرآن للحادثة ما يمس الحياء، بله أن يخدشه، لا بل لم يتعرض حتى لاسم المرأة بذكر أو بيان.

الثالث: أن يكون عرض الخنة ضمن منهج تربوي يدفع بالأمة قدماً نحو النصر والتمكين، فلا يكون العرض مخيفاً محبطاً يقعد بالقائمين، فكم من محنة عرض الكتاب الكريم لذكرها؛ فكانت تدفع بالناس نحو الإيمان والنصر والتثبيت، والله در المنهج النبوي في ذلك إذ يعرض لحجاب حديث أمشاط الحديد التي تمشط لحم المؤمن عن عظمه، فلا يكاد يتمه حتى يبين له أن الله سيتم هذا الدين، وأن الراكب سينطلق آمناً من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه.

فكان المنهج الإسلامي في عرض أحاديث الفتن وأخبار الخن منهج بناء واستعلاء وتثبيت، شأنه شأن من يصف الطريق اللاحب الموصل إلى الغاية، غير أنه يبين ما في الطريق من عقبات قد تؤخر أو تعيق لكنها لا توقف الزحف ولا

تعصف بالمسير.

الرابع: أن يذكر المحدث حديثه محفوظاً بالقرائن التي تعين على التسليم والتصديق، كما فعل أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في هذا الحديث، فعرضه بصيغة أداء لم تكن مألوفة عنده، سمعت الصادق المصدوق.

الحكم الثاني: حكم اللعن.

وقع في الحديث لعن مروان لأولئك الغلظة، ولعن غير المعين من الظالمين ونحوهم جائز باتفاق أهل العلم، وقد ذكر ابن حجر في الفتح^{١٠٠} جواز لعن العاصي إذا كان على وجه الإرهاب عليه لئلا يواقع الفعل، فإذا واقعه يدعى له بالتوبة والهداية، ثم قال: وقد ارتضى بعض مشايخنا ما ذكر من جواز لعن العاصي المعين وفيه نظر، ويستدل من يحرم لعن المسلم بالحديث: "لعن المؤمن كقتله"^{١٠١} قال ابن حجر: "١٠١ لأنه إذا لعنه فكأنه دعا عليه بالهلاك.

ويجوز لعن الكافر المعين باتفاق، وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم أنواعاً من أصحاب الذنوب مثل: أكل الربا والراشي والمرثشي وغيرهم

الحكم الثالث: حكم كتمان العلم.

لم يرد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديث صحيح في كتمان العلم، وللعالم أن يحدث الناس بما يطيقون، وله أن يغرب في حديثه للخاصة، وقد يغرب فيه للعامة أيضاً، ويجوز كتمان العلم خوفاً من عدو ظالم أو حاكم لا يرحم. ومراعاة الأحوال في ذلك سنة من سنن الصالحين، وترية الناس على صغار المسائل مما يحسن العمل به فقد قال البخاري: يقال الرباني الذي يربي الناس بصغار

^{١٠٠} ٣٦٨/٩ بتصرف يسير

^{١٠١} البخاري مع الفتح ٥١٤/١٠ ج ٦١٠ هـ جزء من حديث طويل

^{١٠١} الفتح ٤٦٧/١٠

العلم قبل كباره^{١٠٢}، وكان علي رضي الله عنه يقول: حدثوا الناس بما يعرفون، أتحيون أن يكذب الله ورسوله^{١٠٣}، وبما ترجم البخاري: باب: من خص بالعلم قوماً دون قوم وترجم أيضاً باب: من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم الناس عنه، فيقعوا في أشد منه، وأورد في تلك الأبواب حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمعاذ: "من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة" قال: ألا أبشر الناس؟ قال: لا إني أخاف أن يتكلوا^{١٠٤}، وأورد فيه حديث النبي لعائشة: "لولا قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت الكعبة، فجعلت لها بايين باب يدخل الناس وباب يخرجون"^{١٠٥}خامس عشر: اللطائف الدعوية والترهوية

قوله: كنت جالساً مع أبي هريرة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فيه إشارة إلى فضل الجلوس في المساجد وفي حديث السبعة: "ورجل قلبه معلق بالمساجد" وقد كان الصحابة يكثرون الجلوس في المساجد لما ورد من فضل ذلك.

قوله: سمعت الصادق المصدوق بيان أدب كريم في نسبة هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفيه صيغة أداء لم تكن معهودة عند أبي هريرة أو غيره من الصحابة، ويستفاد من ذلك ضرورة انتقاء الألفاظ المناسبة والهيئات الحسننة لكل أمر ذي بال، فالخير الذي سيحدث به أبو هريرة خير مستبعد مستغرب لا يكاد الناس يصدقونه فلذلك اتخذ له أبو هريرة رضي الله عنه هيئة تناسب معه؛ هيئة لغوية، كما كان من منهاج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إعطاء الخير هيئته المناسبة مثل حديث "أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِالْكَبَائِرِ الْكَبَائِرِ فَلَا تَأْتُوا؟" قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ

^{١٠٢} كتاب العلم: باب العلم قبل القول والعمل ٣٧/١

^{١٠٣} البخاري معلقاً عن علي ولم يرفعه كتاب العلم باب من خص بالعلم قوماً دون قوم ٥٩/١

^{١٠٤} البخاري ٦٠/١ ح ١٣٦

^{١٠٥} البخاري ٥٩/١ ح ١٣٦.

قال: "الإشراك بالله، وعقوق الوالدين" وجلس وكان متكئا فقال: "ألا وقول الزور" قال: فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت" ١٠٦.

وفي هذه الصيغة درس للأساتذة كي يعينوا طلابهم على الاستيعاب باستعمال الوسائل المعينة على الفهم والإدراك والتصديق.

قوله: "هلكة أمي" فيها تدريب الأستاذ طلابه على الواقعية، وفيه ضبط الأمور في نصابها فالحديث يحدثهم بأمر الهلكة وأن ذلك واقع لا محالة، ويصعب على مدرسة تعتمد التحليق بعيداً عن الواقع، أن تستمر في طريقها حين تتعثر بالحياة.

قوله: "فقال مروان: لعنة الله عليهم غلماً" إفساح مساحة للطلاب حتى يقول ما يخاطره دون حرج عليه، وهذا باب في حرية الكلمة يحسن بالعلماء تدريب الطلبة عليه حتى لا ترهبهم عصا السلطان عن قول كلمة الحق، وفيها احتمال الأستاذ لتدخل الطالب في درسه.

قوله: "لو شئت أن أقول: بني فلان وبني فلان لفعلت" فيه مراعاة مقتضى الحال، والتحديث بما يليق وعدم الاغترار في العلم، وفيه عدم إثارة الفتن بين الناس، وفيه التحديث بما يصدق حتى لا يكذب العلماء، قال علي: "حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله".

قوله: "عسى هؤلاء أن يكونوا منهم؟" فيه من الأدب عدم القطع في الأمور المحتملة، وفيه تعليم الطلبة الدين وتبصيرهم بالظالمين وسبلهم.

وفي تنزيل الحديث على الواقع، وأنه كلما كان اللفظ بعيداً عن القطع كان أولى، فإن أبا هريرة لم يذكر أسماءهم، وكذلك فعل التابعي وقال: عسى،

وهذا أدب في هذا الباب من العلم، يحسن عدم تجاوزه.
قوله: "قلنا: ألت أعلم" فيه تأدب الطالب مع أستاذه، ووقوفه عند حده
والاعتراف لأستاذه بالعلم والفضل، وقد كان ذلك الخلق دأب الصحابة مع النبي
صلى الله عليه وسلم إذ كانوا يقولون: الله ورسوله أعلم.
في قول الصحابة: "فما تأمرنا؟" وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لَوْ
أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَفُوا لَهُمْ" إشارة مهمة في مناصبة الظالمين العداء، وأن اعتراهم عز
وجاه، ورحم الله الإمام الشاطبي^{١١٧}، الذي يفر من بلاده إلى مصر، فيعيش فقيراً
بعيداً، لئلا يعمل للسلطان، فعسى أن يتفجع بهذا الكلام المتسابقون إلى لقم السلطان
والشيطان معاً، فيتبهون.

^{١١٧} أبو محمد، وأبو القاسم؛ القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرهيني الأندلسي الشاطبي الضريمر، ناظم
الشاطبية و"الرائية"، ولد سنة ثمان وثلاثين وخمس مئة، وتوفي بمصر سنة تسعين وخمس مئة، قال ابن العماد:
ومعنى فيره: الحديد.

وسبب انتقال الشاطبي من بلده أنه أريد على الخطابة، فاحتج بالحج، وترك بلده، ولم يعد إليه تورعاً مما كانوا
يلرمون الخطباء من ذكرهم الأمراء بأوصاف لم يرها سالفة، وصبر على فقر شديد، رحمة الله تعالى عليه وعلى
أمثاله، وكان رضى الله عنه يروي حديث عبادة بن الصامت قال: بآيتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي السِّرِّ وَالْعُسْرِ، وَالْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا تَنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ تَقُولَ بِالْحَقِّ حَقِّمَا كُنْتُ،
لَا تَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَئِيمًا" أخرجه البخاري كتاب الأحكام، باب كيف يبائع الإمام رقم: ٧١٩٩، وله رحمه
الله شعر يقول فيه:

قل للأمر نصيحة
إن الفقيه إذا أتى
لا تركن إلى فقيه
أبوابكم لا خير فيه

انظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ٢١/٢٦١ وتاريخ الإسلام ٤٠/٣٨٣ وشذرات الذهب ٦/٤٩٤.

الحديث الثاني

قال الإمام البخاري في كتاب الفتن:

بَابُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَتَكُونُ

فِتْنٌ؛ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا

خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ

بِهِ^١.

أولاً: تخريج الحديث: رواه البخاري وكرره^٢، ومسلم^٣، وأحمد في

مسنده^٤ والطيالسي في المسند^٥، والبيهقي في السنن الكبرى^٦ وابن حبان في التقاسيم

والأنواع^٧ وغيرهم.

وللحديث شواهد:

^١ رواه البخاري، كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي، رقم: ٧٠٨٢ و ٧٠٨١.

^٢ فأورده هنا في كتاب الفتن في الموطئين المذكورين هنا، وأورده في كتاب المناقب رقم: ٣٦٠٢.

^٣ مسلم كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب نزول الفتن كمواقع القطر، رقم ٢٨٨٦.

^٤ وكرره منها ٧٧٣٧.

^٥ مسند أبي داود الطيالسي رقم: ٢٣٤٤.

^٦ السنن الكبرى للبيهقي ١٩٠/٨.

^٧ صحيح ابن حبان ٢٩١/١٣ رقم: ٥٩٥٩.

١. عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه رواه أحمد^٨ والترمذي^٩ بإسناد
يُحتمل التحسين.

٢. وعن وابصة بن معبد بن عتبة الأسدي رضي الله عنه، رواه أحمد
بإسناد ضعيف^{١٠}.

٣. ونفسه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بنفس السياقة، والمصدر.

٤. وعن أبي بكرة رضي الله عنه رواه مسلم وغيره^{١١}.

٥. وعن نوفل بن معاوية رضي الله عنه^{١٢}.

ثانياً: دراسة السند:

لحديثنا إسنادان.

الإسناد الأول:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ.

سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

أَبُو كَلْبَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الإسناد الثاني:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

^٨ مسند أحمد رقم: ١٤٤٩.

^٩ سنن الترمذي رقم: ٢١٩٤.

^{١٠} مسند أحمد رقم: ٤٢٧٤ وأبو داود رقم: ٤٢٥٦.

^{١١} مسلم رقم: ٢٨٨٧.

^{١٢} صحيح البخاري رقم: ٣٦٠٢.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ.
صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ.
أَبْنُ شِهَابٍ.
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ
أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رواة الإسناد الأول:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْدِ الْقُرَشِيِّ الْأَمْوِيِّ، أَبُو
ثَابِتِ الْمَدَنِيِّ مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، ثِقَةٌ^{١٣}.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزَّهْرِيِّ، أَبُو
إِسْحَاقِ الْمَدَنِيِّ، نَزَلَ بِبَغْدَادٍ، ثِقَةٌ حُجَّةٌ تُكَلِّمُ فِيهِ بِبَلَا قَادِحٍ مَاتَ سَنَةَ ١٨٥ هـ^{١٤}.

سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَبِي قِضَاءِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ ثِقَةً
فَاضِلًا، عَابَدًا، سَنَةَ ١٢٥ هـ عَنْ اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً^{١٥}.

أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، هَذَا اسْمُهُ وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ، وَقِيلَ:
إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ثِقَةٌ مَكْتَرٌ مَاتَ سَنَةَ ٩٤ هـ وَهُوَ عَمُّ الَّذِي قَبْلَهُ^{١٦}.

أَبُو هُرَيْرَةَ: سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

الإسناد الثاني:

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ.

^{١٣} انظر: تهذيب الكمال ٤٦/٢٦.

^{١٤} انظر: أريب الكمال ٨٨/٢.

^{١٥} تهذيب الكمال ٤٦/٢٦.

^{١٦} تهذيب الكمال ٤٦/٢٦.

صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ الْمَدِينِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ أَوْ أَبُو الْحَارِثِ؛ مُؤَدِّبٌ وَلَدَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَقَّةٌ نَبَتْ فِيهِ مَاتَ بَعْدَ ١٣٠ هـ^{١٧}.

ابن شهاب: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن زهرة الزهري أبو بكر، فقيه حافظ، إمام مات سنة ١٢٥ هـ^{١٨}.

سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ بْنِ حَزْنِ بْنِ أَبِي وَهْبٍ بن عمرو بن عائذ المخزومي، أحد علماء الأئمة الفقهاء الكبار، قال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه مات بعد سنة تسعين^{١٩}.

أبو هريرة: سبقت ترجمته في الحديث الأول.

ثالثاً: لطائف السند.

الإسناد الأول:

١. فيه رواية الابن عن أبيه إبراهيم بن سعد عن أبيه.
٢. فيه رواية ابن الأخ عن عمه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.
٣. فيه ثلاثة من نسل عبد الرحمن بن عوف.
٤. إسناده مدني.
٥. فيه رواية التابعي عن التابعي سعد عن أبي سلمة.

الإسناد الثاني:

١. إسناده مدني.
٢. فيه أربعة أئمة فقهاء؛ وهم تمالح، وابن شهاب، وسعيد، وأبو هريرة.

^{١٧} انظر: تهذيب الكمال ٧٩/١٣.

^{١٨} انظر: تهذيب الكمال ٤٦٩/٢٦.

^{١٩} انظر: تهذيب الكمال ٢٦/١١.


٣. فيه رواية التابعي عن التابعي ابن شهاب عن سعيد.

رابعاً: رحلة الحديث:

حدثنا مدني لم يرتحل فرواته جميعهم مدنيون، وقد أقام البخاري بالمدينة

مدةً، وفيها أخذ الحديث عن شيخه.

خامساً: شجرة الإسناد:



سادساً: ألفاظ التلقي والأداء:

ثامناً: التحقق من شرط البخاري في هذا الحديث.

أولاً: شرطه في ألفاظ التلقي والأداء.

يشترط البخاري لقبول رواية المعنعن أن يثبت لقاؤه بشيخه، بنص أو

قرينة.

فمن النص مثلاً: قول عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ^{٢٢}.

والقرينة: قيام دليل يثبت اللقاء بين المعنعن وشيخه، كالعالم في رواية

الأبناء عن الأباء، ونحوه بقية روايات القرابات، إلا بدليل يثبت عدم اللقاء.

ويختلف أهل العلم في شرط البخاري رحمه الله لقبول رواية المعنعن، فهل

الترمذ البخاري ذلك في جامعه، أم أنه شرط الصحة عنده؟

يترجح لدى الحافظ ابن حجر رحمه الله أن البخاري رحمه الله يشترط ذلك

في أصل الصحة لا في جامعه، قال: "ادعى بعضهم أن البخاري إنما التزم ذلك في

جامعه لا في أصل الصحة، وأخطأ في هذه الدعوى، بل هذا شرط في أصل الصحة

عند البخاري، فقد أكثر من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك ... أنه إذا

ثبت اللقي ولو مرة، حملت عنعنة غير المدلس على السماع"^{٢٣}.

قال ابن الصلاح عن المعنعن: "عده بعض الناس من قبيل المرسل والمنقطع،

حتى يتبين اتصاله بغيره، والصحيح الذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل،

وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم ... وهذا بشرط أن الذين

^{٢٢} صحيح البخاري رقم: ١٨١٦.

^{٢٣} النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر ٢/٥٩٥-٥٩٦.

أضيفت العنينة إليهم قد ثبتت ملاقاته بعضهم بعضاً، مع براءتهم من وصمة التذليس، فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال إلا أن يظهر خلاف ذلك"^{٢٤}.
واشتهر رد الإمام مسلم على شيخه البخاري في ذلك، وعلى شيخ شيخه علي بن المديني رحمة الله تعالى عليهم أجمعين^{٢٥}.
وثبت في حديثنا شرط الإمام البخاري في رجاله الذين عنعنوا، فقد وردت روايات صحيحة تثبت اللقاء بين المعنعن وشيخه، وهاكها:

رجال الإسناد الأول:

١. إبراهيم بن سعد عن أبيه، ورد تصريحه بالسماع عند البخاري^{٢٦}
قال: حدثنا أبي.
٢. سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، ورد تصريحه
بالسماع عند البخاري^{٢٧} قال: سمعت أبا سلمة.
٣. أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، ورد تصريحه بالسماع
عند البخاري^{٢٨} قال: حدثني أبو هريرة رضي الله عنه.

رجال الإسناد الثاني:

١. صالح بن كيسان عن ابن شهاب، ورد تصريحه بالسماع عند
البخاري^{٢٩} قال: "أخبرني ابن شهاب".

^{٢٤} مقدمة ابن الصلاح ص: ٢٩ النوع الحادي عشر: معرفة المعنعن.

^{٢٥} انظر: رد الإمام مسلم في مقدمة صحيحه.

^{٢٦} صحيح البخاري رقم: ٧٣٦١.

^{٢٧} صحيح البخاري رقم: ٢٣٢٤.

^{٢٨} صحيح البخاري رقم: ٢٤٣٤.

^{٢٩} صحيح البخاري رقم: ٥٦٩.

٢. ابن شهاب عن سعيد بن المسيب، ورد تصريحه بالسماع عند

البخاري^{٣٠} قال: "أخبرني سعيد بن المسيب".

٣. سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ورد تصريحه بالسماع عند

البخاري^{٣١}: "أن أبا هريرة رضي الله عنه أخبره".

ثانياً: شرطه في انتقاء الرجال.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي شَيْخِهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

يترجح للباحث أن مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، لم يكن من رجال الطبقة الأولى

في شيخه، يدل على ذلك قلة روايته عن شيخه إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، فقد تجاوزت

روايات إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ خمس مئة رواية، ليس لمحمد فيها إلا ثلاثة أحاديث.

وعليه فهو من المنتقين من رجال الطبقة الثانية، لا سيما أنه "ثقة ثبت" عند

الدارقطني، ثم إنه من شيوخ البخاري، ومعروف انتقاء البخاري في شيوخه.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ فِي أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أما أنه ثقة حجة، فعروف^{٣٢}؛

وقد تقدم ذلك.

وتبقى طول الملازمة، والأصل وجودها بين الراوي وأبيه، فإذا تأيد ذلك

بنص أو قرينة فقد ثبت الأمر.

لكن لم أفق على نص، وتبقى القرائن:

منها ذكر الحافظ ابن حجر إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ أول راو من رواة أبيه، قال:

روى عن أبيه^{٣٣}.

^{٣٠} صحيح البخاري رقم: ٦٤٩.

^{٣١} صحيح البخاري رقم: ٩٣٤.

^{٣٢} انظر: مُهَذِّبُ التَّهْذِيبِ ١/١٤٤.

^{٣٣} انظر: مُهَذِّبُ التَّهْذِيبِ ٣/٢٧٥.

ومنها عدد مرويات سعد بن إبراهيم، فقد بلغت نحو ثلاث مئة رواية،
مرويات ولده إبراهيم بن سعد نحو ثلثها، وهذا مشعر بأنه من أكثر الرواة عنه.
وتوفي سعد بن إبراهيم سنة خمس وعشرين ومئة، ووفاة ولده إبراهيم سنة
خمس وثمانين ومئة عن ثلاث وسبعين سنة، فوفاة سعد عن ولده وهو ابن ثلاث
عشرة سنة، يعني أنه لازمه مدة سبع سنوات تقريباً، وهذا يعد من الملازمة الطويلة،
فهو من رجال الطبقة الأولى.

سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي شَيْخِهِ عَمَهُ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، يُمْكِنُ أَنْ يَقْلَلَ
هنا ما ذكر عن رواية القرابات عن بعضها بعضاً، فرواية سعد عن عمه مشعرة
بقوة الملازمة، لا سيما ذكر الحافظ ابن حجر أبا سلمة بن عبد الرحمن في أول
شيوخ سعد.

وتزيد مرويات سعد عن أبي سلمة عن خمسين رواية، ومرويات أبي سلمة
تتجاوز ألفي رواية، وهذا دليل على أن سعداً ممن انتقاه البخاري من رجال الطبقة
الثانية في شيخه أبي سلمة، والله تعالى أعلم.

أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فِي شَيْخِهِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
يكفي أن أذكر هنا أن مرويات أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
تجاوزت ألف رواية، يعني أنها تتجاوز نصف مرويات أبي سلمة عن مجمل شيوخه.
ولما كانت الرواية في تلك الفترة لا تتم إلا بالقراءة على الشيخ، والعرض
عليه، وكتابة النص، فإن الباحث يقطع بأن أبا سلمة بن عبد الرحمن من رجال
الطبقة الأولى في أبي هريرة رضي الله عنه.

ويكتفي الباحث بالتحقق من شرط البخاري في رجال الإسناد الأول.

تاسعاً: سبب إيراد الحديث.

كلمة في سبب إيراد هذا الحديث.

كثر سؤال التابعين وأتباعهم للصحابة والتابعين حول الفتن، وموقف المسلم منها، فلذلك كانوا يحدثون بهذا الحديث ونحوه؛ وبدلنا على ذلك فعل عثمان الشحام قال: انطلقت أنا وفرقد السبخي إلى مسلم بن أبي بكره وهو في أرضه، فدخلنا عليه فقلنا: هل سمعت أباك يحدث في الفتن حديثاً؟ قال: نعم سمعت أبا بكره يحدث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتن؛ القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت؛ فمن كان له إبل فليحق بإبله، ومن كانت له غنم فليحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليحق بأرضه"

قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: "يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج إن استطاع التجمل اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت".

قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفتين أو إحدى الفتنين؛ فضربني رجل بسيفه، أو يحيي سبهم فيقتلني، قال: "يؤء بإثمه وإثمك ويكون من أصحاب النار"^{٣٤}.

عاشراً: الترجمة والمطابقة بينها وبين الحديث:

ترجمه البخاري في كتاب المناقب: "باب علامات النبوة قبل الإسلام"

وفي كتاب الفتن باب: "تكون فتن القاعدة فيها خير من الماشي"

وهو في صحيح مسلم من ترجمة النووي له: "باب نزول الفتن كمواقع

القطر" وترجمة البيهقي بقوله: "باب النهي عن القتال في الفرقة، ومن ترك قتال

الفئة الباغية؛ خوفاً من أن يكون قتالاً في الفرقة".

^{٣٤} رواه مسلم رقم: ٢٨٨٧.

وترجمة البغوي في شرح السنة^{٣٥}: "باب الاعتزال في الفتن".
وترجمة ابن حبان في الإحسان^{٣٦}: "ذكر البيان بأن اختلاط الفتن بالمرء
يكون على حسب استشرافه لها".

وترجمة البخاري هنا ببعض لفظه، وأفرد "فتنة" إعمالاً لرواية المستملي
وغيره، وهي بالإفراد، قال العيني: "مطابقتها للترجمة ظاهرة".

حادي عشر: اللغة وغريب اللفظ:

قوله: ستكون: السين حرف تنفيس واستقبال، ولا يدخل إلا على الفعل
المضارع، فيخلصه للاستقبال.

وتكون بمعنى توجد، والمعنى ستوجد فتن.

قوله: فتن: الفاء والتاء والنون أصل يدل على ابتلاء واختبار؛ من ذلك:
الفتنة، يقال: فتننا فتنًا، وفتنت الذهب بالنار إذا امتحنته، وهو مفتون وفتين
والفتان الشيطان، يقال: فتنته وأفتنته، والقلب الفاتن يعني المفتون.

وقال الخليل بن أحمد: الفتنُ، الإحراق، والفتين المُحْرَقُ^{٣٧}.

وفي القرآن: ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾^{٣٨} أي يحرقون، فأصل الفتن،
إدخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته، وقوله: ﴿وَفْتَنَّاكَ فُتُونًا﴾^{٣٩} أي
اختبرناك، وجعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يُدفع إليه الإنسان من
شدة ورخاء، وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً ومنه: ﴿وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ

^{٣٥} ترجمة البغوي في شرح السنة ٢٠/١٥

^{٣٦} ترجمة ابن حبان في الإحسان ٢٩١/١٣

^{٣٧} معجم مقاييس ٤٧٢/٤

^{٣٨} الذاريات: الآية ١٣

^{٣٩} طه: الآية ٤٠

وَالْخَيْرِ فِتْنَةً^{٤٠} ومنه أيضاً: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾^{٤١} سماهم هنا فتنة اعتباراً بما ينال الإنسان من الاختبار^{٤٢}.

وفي الحديث: "أَلَيْسَ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ"^{٤٣} يريد سؤال منكر ونكير، وهي بمعنى الابتلاء والاختبار^{٤٤}.

وفي الحديث الآخر: "فِي تَفْتِنُونَ"^{٤٥} أي تمتحنون في قبوركم^{٤٦}. وقد كثر استعمالها فيما أخرجه الاختبار للمكروه، ثم كثر حتى استعمل بمعنى الإثم، والكفر، والقتال، والإحراق، والإزالة، والصرف عن الشيء^{٤٧}.

والمعنى: في حديثنا كما قال العيني وغيره: هي الاختلاف الذي يكون بين أهل الإسلام؛ بسبب افتراقهم على الإمام، ولا يكون الحق فيها معلوماً^{٤٨}.

وقال القاري^{٤٩} "سَتَكُونُ فِتْنٌ" أي عظيمة أو كثيرة متعاقبة متواليحة، أو متراخية".

وورد في روايتنا هذه: "سَتَكُونُ فِتْنٌ" بالجمع وفي رواية المستملي^{٥٠} "فِتْنَةٌ" بالإنفراد، ومثلها رواية أبي ذر الهروي^{٥١}، وفي رواية البيهقي^{٥٢}: "إِنَّمَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ،

^{٤٠} الأنبياء: الآية ٣٥

^{٤١} الأنفال: الآية ٢٨

^{٤٢} مفردات ألفاظ القرآن ٦٢٤

^{٤٣} رواه البخاري رقم: ٨٦.

^{٤٤} النهاية ٤١٠/٣

^{٤٥} رواه أحمد رقم: ٢٤٥٦٦ بسند صحيح.

^{٤٦} النهاية ٤١٠/٣

^{٤٧} النهاية ٤١٠/٣

^{٤٨} العيني ٧٢/٢٠

^{٤٩} في المرقاة ٢٦١/٩

الحديث الثبري الشريف درس في الحديث وعُلمه وفقهه وفقه الدعوة والسياسة الشرعية

أو فتن^{٥٣} وفي رواية ابن حبان^{٥٤}: "سَتَكُونُ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ" وتعدد الروايات مشعر بتعدد ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها، لا سيما أن للحديث شواهد تشهد لما يرى الباحث.

قوله: القَاعِدُ: القعودُ يضاهاى الجلوس، وإن كان يتكلم في مواضع لا يتكلم فيها بالجلوس^{٥٤}.

قال ابن منظور^{٥٥}: القعود نقيض القيام، وأقعد الرجل، لم يقدر على النهوض ورجل مقعد إذا أزمته داء في جسده حتى لا حراك به.

والقعود في اللغة يستعمل للواقف إذا قعد، أما المضطجع فيقولون له إذا اعتدل من اتكائه جلس.

وقد هجا الحطيئة الزبرقان بن بدر فقال:

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك أنت الطاعم الكاسي
فهجاه بالقعود؛ لأنه هبوط من علي، ولم يهجه بالجلوس لأنه هوض من
أتكاء^{٥٦}.

وفي الآية ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا﴾^{٥٧} فالقعود يقابله القيام ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾^{٥٨} أي المتكاسلين عن القتال.

^{٥٥} المستملى: أبو إسحاق المستملى البلخي إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن داود الحافظ، يروي الصحيح الجامع

للبخاري، عن الثبري روى عنه الصحيح أبو ذر وغيره (الأنساب ٢٨٧/٥).

^{٥١} صحيح البخاري الطبعة السلطانية ٦٤/٩.

^{٥٢} السنن الكبرى لليهقي ٣٣٠/٨ رقم: ١٦٧٩٦ بسند صحيح.

^{٥٣} صحيح ابن حبان ٢٩١/١٣ رقم: ٥٩٥٩.

^{٥٤} معجم المقائيس ١٠٨/٥.

^{٥٥} في اللسان ٣٦٨٦/٥.

^{٥٦} الأغاني ١٧٨/٢.

ويعبر عن التردد للشئىء بالعود^{٥٩}: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾^{٦٠} ومنه ﴿عَنْ الْيَمِينِ وَعَنْ الشَّمَالِ قَعِيدٌ﴾^{٦١}.

وفي الحديث: "هى أن يقعد على القبر" أراد التعود لقضاء الحاجة، وقيل: أراد به احترام الميت^{٦٢}.

والمعنى في حديثنا كما يقول العيني: القاعد: الذي لا يستشرفها^{٦٣}.
زاد الإسماعيلي في المستخرج: "النائم فيها خير من اليقظان، واليقظان خير من القاعد" ووردت زيادة الإسماعيلي هذه البيهقي في السنن الكبرى^{٦٤} وورد بلفظ: "يَكُونُ الْمُضْطَجِعُ فِيهَا خَيْرًا مِنَ الْجَالِسِ"^{٦٥}

قوله: القائم: القيام ضد القعود وهو نوعان^{٦٦} قيام حتم وقيام عزم، فقيام قياماً إذا انتصب، وقام بهذا الأمر إذا اعتنقه؛ فالأول قيام الحتم والثاني قيام العزم.
فمادة قوم تدل على أمرين؛ أحدهما: الانتصاب والعزم.
والقيام أنواع^{٦٧} قيام بالشخص إما بتسخير أو اختيار، وقيام للشئ وهو المراعاة للشئ والحفظ له، وقيام هو على العزم على الشئ.

^{٥٧} النساء: الآية ١٠٣ .

^{٥٨} النساء: الآية ٩٥ .

^{٥٩} مفردات الفاظ القرآن ٦٧٨ .

^{٦٠} الأعراف: الآية ١٦ .

^{٦١} ق: الآية ١٧ .

^{٦٢} النهاية ٨٦/٤ .

^{٦٣} العيني ٧٤/٢٠ .

^{٦٤} البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٣٠ رقم: ١٦٧٩٦ بسند صحيح.

^{٦٥} رواه أبو داود رقم: ٤٢٥٦ بسند صحيح عن أبي بكر.

^{٦٦} ابن فارس ٤٣/٥ .

^{٦٧} الراغب ٦٩٠ .

وورد في القرآن آيات تحمل المعاني السابقة كلها.

فمن القيام بالتسخير: ﴿مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾^{٦٨} ومن القيام الذي هو بالاختيار ﴿أَمِنْ هُوَ قَانِتٌ آتَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾^{٦٩} ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾^{٧٠}.

ومن المراعاة للشيء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾^{٧١}، ومن القيام الذي هو العزم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾^{٧٢}.

وفي حديث المسألة: "إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَجِلُّ لِعَنِي، وَلَا لِدِي مِرَّةٍ سِوِي، إِلَّا لِدِي فَقَرٍ مُدْقِعٍ"^{٧٣} أي: ما يقوم بحاجته الضرورية فقوام الشيء عمادة الذي به، فلان قوام أهل بيته^{٧٤}.

وفي حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه: "بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ لَا أُخِرَّ إِلَّا قَائِمًا"^{٧٥} أي: لا أموت إلا ثابتاً على الإسلام والتمسك به، قام فلان على الشيء إذا ثبت عليه وتمسك به^{٧٦}.

^{٦٨} هود: الآية ١٠٠

^{٦٩} الزمر: الآية ٩

^{٧٠} الفرقان: الآية ٦٤

^{٧١} المائدة: الآية ٨

^{٧٢} المائدة: الآية ٦

^{٧٣} رواه الترمذي بإسناد ضعيف رقم: ٦٥٣.

^{٧٤} النهاية ١٢٤/٤

^{٧٥} رواه النسائي رقم: ١٠٨٤ بإسناد صحيح.

^{٧٦} النهاية ١٢٤/٤

والمعنى في حديثنا: القائم الثابت على الفتنة، الذي هو قوامها، به تقوم وتستم، وهو الذي يرعاها ويحافظ على اشتغالها، وهو العازم على القيام فيها، فكل ذلك محتمل.

قوله: الماشي: الميم والشين والحرف المعتل أصلاً: يدل أحدهما على حركة الإنسان وغيره، والآخر على النماء والزيادة.
فمن الأول: مشى يمشي.

ومن الثاني: المشاء وهو كثرة الإنتاج وبه سميت الماشية فالماشية من النسالة كثيرة الولد، وأمشي الرجل: كثرت ماشيته.^{٧٧}

قال قال الراغب:^{٧٨} المشي الانتقال من مكان إلى مكان بالارادة ومنه الآية: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَا فِيهِ﴾^{٧٩} ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾^{٨٠} ويكنى بالمشي عن النومة: ﴿هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾^{٨١}.

وفي حديث المشي إلى المسجد: "وَلَكِنْ لِيَمْشِيَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ"^{٨٢} أي: يذهب، وهو من المعنى الأول، وقد كثر الحديث.

والمعنى في حديثنا: من تحرك في الفتنة وكثر أهلها.

قال القاري^{٨٣}: الماشي الذاهب على رجله إليها.

^{٧٧} ٣٢٥/٥

^{٧٨} مفردات: ٧٦٩

^{٧٩} البقرة: الآية ٢٠

^{٨٠} النور: الآية ٤٥

^{٨١} القلم: الآية ١١

^{٨٢} رواه مسلم رقم: ٦٠٢.

^{٨٣} القاري ٢٦٢/٩

قال ابن حجر: في حديث ابن مسعود رضي الله عنه^{٨٤}: "وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الرَّكِيبِ، وَالرَّكِيبُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمُجْرِي"^{٨٥}، الْمُجْرِي: أَي الَّذِي يَجْرِي جَرِيًّا سَرِيعًا.

قوله: السَّاعِي: السعي: عدو دون الشَّدِّ، سعى يسعى سعيًا، قال الراغب: السَّعِيُّ: المشي السريع، وهو دون العدو، ويستعمل للجد في الأمر، خيرًا كان أو شرًا.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَسَعَى فِي خَرَابِهَا﴾^{٨٦} ومنه: ﴿تُورِثُهُمْ يُسَعَى يَتِيبْنَ أَيْدِيَهُمْ﴾^{٨٧} قال: وأكثر ما يستعمل السعي في الأفعال الحمودة، وفي الحديث: "إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ"^{٨٨}. والمعنى في حديثنا: الساعي: الذي يجري ويعدو في الفتنة لأجل تسعيرها وإلهاها.

قال ابن حجر: في حديث أبي بكرة عند مسلم^{٨٩}: "مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا" وزاد: "أَلَا إِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ؛ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ". قوله: مَنْ تَشَرَّفَ: يدل أصل وضع الكلمة "شرف" على العلو والارتفاع.

^{٨٤} رواه أحمد وغيره وفيه راو مجهول.

^{٨٥} رواه أحمد رقم: ٤٢٧٤ بإسناد ضعيف.

^{٨٦} البقرة: الآية ١١٤

^{٨٧} التحريم: الآية ٨

^{٨٨} رواه النسائي بإسناد حسن رقم: ٨٦١.

^{٨٩} سبق عند ذكر سبب الإيراد.

فالشرف: العلو، والشريف الرجل العالي، واستشرفت الشيء: إذا رفعت بصرك تنظر إليه والمشرف: المكان تشرف عليه وتعلوه، ومشارف الأرض: أعاليها، والشرفة: التي تشرف بها القصور.
والجمع شُرُفٌ.

ولم تستعمل مشتقات مادة تشرف في القرآن الكريم.
وأورد ابن الأثير في النهاية حديثنا وقال: "مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا" أي من تطلع إليها وتعرض لها واثته فوقه فيها^{٩٠}.

وفي الحديث الآخر: "لا تتشرفوا للبلاء"^{٩١} أي لا تتطلعوا إليه.
وفي حديث أحد: "لا تُشْرِفْ؛ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْسِرِي دُونَ نَحْرِكَ"^{٩٢} أي: لا تبرز من أعلى الموضع.
والمعنى في حديثنا كما قال ابن الأثير وابن حجر: تطلع لها بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها.
ومعنى تستشرفه: أي تملكه بأن يشرف منها على الهلاك، فمن انتصب لها، انتصبت له، ومن أعرض عنها أعرضت عنه.

وحاصله: أن من اطلع فيها بشخصه قابلته بشرها.
ويحتمل أن يكون المراد من خَاطَرَ فيها بنفسه أهلكته ومن غالبها غلبته.
قال الباحث: وقع في رواية البخاري الأخرى في كتاب المناقب: "وَمَنْ يُشْرِفُ لَهَا"^{٩٣} وفي رواية ابن حبان^{٩٤}: "مَنْ اسْتَشْرَفَ لَهَا اسْتَشْرَفْتَهُ".

^{٩٠} النهاية مادة شرف.

^{٩١} أورده ابن الأثير في النهاية، ولم أقف عليه.

^{٩٢} صحيح البخاري رقم: ٤٠٦٤.

^{٩٣} صحيح البخاري رقم: ٣٦٠٢.

قوله: " فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا " في رواية الكشميهني: " مِنْهَا "

قال الباحث: في السلطانية لأبي ذر الهروي " مِنْهَا " ^{٩٥}.

قوله: " مَلَجًا " قال ابن فارس: " اللام والجيم والهمزة؛ كلمة واحدة وهي:

اللَجَأُ، والمَلَجَأُ: المكان يُلتَجَأُ إليه، يقال: لجأتُ والتجأتُ، ومنه قول الشاعر:

جاء الشتاء ولَمَّا أَخَذَ لَجَأً يا حَرَ كَفِّيَّ من حَفَرِ القَرَامِيسِ ^{٩٦}.

وفي الآية: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلَجًا أَوْ مَقَارَاتٍ أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾ ^{٩٧}.

قال ابن حجر: أي يلتجئ إليه من شرها.

قوله: " أَوْ مَعَاذًا " بفتح الميم، قال ابن التين ^{٩٨}: ورويناه بالضم.

قال الفيروزابادي في البصائر ^{٩٩}: " عدتُ بفلان أعوذ عودًا وعبادًا ومعاذًا

أي: لجأت له. والتعويد: الرقية، ومعاذ الله: أعوذ بالله.

وعوذ أصل واحدٌ وهو الالتجاء إلى الشيء ^{١٠٠} والمعاذ والمَلَجَأُ بمعنى واحد.

قال ابن حجر: فليعد به: أي ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة، ووقع تفسير

العوذ عند مسلم من حديث أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: " فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ

^{٩٤} صحيح ابن حبان ٢٩١/١٣ رقم: ٥٩٥٩.

^{٩٥} صحيح البخاري الطبعة السلطانية ٦٤/٩.

^{٩٦} معجم مقاييس اللغة ٩٤٩ والقَرَامِيسُ: " جمع قَرْمُوسٍ وقَرْمَاصٍ: حفرة يستدفئ فيها الإنسان الصَّرد من

البرَد " انظر: اللسان ٣٦٠٦/٥ " ورجل مِصْرَادٍ: لا يصبر على البرد " انظر: اللسان ٢٤٢٧/٤.

^{٩٧} التوبة: الآية ٥٧.

^{٩٨} عبد الواحد بن التين، أبو عماد الصفاقسي، المغربي، المالكي، اشتهر بابن التين، عالم في الفقه والحديث

والتفسير، وله اعتناء زائد في الفقه، له شرح على " صحيح البخاري " اسمه " المخبر الفصيح في شرح البخاري

الصحيح " ينقل عنه المحافظ ابن حجر في " فتح الباري " كثيرًا، انظر لترجمته: شجرة النور الزكية ١٦٨، ويسل

الابتهاج على هامش الديباج المنهوب ١٨٨ وهدية العارفين ٦٣٥/١.

^{٩٩} بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ١١/٤.

^{١٠٠} ابن فارس ١٨٣/٤.

بإبله، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَحِقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَحِقْ بِأَرْضِهِ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: "يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ ثُمَّ لَيْسُجُ إِنْ اسْتَطَاعَ التَّجَلَّءُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ"^{١٠١}

ثاني عشر: معنى الحديث.

يبين سيدنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث أنه "ستكون فتن، كرياح الصيف"^{١٠٢} أو "كقطع الليل المظلم، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا،... يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا"^{١٠٣} "قَلِيلٌ"^{١٠٤} وأن هذه الفتن ستصاول كل من يصولها "مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَ لَهَا"^{١٠٥} وأنه لا نجاة من هذه الفتن إلا بالفرار، فهي النار تلاحقهم وتطاردهم، وتدخل عليهم قعر بيوتهم، تجري وراءهم حتى تضطربهم إلى أخصها مكانًا، ثم تلجئهم حتى يدخلوا مساجد بيوتهم ومصلياتهم: "يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ لِيَقْتُلَنِي؟"^{١٠٦} أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ دَارِي، قَالَ: "فَادْخُلْ بَيْتَكَ" قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، قَالَ: "فَادْخُلْ مَسْجِدَكَ"^{١٠٧} بل يبلغ الأمر حده البعيد، أن تحملهم الفتنه إلى سعيها رغمًا عنهم "أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتَ حَتَّى يُتَطَلَّقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَيْنِ،

^{١٠١} رواه مسلم ٢٨٨٦.

^{١٠٢} صحيح ابن حبان ٢٩١/١٣ رقم: ٥٩٥٩.

^{١٠٣} رواه مسلم رقم: ١١٨ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

^{١٠٤} زيادة صحيحة من أحمد رقم: ٧٩٧٠.

^{١٠٥} مسلم رقم: ٢٨٨٦.

^{١٠٦} رواه أبو داود رقم: ٤٢٥٦ بسند صحيح.

^{١٠٧} رواه أحمد رقم: ٤٢٧٤ بإسناد ضعيف يشهد لمعناه ما صح من الروايات الأخرى.

أو إحدى الفتنين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: "يبوء بإثمك وإثمك، ويكون من أصحاب النار"^{١٠٨}.

ثالث عشر: أحكام الحديث.

أولاً: يبين الحديث وجوب الهروب من الفتن، ورواية أبي بكر رضي الله عنه أكثر توضيحاً لذلك من روايتنا:

فعن أبي بكر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا سَكُنُوا فِتْنًا، أَلَا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةً؛ أَلَا تَعِدُّ فِيهَا خَيْرًا مِنَ الْمَاشِي فِيهَا، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا، أَلَا إِذَا تَزَلَّتْ أَوْ وَقَعَتْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ"

قال: فقال رجل يا رسول الله، أرايت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض قال: "يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُوَ إِنْ اسْتَطَاعَ النِّجَاءَ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ! اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ! اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ!"

قال فقال رجل يا رسول الله أرايت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصَّيْفَيْنِ أَوْ إِحْدَى الْفِتْنَيْنِ فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قال: "يبوء بإثمك وإثمك ويكون من أصحاب النار"^{١٠٩}.

إن الحديث يأمر الناس بما ينبغي أن يفعل زمن الفتنة، وحديث النبي صلى الله عليه وسلم أمر وتوجيه والتزام، تبين كيف تتعامل مع الفتنة؟

^{١٠٨} مسلم ٢٢١٢/٤ ح ٢٨٨٧.

^{١٠٩} رواه مسلم رقم: ٢٨٨٧.

ويبدأ الحديث بوقود الفتنة وناورها؛ القاعد والماشي والساعي، وهؤلاء توجع الفتن، إذ هم نارها وأوارها، وزيتها ووقودها، ولو أنهم فروا من الفتنة، ما كان لها أن تنتشر وتستعر، فلدورهم الخطير بدأ بهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ثم ينتقل الحديث إلى أصحاب الأموال زمن الفتنة فهم ممولوها ومؤججوها، ولو أن أصحاب المال انصرفوا إليه، إصلاحاً وإحساناً، ما سُعرت الفتنة ولا ارتكس الناس فيها.

والفتنة- هذا شأنها- لا تترك أحداً، إذا نزلت أو وقعت، وهي إنما تنزل وتقع، لا تسمو وترقى، أو تمضي وتنطلق، إنما نزول وانزلاق، ووقوع وانحطاط، ولا يجمل المرء أن يعبر عن الفتنة بغير هذا التعبير.

وحين تقع الفتنة فإنها لا تدع أحداً إلا لوثته وأصابته بسُمومها، تبدأ بالقاعد والقائم والماشي والساعي، ثم تهبط إلى صاحب الإبل والغنم والأرض، ثم تظال من لا مال له وتطاوله، وهكذا مسار الكون في الفتنة إنما لن تدع أحداً. ويوجه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَا مَالَ لَهُ إِلَى النَّجَاةِ "يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ ثُمَّ لِيَنْجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ"¹¹⁰.
إِنْ اسْتَطَاعَ أَوْ يَسْتَطِيعُ؟

ثم يرد هذا السؤال الذي يكشف حجب الغيب: "قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفِينِ أَوْ إِحْدَى الْفَتَنَيْنِ؟"¹¹¹.
يعجب المرء من هذا السؤال، كأنه ينظر إلى الغيب من وراء غلالة رقيقة! كيف وفق إلى وصف حال الأمة زمن الفتنة؟ كيف جاء بلفظ: "يُنْطَلِقَ بِي" بالنساء

¹¹⁰ رواه مسلم رقم: 2887.

¹¹¹ رواه مسلم رقم: 2887.

للمجهول، حتى يصف حال هذا الجندي التعس؛ الرابض على حدود نفسه، يصد نفسه عن نفسه، وأهله عن أهله في حرب لا خير فيها.

إن استفسار الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبهذا اللفظ نفسه، يفضح الواقع اليوم، يكشف ستر ما يدور بين كسل العواصم والقبائل والعشائر العربية والإسلامية.

إن الحديث يأمر بالفرار، وكسر السيوف في حروب البأس الداخلي، إيقافاً للجرح المتخني النازف من دماء قلوبنا ومهيج أبنائنا.

قال ابن حجر: "فيه التحذير من الفتنة، والحث على اجتناب الدخول فيها، وأن شرها يكون بحسب التعلق بها"^{١١٢}.

وقد روى البخاري عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعْفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ"^{١١٣} فهذا الحديث يطبق ما قاله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ" وكأني بسيدنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يريد أن يشغل الناس عن الفتنة بما يحبطها، وهو "التنمية الاقتصادية" إن لم يكن الوازع الديني كافياً في ضبط النفس وتهدئتها، ولعمري إن هذا الأمر ما فطن له الناس إلا في عصرنا المتأخر هذا، فكأنه من أعلام النبوة أن يقال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشار إلى طريقة إنهاء الحروب الأهلية، بإشغال الناس بالتنمية الاقتصادية، والله تعالى أعلم.

^{١١٢} الفتح ٣٨/١٣

^{١١٣} صحيح البخاري رقم: ١٩ والشَّعْفُ جمع شَعْفَةٍ، وهي: رؤوس الجبال، كما قاله الحافظ في الفتح في شرحه.

قال البغوي: "إن رجالاً من أهل بدر لما قتل عثمان؛ لزموا بيوتهم، فما خرجوا منها إلا إلى قبورهم" ^{١١٤} رضي الله عنهم، فراراً من الفتن.
والسؤال: كيف يستطيع المسلمون الوقوف في وجه الظالم إن لزم كل بيته؟

وندع اجابة السؤال للإمام الطبري فيما نقله عنه ابن حجر في الفتح يقول: ^{١١٥} "فلو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الحرب منه؛ بلزوم المنازل وكسر السيوف، لما أقيم حد، ولا أبطل باطل، ولو جحد أهل الفسوق سبيلاً إلى ارتكاب المحرمات؛ من أخذ الأموال وسفك الدماء وسي الحرمة، بأن يجاروهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا: هذه فتنة، وقد نهينا عن القتال، وهذا مخالف للأمر بالأخذ على أيدي السفهاء".

فيجب تحديد المصطلح، ما الفتنة؟ ومتى يجب الحرب بلزوم البيوت وكسر السيوف؟

إن الوقوف في وجه الظالم المرتد ردة ظاهرة أولى من غمد سيف الحق، وترك الزنادقة يجارون دين الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: يدل الحديث أن المسلم الذي يتلبس بالفتنة لا يتمحض للشر المطلق، فهو رغم تلبسه بما إلا أنه صاحب خير يذكره له النبي صلى الله عليه وسلم؛ فالقاعد فيه خير أكثر من الماشي وهذا من الإنصاف للناس، ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ ^{١١٦} و ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ ^{١١٧}.

^{١١٤} شرح السنة ٢٣/١٥

^{١١٥} الفتح ٣٤/١٣

^{١١٦} هود: الآية ٨٥

^{١١٧} المطففين: الآية ١

إنَّ يَحْسُ النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ لَا يَجُوزُ، فالأمر تطقيف لا يليق.
وقد تلبس ناس من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذه الفتن، فهل
يعقل أن يقال إنهم جردوا من الخير ومُحَضُّوا للشر، معاذ الله؟
إن إثبات الخير للمتلبسين بالفتنة يشبه ما ورد في الآية: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ
الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾^{١١٨} فرغم القتال والقتل، إلا أنه سبحانه أثبت لهم الإيمان،
والإيمان خير كله.

قال الداودي^{١١٩}: كما نقله عنه ابن التين وأورده ابن حجر في
الفتح^{١٢٠}: "والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية من يكون أقل شراً ممن فوقه على
التفصيل المذكور".

قال عبد الله بن المبارك: "السيف الذي كان بين الصحابة رضي الله عنهم
كان فتنة، ولا أقول لأحد منهم مفتون"^{١٢١}.

رابع عشر: اللطائف الدعوية والتربوية.

قوله: "سَتَكُونُ فِتْنٌ": هذا خطاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمؤمنين،
فقد يبدو لكثير من الناس أن الإيمان بالله تعالى قد عصمهم من الفتنة، وآمنهم من
خوض غمارها، بل إن الفتنة أكثر التصاقاً بالمؤمن الصالح التقى، وليس أدل على
ذلك من قوله تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُسْتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا

^{١١٨} الحجرات: الآية ٩

^{١١٩} أحمد بن نصر اللودي المتوفى سنة ٤٠٢ له شرح على البخاري اسمه "الصبحة في شرح البخاري" انظر:
الدياج المذهب ١٦٥/١ وشجرة النور الزكية ترجمة ١٥٢.

^{١٢٠} الفتح ٣٨/١٣

^{١٢١} انظر: تاريخ الإسلام للذهبي الطبعة ١٨١-١٩٠ ص: ٢٢٧.

يُفْتَنُونَ^{١٢٢} وفي الحديث: "يُتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ"^{١٢٣}.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فِتْنٌ" بالجمع يفيد كثرتها وتنوعها، وتتابع ورودها على العبد المؤمن حتى تمحصه للخير، وتخلصه له، وجدير بالعبد المؤمن أن يتذكر أيوب عليه الصلاة والسلام، فكيف تواترت عليه الفتن في نفسه وماله وولده وأهله؟ ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾^{١٢٤} فقد يرى المؤمن الفتنة في نفسه وولده، وأهله وزوجه، وماله ووطنه، ولا يقول إلا كما يقول العبد المؤمن إذ يتلى ويمتنح: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾^{١٢٥} ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^{١٢٦}. قال ابن حجر في الفتح^{١٢٧}: "إن الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج، وإنما يتأخر عن ذلك عن بعضهم في بعض الأوقات هذياً لهم وزيادة لهم في الثواب".

وإخبار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمته بهذا الحديث؛ إخبار محب يبصر الناس عورات الطريق ليحذروها ولتلايقعوا فيها.

^{١٢٢} العنكبوت: الآية ٢

^{١٢٣} رواه الترمذي رقم: ٢٣٩٨ وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قال الباحث: إسناده حسن.

^{١٢٤} الأنبياء: الآية ٨٣

^{١٢٥} البقرة: الآية ١٥٥

^{١٢٦} البقرة: الآية ١٥٦

^{١٢٧} الفتح ٤٨٣/٦

وهذا أدب الوالد مع ولده، والأستاذ مع تلميذه، والداعية مع مريده، في منهجية تدفع بالمسلم قُدماً نحو الله، دون أن تهبط به في درك الخور والاحباط.

قوله: "القَاعِدُ فِيهَا" بهذا التعبير يدل الجالس، إشعار بأن الفتنة هبوطٌ من عليّ، وعودٌ عن عليّ، وأنها لا يسمو بها صاحبها، وأن كل من يشارك فيها يُرمى بشرارها، فإذا كان القاعد قد طاله أذاها فكيف بالماشي والساعي والمستشرف لها؟

قوله: "مَلْجَأٌ أَوْ مَعَاذًا" إشعار بخطورة الفتنة، فالتعبير يؤكد ضرورة الهرب منها، والالتجاء والبحث عن موقع آمن بعيد عن المخالطة لها، وفيه إشعار بأنه لا يصلح في الاحتماء من الفتنة أي مكان، فلا بد من مكان حصين مشيد، متين شديد.

الحديث الثالث

قال الإمام البخاري رحمه الله في كتاب الفتن:

بَاب: إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفَتْحَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"إِذَا تَوَاجَعَا الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ"

قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ:

"إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ"

قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ فَقَالَا:

إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا.

وَقَالَ: مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهَيْشَامُ وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَحْنَفِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ.

وَرَوَاهُ بَكَارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ.

¹ في حاشية النسخة السلطانية ٦٤/٩: في نسخة أبي ذر المروي: "فَكِلَاهُمَا فِي النَّارِ".

² في حاشية النسخة السلطانية ٦٤/٩: في نسخة أبي الوقت: "قد أراد".

أولاً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود في سننه، والنسائي في المجتبى وأحمد في المسند والبيهقي في السنن الكبرى.

ثانياً: دراسة المسند :

عبدالله بن عبد الوهاب الحَجَبِي، أبو محمد البصري ثقة مات سنة ٢٢٨هـ.

حماد بن زيد بن بَرَهَم الأزدي، الجهضمي، أبو اسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه مات سنة ١٧٩هـ وله إحدى وثمانون سنة.

عن رجل: إيهام في السند، ولم يذكره أبوزرعة العراقي في المستفاد من مبهمات المتن والإسناد وشرطه في كتابه يقتضي ذكره له.

قال ابن حجر في الفتح: قوله: "عن رجل لم يسمه" هو: عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيء الضبط، هكذا جزم المزني في التهذيب بأنه المبهم في هذا الموضع.

وجوز غيره كمغلطاي أن يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد.

قال العيني في العمدة: قوله "عن رجل" قال بعضهم: هو عمرو بن

عبيد شيخ المعتزلة، وكان سيء الضبط، قال الحافظ المزني في التهذيب:

وقال صاحب التلويح: هو هشام بن حسان أبو عبدالله القردوسي، وتبعه على

ذلك صاحب التوضيح، وكذا قاله الكرمانى ناقلاً عن قوم.

وقال بعضهم: فيه بعد.

قلت: ليت شعري ما وجه البعد ووجه البعد ما قاله؟ ويؤيد ما قاله

هؤلاء ما قاله الإسماعيلي في صحيحه. حدثنا الحسن حدثنا محمد بن عبيد

حدثنا حماد بن زيد حدثنا هشام عن الحسن فنكره، وتوضحه رواية النسائي عن علي بن محمد عن خلف بن تميم عن زائدة عن هشام عن الحسن الحديث والحسن هو البصري^{١١}.

الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه إمام فاضل مشهور مات سنة عشر ومئة، وقد قارب التسعين.

قال: "خرجت بسلاحي" كذا وقع في هذه الرواية وسقط الأحنف بين الحسن وأبي بكرة، وقد وقع في رواية عمر بن شبة عن خالد بن خدّاش عن حماد بن زيد عن أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف قال: "التحفت عليّ بسيفي لآتي علياً فأنصره"^{١٢}.

أبو بكرة نفع بن الحارث بن كلدة بفتحين، بن عمرو التقي صحابي مشهور بصري مات سنة إحدى أو اثنتين وخمسين.

والساقط بين الحسن وأبي بكرة الأحنف بن قيس بن معاوية السعدي؛ أبو بحر اسمه الضحاك، مخضرم ثقة قيل: مات سنة اثنتين وسبعين وهو بصري.

ثالثاً: لطائف السند :

أ- رجاله بصريون.

ب- فيه مخضرم؛ الأحنف بن قيس وقد رأى النبي ﷺ قبل إسلامه^{١٣}.

ج- فيه رواية التابعي عن التابعي؛ الحسن عن الأحنف.

^{١١} - عمدة القاري ٧٥/٢.

^{١٢} - الفتح ٤٠/١٣.

^{١٣} - الفتح ١١٦/١.

د- وفي الإسناد الثاني رواية للتابعي عن التابعي عن التابعي أيوب
عن الحسن عن الأحنف.

رابعاً: رحلة الحديث:

حديثنا بصري نقله أبو بكر من المدينة إلى البصرة، وعنه أخذه
الأحنف وهو بصري وبقية السند بصريون رووه عن بعضهم بالبصرة.

خامساً: شجرة الإسناد:

سادساً: ألفاظ التلقي والأداء

الإسناد الأول: فيه التحديث بصيغة الجمع، وغننة الثقات غير المدلسين.

والإسناد الثاني: فيه لفظ أداء يوهم عدم السماع؛ وهو قول أيوب ويونس: إنما روى هذا الحديث؛ الحسن بن الأحنف. فأورد البخاري لأجل ذلك الرواية الثالثة المعلقة عن مؤمل، فأفادت سماع أيوب ويونس عن الحسن.

ولما كان مؤمل صدوقاً سيئ الحفظ، كما قال ابن حجر: "مؤمل بن اسماعيل البصري أبو عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ"^{٤٧}. أورد البخاري الرواية الرابعة المعلقة التي أفادت سماع أيوب من الحسن من طريق غير طريق مؤمل. ثم أورد البخاري الحديث من إسناد آخر معلقاً، وهو الخامس، ورجاله رجال الحديث الحسن، وقد سكت ابن حجر عن إسناده، وهذا مشعر بحسن سند الحديث^{٤٨}.

وأروده من طريق سادس معلقاً، ورجاله ثقات. ثم أورد الحديث من طريقه السابعة معلقاً موقوفاً على أبي بكر، ورجاله ثقات.

ولا يضير ذلك الجامع الصحيح في شيء؛ فقد أورد البخاري حديثاً مسنداً متصلاً في كتاب الإيمان الباب الثالث والعشرين.

^{٤٧} - التقريب ص ٥٥٥.

^{٤٨} - الفتح ٤١/١٣.

سابعاً: مناهج المصنف في هذا الحديث :

أ- الترجمة للحديث فقد ترجمه بقوله: باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما.

ب- إيراد الحديث من عدة طرق اختصر بعضها وأورد بعضها دون اختصار.

ج- إيراد الحديث المعلق لفائدة، وقد بينت ذلك في فقرة ألفاظ التلقي والأداء.

د- تكرار الحديث، فقد أورد البخاري حديثنا هذا بإسناد متصل، حدثنا عبدالرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس فنكره مثله.^{٤٩}

هـ- الإشارة للمتن في قوله: ثنا سلمان ثنا حماد بهذا .

ثامناً: سبب ورود الحديث:

لم أقف على سبب ورود له.

تاسعاً: سبب إيراد الحديث :

روى البخاري وغيره ما وقع من خروج الأحنف بن قيس وقومه لنصرة علي رضي الله عنه يوم الجمل^{٥٠} وما كان من موقف أبي بكره معه. وقد أورد ابن حمزة الحسيني هذا الحديث وبين سبب وروده ثم قال: هذا

^{٤٩} البخاري - الصحيح - ك الإيمان ب "وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا"

^{٥٠} - الفتح ١/١١٦.

السبب بعد عصر النبوة". وابن حمزة رحمه الله لا يرى التفريق بين سبب الورد وسبب الإيراد.

عاشراً: الترجمة والمطابقة والتراجم المضافة :

أورده البخاري في كتاب الإيمان باب: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتِلُوا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ وأورده أيضاً في كتاب الديات باب قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ أَحْيَاهَا ﴾ قال ابن عباس: مَنْ حرم قتلها إلا بحق فكأنما أحيا الناس جميعاً. والحديث في روايته من كتاب الفتن، باب: إذا التقى المسلمان بسيفيهما.

و عند مسلم في كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما. وعند أبي داود في كتاب الفتن والملاحم باب في النهي عن القتال في الفتنة. و عند النسائي في كتاب تحريم الدم باب تحريم القتل. وله شاهد عنده بألفاظ متقاربة كتاب الفتن: باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، وترجمه البيهقي في سننه الكبرى من كتاب قتال أهل البغي باب النهي عن القتال في الفرقة ومن ترك قتال الفتنة الباغية خوفاً من أن يكون قتالاً في الفرقة، وهو في صحيح ابن حبان في كتاب الرهن باب ذكر الزجر عن أن يناول المرء أخاه السيف وهو مسلول، ثم قال: ذكر العلة التي من أجلها تلعن الملائكة هذا للفاعل، ثم أورده في كتاب الجنایات، ذكر التغليظ على من قاتل أخاه حتى قُتل.

وهو عند البغوي في شرح السنة في كتاب الإيمان باب القسامة. المطابقة بين الترجمة والحديث: ترجم البخاري الحديث بشطر منه: "باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما" وحذف الجواب اكتفاءً بما سيرد في متن الحديث.

١- البيان والتعريف ١/١٣٨.

قال العيني: "مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: "إذا تواجبه للمسلمان بسيفيهما".

التراجم المضافة :

- ١- باب في أن القتال بين المسلمين لا يذهب بإسلامهم.
- ٢- باب طاعة أولي الأمر من الدعاة والعلماء.
- ٣- باب في المحاسبة على إرادة القتل والمقاتلة .

حادي عشر: اللغة وغريب اللفظ.

خرجت: أصل مادة خرج يدل على النفاذ عن الشيء^{٢٠}.

قال الراغب: "خرج خروجاً: برز من مقره أو حاله، سواء كان مقره داراً أو بلداً أو ثوباً، وسواء كان حاله حالة في نفسه، أو في أسبابه الخارجية. وقد وردت مادة خرج في القرآن في مواطن كثيرة لتدل على هذا المعنى. ومعناها في حديثنا أن الأحنف - رحمه الله - برز من بلده وموطنه لمناصرة أمير المؤمنين علي رضي الله عنه. بسلاحي: الباء تفيد الإلصاق.

والسلاح: قال ابن فارس^{٢١}: السين واللام والهاء السلاح، وكان أبو عبيدة يفرق بين السلاح والجنّة فيقول: السلاح ما قوتل به، والجنّة ما اتقى به.

ويدلنا ابن دريد على أصل وضع للكلمة فيقول^{٢٢}: "كل مارق من ذي البطن في الناس وغيرهم فهو سلاح، والسلاح ربما خص به السيف، وتسليح القوم إذا لبسوا السلاح".

^{٢٠}- عمدة القاري ٢٠/٧٥.

^{٢١}- ابن فارس ٢/١٧٥.

^{٢٢}- في مفردات ألفاظ القرآن ص ٢٧٨.

^{٢٣}- ٩٤/٣.

قال الراغب في المفردات^{٥٧}: السلاح كل ما يقا تل به، قال تعالى: ﴿وَلِيَأْخُذُوا حِزْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ (النساء ١٠٢) أي أمتعتهم. والمسلحة: القوم الذين يحفظون الثخور من العدو، وسُموا مسلحة لأنهم يكونون نوي سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة وهي كالنغر، وفي الحديث: "كان أدنى مسالح فارس إلى العرب العذيب". والمعنى في حديثنا: أن الأحنف أخذ سلاحه واستعد للقتال. وقع في رواية عمر بن شبة عن الأحنف قال: "التحفت علي بسيفي لآتي علياً فأنصره".

ليالي: قال ابن دريد: "الليل ضد النهار، وليلة ليلاء صعبة، وليلة ليلى هي أشد ليلة في الشهر ظلمة، وآخر ليلة فيه". الفتنه: سبق دراستها في الحديث السابق. ومعنى ليالي الفتنه هنا كما قال ابن حجر: "المراد بالفتنة الحرب التي وقعت بين علي ومن معه، وعائشة ومن معها". وأورد العيني كلام ابن حجر وقال: كذا قال بعضهم ثم قال: ما معنى إيهامه تلك والمزاد بها وقعة الجمل وقعة صفين؟ فاستقبلني أبو بكر: وفي رواية مسلم: "فلقيني أبو بكر". وأصل الاستقبال من قبل التي تدل على مواجهة الشيء بالشيء". والمعنى في حديثنا كما في رواية مسلم "لقيني".

^{٥٦}- الجمهرة ١/٥٣٤.

^{٥٧} للمفردات ٤١٩.

^{٥٨}- الجمهرة ١/٢٤٧.

^{٥٩}- الجمهرة ١/٢٤٧.

^{٦٠}- العمدة ٢٠/٧٥.

^{٦١}- ابن فارس ٥/٥١.

قوله: أين تريد يعني سؤال أبي بكر الأحنف عن مقصده وزاد في رواية مسلم قول أبي بكر "ياأحنف".

قوله: قلت: للقائل الأحنف بن قيس.

أريد نصره ابن عم رسول الله ﷺ ووقع عند البخاري في كتاب الإيمان باب وإن طائفتان: ذهبت لأنصر هذا الرجل.

قال أبو زرعة العراقي في المستفاد من مبهمات المتن والإسناد^{١٢}: "الرجل علي بن أبي طالب".

ولفظ أداء أبي بكر في روايتنا قال: وعند مسلم: فإني سمعتُ رسول

الله ﷺ .

إذا تواجه: إذا ظرف لما يستقبل من الزمان مبني على السكون، متضمن معنى الشرط غالباً، خافض لشرطه متعلق بجوابه.

تواجه: فعل ماضي مبني على الفتح.

المسلمان: فاعل مرفوع بالألف لأنه متنى.

وجملة تواجه المسلمان في محل جر بالإضافة إلى "إذا" الظرفية.

وتواجه من أفعال المفاعلة وهي التي لا تتم إلا إذا وقعت من اثنين.

وأصل مادة "وجه" تدل على مقابلة لشيء، وواجهت فلاناً جعلتُ

وجهي تلقاء وجهه^{١٣}. وتستعمل مشتقات الكلمة لتدل على السيادة في الناس.

قال الراغب^{١٤}: أصل الوجه الجارحة، ولما كان الوجه أول ما

يستقبل، وأشرف ما في ظاهر البدن، استعمل في مستقبل كل شيء، وفي

أشرفه ومبذنه، فقيل وجه كذا، ووجه النهار.

^{١٢} - ١٥٩٩/٣.

^{١٣} - معجم المقاييس ٨٨/٦.

^{١٤} - المفردات ٨٥٥.

والمراد من تواجه هنا كما قال النووي: "ضرب كل واحدٍ منهما وجه صاحبه أي ذاته"
ووقع في رواية مسلم وغيره: "إذا التقى" بدل تواجه والمعنى متقارب.

قال اللعيني: ويروى توجه.

المسلمان: معناها معلوم، وأصل مادة سلم تدل على التسليم والالتقياد لله، قال الراغب: "والإسلام في الشرع على ضربين: أحدهما دون الإيمان، وهو الاعتراف باللسان، وبه يحقن الدم، حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل.

والثاني: فوق الإيمان: وهو أن يكون مع الاعتراف اعتقاداً بالقلب، ووفاء بالفعل، واستسلام لله في جميع ما قضى وقدر.

بسيقيهما: أصل مادة سيف مشتق من قولهم: ساف ماله، إذا هلك، فلما كان السيف سبباً للهلاك سُمِّي سيفاً".

قال أيضاً: والسيف معروف.

ويرى ابن فارس أن أصل مادة سيف يدل امتداد امتداد في شيء وطول. من نلك السيف؛ سمي بذلك لامتداده".

والمعنى بسلاحهما، سواء كان السلاح سيفاً أم غيره، وقد ترجم ابن حبان الحديث بقوله: من قاتل أخاه، والمقاتلة تقع بكل سلاح.

وقوله بسيقيهما بالثنية وفي رواية الكُشمينهي بالإنفراد".

فكلاهما: الفاء واقعة في جواب الشرط لأداة الشرط إذا.

^{١٠} - المفردات ٤٢٣.

^{١١} - ابن دريد ٨٥٠/٢.

^{١٢} - معجم مقاييس اللغة ١٢١/٣.

^{١٣} - اللتح ٢٤٣/١٢.

ورواية الكشميهني: "في النار" وعند مسلم: "القاتل والمقتول في النار".

من أهل النار: أهل: قال ابن فارس: أهل الرجل أخص للناء به، وأهل البيت سكانه، وأهل الإسلام من يدين به، وتأهل الرجل: إذا تزوج^{٢١}.
وقال الراغب^{٢٢}: أهل الرجل: من يجمعه وإياهم نسب أو دين أو ما يجري مجراها من صناعة وبيت وبلد، وأهل للرجل في الأصل: من يجمعه وإياهم مسكن واحد، والمكان المأهول: الذي فيه أهله، وأهل به إذا صار ذا ناس وأهل.

وفي حديث أبي بكر في استخلافه عمر رضي الله عنهما: "أقول له إذا لقيته: استعملت عليهم خير أهلك" يريد خير المهاجرين، وكان يسمون أهل مكة، أهل الله تعظيماً لهم، كما يقال: بيت الله^{٢٣}.
قيل: للقاتل هنا أبو بكر فقد وقع مصرحاً به عند مسلم، لكنه شك فقال: "قللت أو قيل".

وفي رواية أيوب السخيتاني عند عبدالرزاق في المصنف: "قالوا: يا رسول الله".

وقوله: "هذا القاتل" مبتدأ وخبره محذوف وتقديره يستحق للنار، أي هذا القاتل يستحق النار.

وقوله: فما بال المقتول؟ أي فما ذنبه.

وأصل مادة قتل يدل على إذلال وإماتة، يقال: قتله قتلاً، والقتلة: الحال يقتل عليها، يقال: قتله قتلة سوء^{٢٤}.

^{٢١} - معجم لمقاييس ١/١٥٠.

^{٢٢} - للمفردات ٩٦.

^{٢٣} - للتهذيب ١/٨٤.

^{٢٤} - معجم لمقاييس ٥/٥٧.

واقْتَل القوم وتَقْتلوا في معنى: تَقَاتلوا^{٣٦}.

والمادة كثيرة الاستعمال في الكتاب والسنة.

والمعنى: القاتل الذي يضرب صاحبه حتى الموت، والمقتول المضروب حتى الموت، ولا اعتبار لآلة القتل والضرب.
قوله: "إنه أراد قتل صاحبه".

إن: حرف توكيد ونصب مبني على الفتح لا محل له من الإعراب.
والهاء ضمير متصل مبني على الضم في محل نصب اسم إن.
أراد: فعل ماضي مبني على الفتح، والفاعل ضمير مستتر جوازاً
تقديره هو.

قَتَلَ: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة على آخره،
وهو مضاف.

صاحبه: صاحب مضاف إليه مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة
على آخره وهو مضاف

والهاء: ضمير متصل مبني على الكسر في محل جر بالإضافة.
وجملة أراد قتل صاحبه في محل خبر حرف التوكيد والنصب "إن".
وأصل كلمة أراد من رود وهي تذل على مجيء وذهاب من انطلاق
في جهة واحدة^{٣٧}.

وقال ابن دريد^{٣٨}: الرائد: طالب الكلاء، وهو الأصل، ثم صار كل
طالب حاجة رائداً.

^{٣٦}- ابن دريد ٤٠٧: ١.

^{٣٧}- معجم للمقييس ٢٤٥٧.

^{٣٨}- ١٠٥٧/٢.

قال الراغب^{٣١}: والإرادة منقولة من راد يرود، إذا سعى في طلب شيء، والإرادة في الأصل: قوة مركبة من شهوة وحاجة وأمل، وجعل اسماً لنزوع النفس إلى الشيء.

وقد تذكر الإرادة ويراد بها معنى الأمر مثل: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ (البقرة ١٨٥).

والمراد: أن تنازع غيرك في الإرادة، فتريد غير ما يريد ومنه الآية: ﴿هي راودتني عن نفسي﴾ (يوسف ٢٦) أي يريد غير ما تريد. وفي حديث علي - رضي الله عنه - في صفة الصحابة - رضي الله عنهم - : "يدخلون رواداً ويخرجون أدلة" أي يدخلون على النبي ﷺ طالبين العلم وملتمسين الحكم من عنده ويخرجون أدلة هداة للناس^{٣٢}.

والمعنى: إن المقتول عزم على قتل صاحبه.

وفي رواية للبخاري المتقدمة في كتاب الإيمان: "إنه كان حريصاً

على قتل صاحبه".

صاحبه: أصل المادة يدل على مقارنة شيء ومقارنته^{٣٣}.

قال الراغب^{٣٤}: "الصاحب: الملازم إنساناً كان أو حيواناً أو مكاناً أو زماناً، ولا يقال في العرف إلا لمن كثرت ملازمته، ويقال للمالك للشيء: هو صاحبه ومنه: ﴿أصحاب الجنة هم فيها خالدون﴾ (البقرة ٢١٧).

ومن المادة كلمة صحابة التي تطلق على أصحاب رسول الله ﷺ

ومعنى صاحبه هنا؛ الذي قاربه وقارنه ولتزم مقاتلته.

^{٣١} - المفردات ٣٧١.

^{٣٢} - النهاية ٢٧٦/٢.

^{٣٣} - معجم المقاييس ٣٣٥/٣.

^{٣٤} - المفردات ٤٧٥.

ثاني عشر: معنى الحديث

يبين الحديث حرمة القتال والمقاتلة والقَتْل بين المسلمين، وأنَّ فاعل ذلك يدخل النار قاتلاً أو مقتولاً، ويستغرب الصحابة ذلك الحكم ويسألون عن تعليقه فيعطله النبي ﷺ لهم تعليماً وتفهماً.

ثالث عشر: مشكل الحديث.

في حديثنا اشكالان :

الأول: دخول المقتول النار وقد استشكل الصحابة ﷺ ذلك، ودفع النبي ﷺ الإشكال بقوله: "إنه أراد قتل صاحبه" كما يشكّل دخوله النار على إرادة القتل فقط.

وجهد العلماء في دفع هذا المشكل على أقوال :

الأول: قول القرطبي في المفهم^{٤٠}: "أخرج البزار في حديث القاتل والمقتول في النار" زيادة تبيّن المراد وهي: "إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار". ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ: "لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيما قتل، فقيل: كيف يكون ذلك؟ قال: الهَرَج، "القاتل والمقتول في النار"

قال: فبين هذا الحديث أن القتال إذا كان على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى فهو للذي أريد بقوله "القاتل والمقتول في النار".

والثاني: ما ذكره القسطلاني في الإرشاد^{٤١}: "لا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار أن يكونا في مرتبة واحدة؛ فالقاتل يعذب على القتال والقتل، والمقتول يعذب على القتال فقط".

^{٤٠} - للفتح ٤٢/١٣.

^{٤١} - ارشاد الساري ١٨٢/١٠.

وبهذا الجواب يُزال الإشكال الثاني وهو كيف يؤخذ المقتول على العزم ولم يقع منه القتل ؟

فإذا كان دخوله النار مترتباً على مقاتلته؛ زال ما قد يتوهم من أنه دخل النار بسبب عزمه على قتل صاحبه.

والثاني: كيف يخذل أبو بكر الأحنف بن قيس وقومه عن نصره علي أمير المؤمنين آنذاك. وقد أورد هذا الإشكال الإمام الطحاوي في شرح مشكل الآثار^{٨٢}

والجواب من وجهين :

الأول: قيام الشبهة لدى الصحابة لأي للفريقين على الحق؟ فإن ذلك الأمر لم يكن معلوماً على القطع لدى الصحابة، فتخرجوا لذلك من دخول تلك

الحروب، وعلى رأس أولئك أبو بكر وأبو هريرة وابن عمر رضي الله عنهم.

وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبدالرحمن عن

عمرو بن جवान قال: "قلت له أرايت اعتزال الأحنف ما كان ؟

قال: سمعتُ الأحنف قال: حججنا فإذا الناس مجتمعون في وسط

المسجد - يعني النبوي - وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد إذ جاء عثمان"

فذكر قصة مناشدته لهم في نكر مناقبه، قال الأحنف: فلقيت طلحة والزبير

فقلت: إني لأرى هذا الرجل - يعني عثمان - إلا مقتولاً فمن تأمراني به ؟

قالا: علي، فقدمنا مكة فلقيت عائشة، وبلغنا قتل عثمان، فقلت لها: من تأمريني

به ؟ قالت: علي، قال فرجعنا إلى المدينة فبايعت علياً، ورجعت إلى البصرة

فبينما نحن كذلك إذ أتاني أت فقال: هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب

الخرية يستنصرون بك، فأتيت عائشة، فنكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة

والزبير فنكرتهما إلى أن قال: "فقلت والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين،

^{٨٢} - شرح مشكل الآثار ١٠/٢٧٥

وحوارى رسول الله ﷺ ولا أقاتل رجلاً أمرتموني ببيعته، فاعتزل القتال مع الفريقين^{٤٢}.

والثاني: تخوف الصحابة من قتل المسلم مسلماً آخر، وهو تعليل أبي بكر للأحنف بن قيس.

وقد نكر البغوي في شرح السنة رأي ابن عمر وسبب عدم مشاركته علياً في حربه مع معاوية.

قال البغوي في شرح السنة: قال رجل لابن عمر في فتنة ابن الزبير: إن الناس قد صنعوا وأنت ابن عمر، وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك أن تخرج؟ قال يمنعني أن الله قد حرم دم أخي.

قال: ألم يقل الله: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ (الحجرات ٩) قال: لأن أغتر بهذه الآية، ولا أقاتل أحب إلي من أن أغتر بالآية التي تقول: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ (النساء ٩٣) قال: ألم يقل الله ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ (البقرة ١٩٣) قال: قاتلنا على عهد رسول الله ﷺ حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله^{٤٣}.

رابع عشر: اللطائف الدعوية والتربوية :

الأولى: قوله: "ليالي الفتنة" فيه إيهام فلم ؛ يبين الأحنف بن قيس اسم تلك الليالي كما عرفت "الجميل وصفين" فلعله أراد أن يستعمل لفظ النبوة من جهة "سكون فتن"، وأراد من جهة أخرى ألا يتكى جراحات الأمة مرة أخرى، بتكرار نكر تلك الجراحات على المسامح، ومن اللطيف ترك نكر جراحات

^{٤٢}- نقله ابن حجر ٤٣/١٣.

^{٤٣}- شرح السنة ٢٣/١٥.

الأمة الداخلية، فإن ذلك يساهم في نسيانها، وقد بوب القرطبي في التذكرة:
"باب ما جاء أن اللسان في الفتنة أشد من وقع السيف"^{٨٥}.

وقال القرطبي: "وسئل بعض المتقدمين عن الدماء التي وقعت بين

الصحابة رضي الله عنهم فقال: ﴿تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا
تسألون عما كانوا يعملون﴾ (البقرة ١٣٤)

وقال القرطبي في التفسير: "سئل بعضهم عنها فقال: تلك دماء طهر
الله منها يدي، فلا أخضب بها لساني" وقد سئل الحسن البصري عن قتالهم
فقال: "قتال شهده أصحاب محمد صلوات الله عليهم وغبنا، وعلّموا وجهلنا، واجتمعوا فاتبعنا،
واختلفوا فوقفنا"^{٨٦}.

فقول الأحنف: "ليالي الفتنة" درس في صنون اللسان عن التكلم في

حق الصحابة رضي الله عنهم.

قال القرطبي: "وقد تعبنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا
بأحسن الذكر"^{٨٧}

فإن لم يضبطنا ذلك الأدب كنا كمن قيل فيهم: "جعلوا قليل زلات
السلف حجة أنفسهم، ودفنوا كثير مناقبهم الغنية"^{٨٨}.

الثانية: قول أبي بكر "أين تريد؟" هذا سؤال له مسوغاته، رجل
يتأبط سلاحه ليالي الفتنة، يسير وسط جيش عرمرم، فالأنسب من العالم
البصير أن يسأل، أن يقول لمن يحمل هذا السيف إلى أين؟ وماذا تريد؟ ومن

^{٨٥} - التذكرة ٦٥٢.

^{٨٦} - الجامع لأحكام القرآن ٢١١/١٦ -

^{٨٧} - الجامع ٢١١/١٦.

^{٨٨} - عبدالقادر الكيلاني ١٨٤/٢.

هنا يحسن بالدعاة أن يعوا درس أبي بكر، فتكون لهم مساهمة في إخماد الفتنة وعدم تأجيج نارها.

أين تريد؟ حق للداعية أن يسأل، ويجب على الطالب أن يستجيب ويمتثل.

الثالثة: قوله: "أريد نصرة ابن عم رسول الله" فيه تحسين المرء حجته، ومحاولة تقديمها بأجمل الصور؟ فإن الأحنف لا يجيب على سؤال أبي بكر؛ إذا سؤاله أين تريد؟ وجواب هذا السؤال: أريد مكان كذا.

لكن الأحنف يحسن حجته ويقدم جواباً وهو يحاول أن يضم إلى فكرته أبابكرة أيضاً عبر إثارة عاطفته تجاه رسول الله ﷺ وابن عمه علي. الرابعة: قوله: "إذا تواجه أكثر تأثيراً من قوله: "إذا تقابل" أو "إذا التقى" فالمسلم لا يلتقى وجه أخيه إلا بالسلام، فما بلاه حتى يواجهه بالسلاح والقتل والمقاتلة.

الخامسة: قوله: "المسلمان" ليشر أنهما دون درجة الإيمان: ﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا﴾ (الحجرات ١٤) أما الآية: فقد تكررت لفظ الإيمان: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ (الحجرات ٩)، فكأنها أرادت إثبات لفظ مسمى الإيمان للمتقاتلين. السادسة: في قوله: تواجه المسلمان إثبات إسلامهما رغم اقتتالهما، وفيه دخول المسلم للنار بالعصيان.

السابعة: قول الصحابة: "فهذا القاتل، فما بال المقتول؟" فيه استفسار الطالب عما يشكل عليه من العلم واحتمال الإسناد ذلك له، وفيه أن كل أحد يُراجع ويُسأل عما قال فإذا كان النبي ﷺ يُسأل عما قال ويستغرب منه، وبشكل كلامه فإن كل أحد بعده ﷺ يُسأل.

خامس عشر: أحكام الحديث وفقهه :

١- دخول المسلم النار بالمعصية، فالقاتل عاص، والمقتول مثله، مع اختلاف الاثنين في الحال، فأحدهما يعذب على القتل والقتال، والآخر على القتال.

٢- قال ابن حجر: "احتج الباقلاني بالحديث على أن من عزم على المعصية يأثم ولو لم يفعلها وأجاب من خالفه بأن المقتول قد شرع في الفعل".
٣- وقال الخطابي: "هذا للوعيد لمن قاتل على عدلوة دنويوة، أو طلب ملك مثلاً، فأما من قاتل أهل البغي أو دفع للصائل فقتل فلا يدخل هذا للوعيد لأنه مأنون له في القتال شرعاً".

٤- قال العلماء: "معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك، ولكن أمرهما إلى الله تعالى إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين، وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلاً، وقيل: هو قول على من استحل ذلك".
٥- قال في الفتح^{١١} "لا حجة فيه للخوارج، ومن قال من المعتزلة بأن أهل المعاصي مخلدون في النار لأنه يلزم من قوله: فهما في النار، استمرار بقائهما فيه.

٦- احتج بالحديث من لم ير القتال في الفتنة، وهم كل من ترك القتال مع علي في حروبه، وقالوا: يجب الكف حتى لو أراد أحدهم قتله لم يدفعه عن نفسه، ومنهم من قال: لا يدخل في الفتنة فإن أراد أحد قتله دفع عن نفسه.
٧- ذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقاتل للباغين، ولو تكاثر البغاة حتى أقاموا دولة وصولة.

^{١١} - الفتح ١٢/٢٤٣.

^{١٠} - الفتح ١٢/٢٤٣.

^{١١} - الفتح ١٣/٤٢.

الحديث الرابع

قال الإمام البخاري:
باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ؟

قال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر،
حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي، أنه سمع أبا إدريس الخولاني، أنه سمع
حذيفة بن اليمان يقول:

كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر
مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر فजाعنا الله
بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر ؟

قال: "نعم"

قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير ؟

قال: "نعم وفيه دخن"

قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر ؟

قال: "نعم؛ دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها"

قلت: يا رسول الله ؛ صفهم لنا،

قال: "هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا"

قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟

قال: "تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم"

قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟

قال: 'فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك'.

أولاً: تخريج الحديث :

أخرجه البخاري ومسلم وأبوداود والنسائي وابن ماجه وأحمد والبيهقي في السنن الكبرى وفي الدلائل والبعوي في شرح السنة وغيرهم .

ثانياً: دراسة الأسانيد :

- ١- محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس العنزى البصري المعروف بالزمن، أخرج له أصحاب الكتب الستة، ثقة ثبت توفي سنة ٢٥٢هـ .
- ٢- الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي عالم الشام ت ١٩٥هـ وهو ثقة كان ملئساً.
- ٣- ابن جابر: عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي، الداراني، نسبة إلى داريا من قرى دمشق ثقة مات نحو سنة ١٥٠هـ .
- ٤- بusr بن عبيد الله الحضرمي، الشامي ثقة حافظ، قال أبو مسهر: أحفظ أصحاب أبي إدريس عنه: بusr بن عبيد الله .
- ٥- أبو إدريس: عائذ الله الخولاني ولد في حياة النبي ﷺ يوم حنين، سمع من كبار الصحابة، مات سنة ٨٠هـ، كان عالم الشام بعد أبي الدرداء .
- ٦- حذيفة بن اليمان، واسم اليمان حُسَيْل العبسي، حليف الأنصار هو وأبوه صحابة، مات حذيفة سنة ٣٦هـ وحذيفة وأبوه صحابيان ﷺ ودخل حذيفة الشام وذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق .

١٠- تهذيب للكمال ٧٦/٤ .

ثالثاً: اختصاص حذيفة بأحاديث الفتن .

خص حذيفة رضي الله عنه بأخبار الفتن، فأحاديثه في الكتب الستة بلغت خمسة وتسعين حديثاً منها تسع وثلاثون في الفتن .

قال حذيفة: والله إني لأعلمُ الناسُ بكل فتنةٍ هي كائنة فيما بيني وبين الساعة، وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسراً إليّ في ذلك شيئاً، لم يحدثه غيري^{١٣} .

وقال أيضاً: أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إليّ أن تقوم الساعة، فما منه شيء إلا قد سألته، إلا أني لم أسأله: ما يخرج أهل المدينة من المدينة^{١٤} .

وكان الصحابة يعرفون علم حذيفة في الفتن فقد مر به عمر بن الخطاب وهو جالس في المسجد فقال: يا حذيفة، إن فلاناً قد مات، فاشهده، قال: ثم مضى، حتى إذا كاد أن يخرج من المسجد التفت إليّ فرأني وأنا جالس فعرف، فرجع إليّ فقال: يا حذيفة، أتشدك الله أمن القوم أنا ؟ - يعني المنافقين - قلت: اللهم لا، ولن أبريء أحداً بعدك . قال: فرأيت عيني عمر جاءتا^{١٥} .

ولعلم النبي ﷺ حرص حذيفة على التعرف على الفتن وأخبارها اتخذها أميناً لسره، وكان لا يحدث أحداً بشيء من أسماء المنافقين .

^{١٣} - مختصر تاريخ دمشق ٢٤٨/٣ .

^{١٤} - مسلم ٢٢١٦/٤ ، ٢٨٩١ .

^{١٥} - مسلم ٢٢١٧/٤ ، ٢٤ .

^{١٦} - مختصر تاريخ دمشق ٢٥٣/٣ .

وقد روى مسلم خيراً وقع بين حذيفة وبين رجل من أصحاب عقبة تبوك، يوم كان أصحاب تلك العقبة يتآمرون لقتل النبي ﷺ فنجاه الله منهم، بين فيه حذيفة أن النبي ﷺ كان يحدثه بأخبار المنافقين^١.

رابعاً: لطائف السند :

- ١- رجاله شاميون عدا محمد بن المثنى فهو بصري .
- ٢- فيه رواية التابعي عن التابعي بسر بن عبيد عن أبي إدريس .
- ٣- في إسناده مخضرم وهو أبو إدريس الخولاني .

خامساً: رحلة الحديث

سمع أبو إدريس الخولاني الحديث من حذيفة - في المدينة غالباً - ثم سار به إلى الشام ونقله الشاميون بينهم حتى وصل إلى محمد بن المثنى البصري وعنه أخذ البخاري .

سادساً: شجرة الإسناد :

حذيفة

أبو إدريس

بسر

ابن جابر

الوليد بن مسلم

محمد بن المثنى

^١ - مسلم ٢١٤٣/٤ ح ٢٧٧٩ .

سابعاً: ألفاظ التلقي والأداء .

فيه التحديث بصيغة الجمع والإفراد وفيه السماع، وهي أرقى صيغ التحمل والأداء، وقد صرح الوليد بن مسلم بالسماع فقال: حدثنا .

ثامناً: مناهج المصنف في الحديث :

أ- الترجمة للحديث فقد ترجمه بقوله: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة؟
ب- تكراره فقد ذكره في كتاب المناقب باب علامات النبوة .

تاسعاً: سبب ورود الحديث

سبب وروده ما جاء في روايتنا من أن حذيفة كان يسأل رسول الله ﷺ عن الشر .

عاشراً: سبب إيراد الحديث

ما أورده أبو داود وابن حبان بإسناد حسن صحيح وفيه قول سُبَيْع بن خالد روايه عن حذيفة:

أقبلنا مع أبي موسى قافلين من بعض مغازيه، قال: وغلت الدواب بالكوفة، قال: فاستأننت أنا وصاحبي أبا موسى، فأذن لنا، فقمنا الكوفة باكراً من النهار، وفي رواية أبي داود: أتيت الكوفة أجلب منها بغالاً^{١٨} فقلت لصاحبي: إني داخل المسجد فإذا قامت السوق، خرجت إليك فدخلت المسجد، فإذا أنا بحلقة كأنما قطعت رؤوسهم يستمعون إلى حديث رجل، قال: فجنبت فقمتم عليهم، فجاء رجل فقام إلى جنبي، فقلت للرجل: من هذا؟ فقال: أبصري أنت؟ قلت: نعم، قال: قد عرفت أنك لو كنت كوفياً لم تسأل عن هذا،

^{١٨}- أبو داود ٩٥/٤ ح ٤٢٤٤ .

هذا حذيفة بن اليمان، فدنوت منه، فسمعتَه يقول: كان الناس يسألون رسول الله عن الخير فذكر الحديث نحوه بزيادات^{١٠٠} .
حادي عشر: الترجمة والمطابقة والتراجم الأخرى :

قال العيني^{١٠١}: هذا باب يذكر فيه كيف أمر المسلم، يعني ماذا يفعل حال الإختلاف والفتنة؟ وقوله: إذا لم تكن، أي إذا لم توجد، وقوله: جماعة: أي مجتمعون على خليفة .

قال: وحاصل معنى الترجمة أنه إذا وقع إختلاف ولم يكن خليفة، فكيف يفعل المسلم من قبل أن يقع الاجتماع على خليفة؟ وفي حديث الباب بيان ذلك، وهو أن يعتزل الناس كلهم ولو بأن يعض بأصل شجرة حتى يدركه الموت، وذلك خير له من دخوله بين طائفة لا إمام لهم خشية ما يؤول من عاقبة ذلك من فساد الأحوال باختلاف الأهواء وبسبب الآراء .

قال: ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: "فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام إلى آخره"

وقال ابن حجر: معنى للترجمة ما الذي يفعل المسلم في حال الإختلاف من قبل أن يقع الإجماع على خليفة؟

قلت: ترجمته استفهامية مطلقة، ومعنى ذلك؛ أنها جاءت على صيغة الاستفهام وأطلق الحكم فيها فلم يُبيّن البخاري حكم المسلم إذا لم تكن جماعة مجتمععة حول إمام خليفة .

وإنما أطلق البخاري الحكم اكتفاءً بوروده في الحديث .
وقد نترجم للحديث بتراجم أخرى مثل:

^{١٠٠} - ابن حبان - الإحسان - ٢٩٨/١٣ .

^{١٠١} - للمدة ٧٧/٢٠ .

باب اعتراف المسلم بما كان يلتبس حياته من الجاهلية والشر
وباب السؤال عن الشر وأهله
وباب الاعتزال عند الفتن
وباباً في صفات الدعاة على أبواب جهنم
وباب إثبات أن لجهنم أبواباً متعددة
وباب الموت خير من الحياة بلا جماعة وإمام .
ثاني عشر: اللغة وغريب اللفظ :

قوله: كان الناس يعني بهم الصحابة، وفي رواية البخاري في كتاب
المناقب تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر .

قوله: يسألون: قلت: لعل هذا كان قبل نزول الآية: ﴿يا أيها الذين
آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾ (المائدة ١٠١)، وقد نزلت في
حجة الوداع^{١٠١}

وقد كان النبي ﷺ يكره كثرة سؤالات الصحابة، أما الأعراب منهم
فقد كانوا يكثرون من السؤال، وكان بعضهم يؤخر الهجرة حتى يتسع له في
السؤال .

قوله للخير: أصل مادة الخير يدل على العطف والميل، ثم يحمل
عليه، فالخير: خلاف الشر، لأن كل أحد يميل إليه ويعطف على صاحبه،
ومنه: الاستخارة، وهي الاستعطاف^{١٠٢} .

^{١٠١} - انظر الحديث السابع من هذه الدراسة فقرة سبب الورد.

^{١٠٢} - ابن فارس : ٢/٢٣٢ .

قال الراغب: "الخير ما يرغب فيه الكل، كالعقل مثلاً، والعدل، والفضل، والشيء النافع، وضده: الشر، وفي الآية: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ (آل عمران ١٠٤) أي الإسلام.^{١٠٣}

وفي الحديث: "خيركم خيركم لأهله" فيه حث على صلة الرحم .
والمعنى في حديثنا: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، أي عن سبيله .

قوله: وكنت؛ القائل هنا حذيفة .

قوله: الشر؛ أصله يدل على التطاير والانتشار، من ذلك الشر مخالفة الخير، ورجل شرير لانتشاره وكثرته، والشر: بسطك الشيء في الشمس، والشر: ما تطاير من النار، واحدته: شرره^{١٠٤} .

وقال الراغب^{١٠٥}: ﴿إن شر الدواب عند الله الصم﴾ (الأنفال ٢٢)
وسمي شرار النار شراراً لاعتقاد الشر فيه ﴿إنها ترمي بشرر كالقصر﴾ (المرسلات ٣٢) .

وفي الحديث: "الخير بيدك، والشر ليس إليك" أي أن الشر لا يتقرب به إليك، ولا يبتغي به وجهك" وفي حديث آخر: "لا تُشَارُ أخاك" هو تفاعل من الشر، أي لا تفعل به شراً يحوجه إلى أن يفعل بك مثله^{١٠٦} .

والمعنى في حديثنا كل ما يضاد الخير .

قوله: مخالفة أصل مادة خوف يدل على الذعر والفرزع، يقال: خفت

الشيء خوفاً وخيفة^{١٠٧} .

^{١٠٣} - المفردات ٣٠١

^{١٠٤} - ١٨٠/٣ فارس .

^{١٠٥} - المفردات ٤٤٨ .

^{١٠٦} - النهاية ٤٥٨/٢ .

^{١٠٧} - ٢٣٠/٢ لين فارس .

قال الراغب^{١٠٨}: الخوف: توقع مكروه عن أماره مظنونه، أو معلومه،
ويضاد الخوف؛ الأمن، ويستعمل في الأمور الدنيوية والأخرية".
وفي وصف المؤمنين: ﴿ويخافون عذابه﴾ (الإسراء ٥٧).
والخوف من الله لا يراد به الرعب، بل إنما يراد به الكف عن المعاصي،
واختيار الطاعات

وفي الحديث: "أخيفوا الهوام قبل أن تخيفكم" أي احترسوا منها، فإذا
ظهر منها شيء فاقتلوه، المعنى: اجعلوها تخافكم .
والمعنى في حديثنا: كما قال العيني: "أي لأجل مخافة أن يدركني
الشر"^{١٠٩}.

قوله: أن يدركني: أن مصدرية، يدرك فعل مضارع منصوب وعلامة
نصبه الفتحة الظاهرة على آخره، والفاعل ضمير مستتر وجوباً تقديره: هو،
والنون: نون الوقاية لا محل لها من الإعراب، والياء ضمير متصل مبني
على التصب في محل مفعول به .

وأصل يدركني من ترك: وهو لحوق الشيء بالشيء، وفرس ترك
الطريدة، لا تقوته طريدة، وتدارك القوم إذا تلاحقوا"^{١١٠}.
قال الراغب^{١١١}: للدرك: كالدرج، لكن الدرج يقال: اعتباراً بالصعود
والدرك اعتباراً بالحدور.

ومنه الآيات: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾ (النساء
١٤٥)، ﴿لا تخاف دركاً ولا تخشى﴾ (طه ٧٧) أي لا تخاف تبعه .

^{١٠٨} - المفردات ٣٠٣ .

^{١٠٩} - ٧٨/٢ .

^{١١٠} - فارس ٢٦٩/٢ .

^{١١١} - المفردات ٣١١ .

وفي الحديث: "أعوذ بك من درك الشقاء" فكان درك لا تستعمل إلا في الشر .

والمعنى في حديثنا: خوفاً أن تلحق بي الشر ويصل إلي .

قال ابن حجر: في رواية نصر بن عاصم عن حذيفة عند ابن أبي شيبه: "وَعَرَفْتُ أَنَّ الْخَيْرَ لَنْ يَسْبِقَنِي"^{١١٢}.

قوله: إنا كنا في جاهلية وشر :

الجاهلية: الجيم والهاء واللام أصلان: أحدهما يدل على خفة وخلاف طمأنينة، والآخر خلاف العلم .

ومن الأول: استجهلت الريح الغصن، إذا حركته فاضطرب، والمجهلة: الأمر الذي يحملك على الجهل .

قال الراغب: الجهل على ثلاثة أضرب،

الأول: خلو النفس من العلم،

والثاني: اعتقاد الشيء بخلاف ما هو عليه،

والثالث: فعل الشيء بخلاف ما حقه أن يفعل^{١١٣} .

قال ابن الأثير^{١١٤}: قد تكرر ذكر الجاهلية في الحديث، وهي الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام، من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين، والمفاخرة بالأنساب والتجبر وغير ذلك .

قال ابن حجر^{١١٥}: "يشير إلى ما كان قبل الإسلام من الكفر، وقتل بعضهم بعضاً، ونهب بعضهم بعضاً، وإتيان الفواحش" .

^{١١٢} - ٤٤/١٣ .

^{١١٣} - المفردات ٢٠٩ .

^{١١٤} - النهاية ١/٣٢٣ .

^{١١٥} - ٤٤/١٣ .

وقد ورد في وصف الجاهلية أحاديث كثيرة، تبين معناها وتوضح صورتها المعتمّة، وحالتها المظلمة في كل شعب من شعابها .

والجاهلية التي تعني الأحاديث حالة، حالة نفسية تصيب الأمم والشعوب والمؤسسات، كما تحتوش الأنفار والأشخاص والأفراد، تصيب هؤلاء وأولئك، كلما أوغلوا في دروبها المعتمّة، فتعشقوها وتعشقتهم، إنها تصيب الذين لا يحتكمون لما أنزل الله .

ولهذا كانت الجاهلية، وكانت أحكامها تحت أقدام دعوة محمد ﷺ وهو يقول: "ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع"¹¹¹ .

الجاهلية انحراف عن عبادة الله الحق، العبادة بمفهومها الشامل المطلق؛ التي تعني التحاكم إلى الله وحده في أمور الحياة كلها، ثم ما يترتب على هذا الانحراف من اضطراب وتوزع، وتمزق وتشتت .

والجاهلية التي وصف الصحابة ليست حكراً على الزمن الأول، إنها قدر كل المتكبين عن السبيل، الضاربين بعرض الحائط أحكام دينهم، إن حذيفة لم يشغل نفسه في تعداد مظاهر الجاهلية، ذلك لترى العين كل ما خالف هذه الفطرة، كل ما صاهاها وصادمها، جاهلية لا يجوز البقاء عليه، جاهلية وشرأ لا يحومها غير منهاج النبوة، فجاعنا الله بهذا الخير .

قوله: فجاعنا الله بهذا الخير: قال ابن حجر: "يعني الإيمان والأمن وصلاح الحال، واجتناب الفواحش، زاد مسلم في رواية أبي الأسود عن حذيفة: "فحن فيه"، وكلمة الخير كلمة جامعة لكل معاني الفضيلة، والتقدم والازدهار .

¹¹¹ - رواه مسلم كتاب الحج من حديث جابر في خطبة الرداع

فجاءنا الله بهذا الخير كي تذهب النفوس في تصوره في كل باب،
الأمن والإيمان، والعدل والعدالة، والسلام والمسالمة، والتحضر والمدنية،
والازدهار المطلق .

قوله: فهل بعد هذا الخير من شر ؟

استفهام له ما يسوغه، فإن حذيفة يدرك؛ أن إبراهيم عليه السلام كان
هنا بالأمس، كعبة الله التي بنى، مقامه الذي قام فيه، آثاره وبعض أنكاره لا
زالت تتداولها الأمم والألسن، فهل الذي وقع لإبراهيم عليه السلام قدره وحده
أم للأمة المحمدية منه نصيب؟

قال: نعم .

قال ابن حجر: في رواية نصر بن عاصم: "فهل بعد هذا الخير من
فتنة؟" وفي رواية سبيع بن خالد عن حذيفة عند ابن أبي شيبة: "فما العصمة
منه؟ قال: السيف، قال: فهل بعد هذا السيف من تقيّة؟ قال: نعم هدنة على
لخن .

وسكت عليه السلام فإنه لا يحسن دائماً الاطلاق في عرض المحنة وتقديمها
ووصفها للناس .

نعم . قال ابن حجر: "المراد بالشر ما يقع من الفتن من بعد قتل
عثمان وهلم جرا أو ما يترتب على ذلك من عقوبات الآخرة، لكنه حذيفة:
حذيفة الذي تتشعب نفسه وراء هذه الفتن يسأل عنها ويتشوق لمعرفة،
ليبصر ويبصرنا .

قوله: وهل بعد ذلك الشر من خير ؟

كذلك سؤال له ما يسوغه، فحذيفة لا زال قلبه مقرحاً من دروب
الجاهلية المستعصية فهل سنعود إليها؟ إذن؛ فلنعد عدتنا إن لم يكن ثمة خير .
قوله: قال: نعم وفيه لخن .

وأصل مادة دخن: يدل على الذي يكون من الوقود، ثم يشبه به كل شيء يشبهه من عداوة ونظيرها .

والدُّخْنَةُ من الألوان: كدرة في سواد، ورجل: دَخَنُ الخلق: سَيِّئُهُ^{١١٧} .
وتَخِنُ الطيبخ: أفسده الدخان .

وفي الآية: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ (فصلت ١١) .
لعله سبحانه أراد: أنها لا تماسك لها كالدخان^{١١٨} .

وفي الحديث: "هدنة على دخن" أي على فساد واختلاف، تشبيهاً بدخان الحطب للرطب^{١١٩} .

قال ابن حجر: "الدخن" الحقد والدغل وفساد القلب والثلاثة متقاربة المعنى، قال: "يشير إلى أن الخير يجيء بعد الشر لا يكون خيراً خالصاً بل فيه كدرة" .

وقيل: المراد بالدخن، الدخان، ويشير بذلك إلى كدر الحال . وقيل:
الدخن كل أمر مكروه .

قال أبو عبيد - القاسم بن سلام -: "يفسر المراد بهذا الحديث، الحديث الآخر: "لا ترجع قلوب قوم على ما كانت عليه" وأصله: أن يكون لسان الدابة كدورة، فكان المعنى أن قلوبهم لا يصفو بعضها إلى بعض .

قوله: قلت: وما دخنه؟ السائل حذيفة، وإذا كانت أسئلة حذيفة تقوم على فكرة انتقام الشر فإن من حقه أن يتابع الاستفسار .

قوله: قوم يهدون بغير هنيئ .

قوم: هكذا لتعم كل جماعة تهدي بغير هذي محمد ﷺ

^{١١٧}- فارس ٣٣٦/٢ .

^{١١٨}- الراغب ٢١٠ .

^{١١٩}- للنهية ١٠٩/٢ .

قوله: يهدون: الهاء والذال والحرف المعتل أصلان :

الأول: التقدم للإرشاد .

الثاني: بَعْتُهُ لَطَفٌ .

فالأول: هديته الطريق هداية، أي تقدمته لأرشدته، وكل متقدم لذلك

هاد. وينشعب هذا: فيقال: الهدى خلاف الضلالة، وأقبلت هوادي الخيل: أي

أعناقها، وهادي الخيل: رعيها الأول؛ سمي هادياً لتقدمه .

والأصل الآخر: الهدية: ما أهديت من لطفٍ إلى ذي مودة .

ومنه الهدى: العروس، وقد هُديت إلى بعلها هذاء^{١٢٠} .

قال الراغب^{١٢١}: "الهداية: دلالةٌ بِلُطْفٍ؛ منه الهدية: وخص ما كان

دلالةً بـ "هَدَيْتُ" وما كان من إعطاءً بـ "أهديت" نحو: أهديته الهدية .

وقد تهكم الله تعالى من الكفار ونحوهم فقال: ﴿فاهدوهم إلى صراط

البحيم﴾ (الصافات ٢٣) .

قال الراغب: "استعمل فيه استعمال اللفظ على التهكم مبالغة في

المعنى، والعرب تستعمل هذه الأسلوب :

قال عمرو بن معد يكرب:

وخيل قد دلفت لها بخيل تحية بينهم ضربٌ وجيع .

وورد اللفظ كثيراً في الحديث بمعانية .

قال في الفتح^{١٢٢}: "قوم يهدون بغير هدي" بياء الإضافة للأكثر وبياء

واحدة مع التثنية للكشميهني ، وفي رواية أبي الأسود: "يكون بعدي أئمة

^{١٢٠} - ابن فارس ٤٢/٦ .

^{١٢١} - المفردات ٨٣٥ .

^{١٢٢} - الفتح ٤٥/١٣ .

يهتدون بهدائي ولا يستنون بسنتي"، والمعنى في حديثنا: "أنهم لا يمضون على طريقته ﷺ وسنته"

قوله: "تعرف منهم وتتكبر".

تعرف: يدل أصل الوضع للمادة على معنيين اثنين:

الأول: العُرف، عُرِفَ الفرس، سمي بذلك لتتابع الشعر عليه .

والثاني: المعرفة، والعرفان، ومنه عرفته وهذا أمر معروف^{١٣٣} .

ولعل الكلمة في حديثنا تتصل بأصل الوضع الأول من حيث أن المعروف الذي تعرفه لهم، له سابقة، تتصل به، من سنة ماضية أو أثر سابق. كما تتصل بأصل الوضع الثاني من حيث؛ أن ما تعرفه منهم معروف معلوم له دليله الذي يدل عليه .

قال الراغب^{١٣٤}: "المعرفة والعرفان: إدراك الشيء بتفكير وتدبير لأثره، وهو أخص من العلم، ويزاده الإنكار .

وفي سورة يوسف عليه السلام: ﴿فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ (يوسف) (٥٨) .

والمعروف: اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمفبتحات، وهو من الصفات الغالبة بين الناس؛ أي أمر معروف بين الناس؛ إذا رأوه لا ينكرونه^{١٣٥} .

والمعنى في حديثنا أنك ترى منهم أموراً مقبولة حسنة لها أصل من الدين وسابق من سلف .

^{١٣٣} - ٢٨٠/٤ .

^{١٣٤} - المفردات ٥٦٠ .

^{١٣٥} - ابن الأثير ٢١٦/٣ .

قوله: وتتكسر "النون والكاف والراء، أصل صحيح يدل على خلاف المعرفة التي يسكن إليها القلب، ونكر الشيء وأنكره: لم يقبله قلبه ولم يعترف به لسانه"^{١٢٦}.

ويرى الراغب أن أصل الإنكار: أن يردّ على القلب ما لا يتصوره، وذلك ضرب من الجهل؛^{١٢٧} والمنكر الذي تنكره في هذا الحديث معناه الأعمال التي لا تتفق مع الدين.

قال ابن حجر في حديث أم سلمة عند مسلم: "فمن أنكر بريء ومن كره سلم"، والمعنى: أن للخير الذي يأتي بعد الشر الأول لا يكون صافياً، ففيه أمور من أمور المعروف تختلط معه أمور أخرى من أمور المنكر، وهذا الذي أوجزه النبي ﷺ بقوله: "نعم وفيه دخن".
قوله: "دعاة على أبواب جهنم".

دعاة: قال ابن فارس: "الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد وهو أن تميل الشيء بصوت وكلام يكون منك، دعوت أدعو دعاءً .

والدعاء والنداء معناه واحد وفي الآية: ﴿كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً﴾ (البقرة ١٧١) .

وفي الحديث عن ضرار بن الأزور قال: بعثني أهلي بلقوح إلى النبي ﷺ فحلبتها فقال: "دع داعي اللين"^{١٢٨}، ومعنى داعي اللين: بقية تبقى في الضرع تجلب ما بعدها، وكلمة داعية تستعمل في الدعوة إلى الخير كما تستعمل في الدعوة إلى الشر ومنه الآية: ﴿يا قوم مالي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار﴾ (غافر ٤١) .

^{١٢٦} - معجم المقاييس ٤٧٦/٥ .

^{١٢٧} - المفردات ٨٢٣ .

^{١٢٨} - أبو عبيد في الغريب وأحمد في المسند ٧٦/٤ .

فقد استعملت هنا لتدل على المعنيين ؛ الدعوة إلى الحق والدعوة إلى الباطل، قال ابن حجر: "دعاة جمع داع أي إلى غير الحق"^{١٢١}، قال العيني: "قال ذلك باعتبار ما يؤول إليه مالهم"^{١٢٢}.

قال القسطلاني: "جماعة يدعون الناس إلى الضلالة، ويصدونهم عن الهدى بأنواع من التلبيس، وأطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول إليه مالهم، كما يقال لمن أمر بفعل محرم، وقف على شفير جهنم"^{١٢٣}.

قوله: أبواب جهنم قال ابن دريد وغيره، الباب معروف. وقال الراغب: يقال لمدخل الشيء باب، وأصل ذلك مداخل الأمكنة، كباب المدينة والدار والبيت، وجمعه أبواب وقد ورد بالإفراد والجمع في قوله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُونَ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ﴾ (يوسف ٦٧) وقال أيضاً: قد يقال: أبواب الجنة، وأبواب جهنم، للأشياء التي بها يتوصل إليهما^{١٢٤}، وفي الآية: ﴿ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ﴾ (النحل ٢٩).

قوله: جهنم اسم لنار الله الموقدة وفي أصل وضع الكلمة خلاف بين العلماء .

قوله: من أجابهم وأصل مادة جوب يدل على مراجعة الكلام، يقال: كلمه فأجابه جواباً^{١٢٥}. والكلمة معروفة الاستخدام في الكتاب والسنة ومنه الآية: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ (النمل ٥٦). والجواب يقال في مقابلة السؤال، ومنه الآية ﴿أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾ (الأحقاف ٣١)^{١٢٦}.

^{١٢١} - ٤٥/١٣ .

^{١٢٢} . ٧٨/٢٠ .

^{١٢٣} - ١٨٣/١٠ .

^{١٢٤} - المفردات ١٥٠ .

^{١٢٥} - ابن فارس ٤٩١/١ .

^{١٢٦} - المفردات ٢١٠ .

سيرتهم ومضى على طريقته .

قذوقه: يقول ابن فارس: "يدل أصل المادة على الرمي والطرح، يقال: قذف الشيء يقذفه قذفاً، إذا رمى به، وبلدة قذوف، أي طروح لبعدها نترامى بالسفر . والقذيفة، الشيء يرمى به"^{١٣٦}، وقال الراغب: القذف: الرمي البعيد، ومنه الآية: ﴿ويقذفون من كل جانب خجوراً﴾ (الصافات ٨، ٩) .

واستعير القذف للشتم كما استعير الرمي .^{١٣٦}

وفي حديث "على رسلكما" قوله ﷺ: "إني خشيت أن يقذفني قلوبكما شراً" أي يلقي ويوقع . والمعنى في الحديث: ألقوه من مكان بعيد إلى جهنم، كما يطرح الشيء ويرمى .

قوله: فيها تفيد الاستغراق .

قوله: صفهم لنا الوصف تحلية الشيء، والصفة: الأمانة اللازمة للشيء، قال الراغب: الوصف نكر الشيء بحليته ونعته والصفة: الحالة التي عليها الشيء .

وقد يكون الوصف حقاً وباطلاً: ﴿ولا تقولوا لما تصف ألسنتهم الكذب﴾ (النحل ١١٦) . والمعنى في الحديث: بين لنا الأمارات التي تدل عليهم من صفة لازمة لهم أو حلية لا ينفكون عنها .

قوله: هم من جلدتنا "الجيم واللام والdal واحد يدل على قوة وصلابة، فالجلد معروف، وهو أقوى وأصلب مما تحته من اللحم"^{١٣٧} . قال الراغب:

^{١٣٥} - ٦٨/٥ .

^{١٣٦} - المفردات ٦٦٢ .

^{١٣٧} - معجم المقاييس ٤٧٢/١ .

الجلد: فشر البدن وجمعه جلود، وفي الآية: ﴿كلما تضرجت جلودهم بدلتناهم جلوداً غيرها﴾ (النساء ٥٦)، قال ابن الأثير: "قوم من جلدتنا" أي من أنفسنا وعشيرتنا، قال ابن حجر: "هم من جلدتنا" أي من قومنا ومن أهل لساننا، وفيه إشارة إلى أنهم من العرب، قال الدلودي: أي من بني آدم، وقال القاسمي: معناه أنهم في الظاهر من ملتنا وفي الباطن مخالفتنا، وجلدة الشيء ظاهره، وهي في الأصل غشاء البدن، قيل: ويؤيد إرادة العرب أن السمرة غالبية عليهم واللون إنما يظهر في الجلد، ووقع في رواية أبي الأسود: "قيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنسان".

قوله: ويتكلمون بالسننتنا، أصل مادة كلم يدل على نطق مفهم^{١٣٨}.

قوله: بالسننتنا: اللسان الجارحة، وأصل وضعه يدل على طول لطيف غير بائن في عضو أو غيره، من ذلك اللسان وهو معروف وجمعه ألسن، فإذا كثر فهي الألسنة، ومنه الآية: ﴿واختلاف ألسنتكم وألواتكم﴾ (الروم ٢٢). فاختلف الألسنة إشارة إلى اختلاف اللغات، وإلى اختلاف النغمات، فإن لكل إنسان نغمة مخصوصة يميزها السمع، كما أن له صورة مخصوصة يميزها البصر، قاله الراغب في المفردات في مادة لسن.

قوله: فما تأمرني، يدل أصل مادة أمر على أصول خمسة؛ أحدها الأمر ضد النهي، وهو المقصود في هذا الحديث ومنه الآية: ﴿إليه يرجع الأمر كله﴾ (هود ١٢٣). وسبق معنى الإدراك في قوله: مخافة أن يدركني.

قوله: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، وأصل مادة لزم يدل على مصاحبة الشيء بالشيء دائماً، والمعنى في الحديث تبينه رواية مسلم: "تسمع

وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك" وفي رواية الطبراني: "فإن رأيت خليفة فالزمه وإن ضرب ظهرك، فإن لم يكن خليفة فالهرب".

قوله: جماعة يدل أصل وضع مادة جمع على تضام الشيء ومنه قولهم: جمعت الشيء جمعاً، ومنه الجماع وهو تجمع أناس من قبائل شتى .

والمعنى كما قال الطبري: المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث ببيعته خرج عن الجماعة، ومعنى جماعة المسلمين: الذين على دين الإسلام .

قوله: وإمامهم، قال ابن حجر: إمامهم أميرهم .

قوله: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام: إن حذيفة ينظر إلى الغيب من ستر رفيق، وهذا أصل في دراسات استشراف المستقبل والتعرف عليه .

قوله: "فاعتزل تلك الفرق كلها".

قوله: اعتزل: أمر قد يفيد هنا الوجوب، وأصل مادة عزل يدل على تحية وإمالة، ومنه: جلس بمعزل عن أصحابه، إذا تحى عنهم .

والاعتزال يكون بالبدن ويكون بالقلب ؛ ومنه الآية: ﴿ وَإِذْ

اعتزلتموهم بما يعبدون إلا الله ﴾ (الكهف ١٦) .

وتلك اسم إشارة يستعمل للبعيد .

الفرق: يدل أصل وضع المادة على تمييز وترتيب بين شئين، منه:

فرق الشعر، والفرق القطيع من الغنم.

والمعنى في حديثنا: الجماعات المفترقة الشاذة كل في طريق .

قوله: ولو أن تعض العين والضاد أصل واحد صحيح، وهو الإمساك

على الشيء بالأسنان، قال الراغب: أزم بالأسنان .

وفي الآية: ﴿ عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَسْمَالَ ﴾ (آل عمران ١١٩) والأخرى:

﴿ وَيَوْمَ يَعْضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ﴾ (الفرقان ٢٧) .

وفي الحديث: "عَضُّوا عليها بالنواجذ" قال ابن الأثير: هذا مثل في
 قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: "الْعَضِيضُ" اللزوم، يُقَالُ: عَضَّ عَلَيْهِ يَعْضُّ عَضِيضاً
 إذا لزمه، والمراد به اللزوم، ومنه الحديث: "ولو أن تعض بأصل شجرة"^{١٣١} .
 قال ابن حجر: لو كان الاعتزال بالعض فلا تعدل عنه، ووقع في
 رواية عبدالرحمن بن قرطبة عن حذيفة عند ابن ماجه: "فلأن تموت وأنت
 عاض على جذل، خير لك من أن تتبع أحداً منهم" .
 ومعنى وأنت على تلك أي على الحالة التي تكون فيها عاضاً على
 أصل شجرة . وأصل الشجرة جذعها وأرومتها، والأصل في اللغة أساس
 الشيء .
 ولا يبعد أن معنى الشجرة هنا أصل شجرة الإيمان كما في الآية:
 ﴿ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة، كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها
 في السماء﴾ (إبراهيم ٢٤) .
 قوله: حتى يدركك الموت ، الموت؛ الفناء، وأصله يدل على ذهاب
 القوة من الشيء، وهو خلاف الحياة، قال ابن حجر: قال البيضاوي: المعنى
 إذا لم يكن في الأرض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان،
 وعض أصل شجرة كناية عن مكابدة المشقة كقولهم: فلان يعض الحجارة من
 شدة الألم .

ثالث عشر: معنى الحديث

يبين الحديث أن الناس من صحابة رسول الله ﷺ كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن أمور الإسلام ودعوة الخير. وأن حذيفة بن اليمان كان يسأل عن الشر لئلا يصل إليه .

وحدث أن حذيفة سأل النبي ﷺ عن هذا الخير الذي امتن الله به على المسلمين أيعقبه شر كما سبق أن حدث في الدعوات والرسالات السابقة؟ فأجابه النبي ﷺ بقوله: نعم . ولم يسترسل النبي ﷺ في ذلك .

فسأله حذيفة: وهل بعد ذلك الشر من خير فقال: نعم وفيه كدورة وهي الدخن، فسأله عن هذه الكدورة فبين أنها فترة تختلط فيه السنة بالبدعة والمعروف بالمنكر .

ثم سأل: أيعقب الشر ذلك الخير ذا الكدورة، فقال: نعم، وبيّن النبي ﷺ حال ذلك الشر؛ من وجود دعاة إلى النار، يدعون الناس إلى شعابها الشائكة، وأنهم يقدفون إلى النار كل أحد يجيبهم إليها .

ثم أدرك حذيفة عندئذ ضرورة التعرف على قارب النجاة عندئذ، فقال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم .

وهذا حذيفة ينظر كاشفاً ستر الغيب بقوله: " فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام يلتفتون حوله ويباعونه .

فقال النبي ﷺ: اعتزل، والاعتزال يعني الابتعاد عن دعاة جهنم مهما كلف ذلك، حتى ولو عض المسلم حقيقة على جذع الشجرة حتى الموت .

رابع عشر: أحكام الحديث

١- مشروعية السؤال والاستفسار عن الحاضر والماضي والمستقبل، وعن الشر وأصحابه، وأوصافهم وأسمائهم إن أمكن .

٢- مشروعية دراسات استشراف المستقبل والتعرف عليه، وتوجيه من يختصون لذلك من العلماء والأساتذة .

٣- جواز تحديث المسلم عن فضله وسبقه الآخرين، وتفرد به في بعض أبواب العلم والمعرفة، وذلك من قول حذيفة: "وكنيت أسأله عن الشر" وكان الصحابة يحدثون عن فضلهم وعلمهم وتفردهم في بعض الأبواب كعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وابن عباس وسلمة بن الأكوع وغيرهم .

٤- في الحديث دليل على الخوف من الشر وأصحابه ومحاولة الاحتياط لذلك بسؤال أهل العلم عن سبل الحذر من الشر وأهله .

٥- في الحديث دليل على جواز تحديث المسلم عن الجاهلية وما كان منه فيها .

٦- في الحديث دليل على الاعتدال والاعتراف بفضل الناس، وعدم غمطهم حقهم، وذلك من قوله ﷺ: "تعم وفيه بخن" عن الخير الذي يعقب الشر، فأثبت لهم الخير رغم ما فيهم من تعمد السير على غير هدي النبوة وكثرة ما تنكر عليهم .

٧- في الحديث إثبات صفة من صفات جهنم، وأنه لها عدة أبواب يقف الدعاة إليها على أبوابها لقذف الناس فيها .

٨- وجوب لزوم جماعة المسلمين وإمامهم وإن كثر فيه الشر ما دام مسلماً غير آت بكفر ظاهر بواح، وحكم من اختلطت فيه السنة بالبدعة، والطاعة بالمعصية أنه يوالى بقدر ما فيه من الطاعة ويبتزأ منه بقدر ما فيه من البدعة والمعصية، نكر ذلك ابن تيمية في فتاواه .

٩- قال ابن حجر: قال الطبري: في الحديث إنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس لحزباً فلا يتبع المسلم أحداً في الفرقة، ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر .

١٠- قال ابن حجر: قال ابن أبي جمرة^{١٠}: "حكمة الله تعالى في عباده، كيف يعطي لكل شخص ما شاء الله أن يقيمه فيه، يؤخذ ذلك من أنه عز وجل حبيب للصحابية رضي الله عنهم سؤالهم له رضي الله عنه عن وجوه الخير: كي يقتبسوها ويكونوا باباً لها وحبيب لهذا السيد سؤاله له رضي الله عنه عن وجوه الشر كي يحذرهما، ويكون سبباً في سدها عن قدر الله تعالى له النجاة منها .

١١- قال عبدالله بن أبي جمرة الأندلسي^{١١}:

فيه الاعتبار فيما أعطى الله تعالى سيدنا محمداً رضي الله عنه من سعة الصدر والمعرفة بحكمة الحكيم الذي يجاوب كل شخص عما سأل ويعلم أن ذلك الذي شاء الحكيم أن يقيمه فيه ويسدده له .

١٢- فيه دليل على أن كل ما كان يهدي إلى طريق الآخرة ويهدي إلى أنواع الرشاد، وكل ما قرب إلى الله سبحانه يسمى خيراً لغة وشرعاً، وأن كل كفر وضلالة أي نوع كانت، كبرى أو صغرى، وكل ما دعى إليها يسمى شراً لغة وشرعاً^{١٢} .

١٣- فيه دليل على أن ما على المرء في الدين إلا نفسه، يؤخذ ذلك من قول حذيفة رضي الله عنه فما تأمرني إن أدركني ذلك، فما سأل إلا عن نفسه؛ كيف يكون خلاصه^{١٣} .

١٤- يرى ابن أبي جمرة أن الجماعة التي لا إمام لها، أو الإمام الذي لا جماعة له، أولى من الانفراد، قال: "قالبقاء مع أحدهما خير من الانفراد،

^{١٠}- بهجة النفوس ٢٦١/٤ .

^{١١}- المصدر السابق ٢١٦/٤ .

^{١٢}- ابن أبي جمرة ٢٦٢/٤ .

^{١٣}- ٢٦٤/٢ .

لأنه أعون على الدين" فإن لم يكن إلا الفرار بالدين، فالفرار ؛ يؤيد ذلك الآية: ﴿ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها﴾ .

١٥- قال ابن حجر (والمعنى عن ابن أبي جمرة): يؤخذ منه أن كل من حُبب إليه شيء فإنه يفوق فيه غيره، ومن ثم كان حذيفة صاحب السر الذي لا يعلمه غيره، ويؤخذ منه من أدب التعليم أن يعلم التلميذ من أنواع العلوم ما يراه مائلاً إليه من العلوم المباحة، فإنه أجدر أن يُسرع إلى تفهمه والقيام به .

خامس عشر: اللطائف الدعوية والتربوية

١- قوله: "مخافة أن يدركني" فيه الخوف من الفتن، وأنها إن تعاصر العبد تعصره، وإن تكثر تكاثره، وذلك من قوله: "يدركني" فكأنه يرى الشر سيلاً جارفاً لا يدع شيئاً في طريقه إلا أدركه جرفه .

والخوف المقصود هنا هو: "الحث على التحرز، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿ذلك يخوف الله به عباده﴾ (الزمر ١٦) وقريب منه الخشية ؛ وهي الخوف الذي يشوبه تعظيم: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ (فاطر ٢٨).

والصحابي هنا لا يخاف على نفسه من الفتنة أن يتلوث بها، فإن يكن الأمر كذلك فإنه ضامن لنفسه، لكنه يرمي إلى أن الفتن لا تدع من أدركته حتى تلوثه، ولذلك قال: "مخافة أن يدركني" ولم يقل: "مخافة أن أتلوث بها" مثلاً .

٢- في قوله: "إننا كنا في جاهلية وشر" لطف وتأدب واعتراف بالفضل، فالمعنى لولا أنت يا رسول الله لبقينا في الجاهلية والشر .

٣- وفي قوله: "فجاءنا الله بهذا الخير" لطف وتأدب أيضاً، وذلك في نسبة الخير إلى الله تعالى، فالخير ينسب إلى الله مطلقاً ولا ينسب إليه للشر إلا مقيداً .

٤- في الحديث لطيفة تدل على تداول القوة والضعف على الناس، فلا يفرح أحد بقوته ولا يحزن غيره لضعفه، فالحديث يبين تعاقب الخير والشر على الناس، من كانوا: "إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم" وهذا المعنى غير بعيد عن قوله تعالى: ﴿ وتلك الأيام نداولها بين الناس ﴾ (آل عمران ١٤) .

وفي هذه اللطيفة دفعة للمستضعفين كي يمضوا في طريق الاستعلاء، فإن القوة لا تعطى لأحد أبداً الدهر، كما أن فيها عظة للذين يمتلكون القوة دهرًا من الزمن، لكي لا يفتروا فيظلموا أو يبطشوا ولأجل أن يعلموا أن نهاية قوتهم آتية، وكل آت قريب .

٥- في قوله: "قوم يهدون بغير هدي" لطائف .

الأولى: أن النبي ﷺ ذكرهم بالتكبر دون اضافتهم إلى أمر شريف، فلم يقل مثلاً: قومي أو نحوه، وفيه درس في إنزال الناس منازلهم .
والثانية: الاستهزاء بهم وتبكييتهم، إذ هم في الحقيقة لا يهدون ما داموا على غير هدى النبي ﷺ وهذا درس في الاستهزاء بالذين يسرون غير سيرة النبي ﷺ ويترسمون غير خطاه .

٦- في قوله: "تعرف منهم وتتكبر" إشارة إلى اختلاط الخير بالشر عند هؤلاء الناس، وأن مصاحبة أمثالهم لا تكون على الإطلاق، فيصاحبون على الخير ولا يصاحبون على المنكر .

٧- قوله: "دعاة على أبواب جهنم" .

فيه كثرة شعاب جهنم، وأنها أبواب متعددة، وهذا يتفق مع الآية: ﴿ ادخلوا أبواب جهنم ﴾ ومع الحديث: "حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات" وهذا يعني أن الإنسان يولد وأمامه أبواب كثيرة مشرعة، وسبل مفتحة، تضيق عليه كلما تقدمت به الحياة فتؤدي به إما إلى الجنة أو إلى النار، فالحذر والحيلة .

٨- في قوله: "من أجابهم إليها فذفوه فيها" لطائف .

الأولى: سرعة انغماسه معهم في سلوك طريق أهل النار، فما أن يجيب حتى يذف فيها .

والثانية: عدم اكترائهم بمن أجابهم، فهم يذفونه ذفناً، ولم يستعمل لفظاً آخر يحتمل أي معنى من معاني التوقير أو الاحترام وقد كانوا يدعونه قبل قليل وما انفك يطاوعهم حتى أجابهم .

وهذا دأبهم كما في الآية: ﴿ كلما نزلت آية لعت أختها ﴾ (الأعراف ٣٨) .

والثالثة: دخولهم في درك النار الأسفل، وذلك من قوله: "فيها" التي تفيد الاستغراق .

٩- قوله: "هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا" لطائف .

الأولى: أنهم منا نحن العرب المسلمين، فالعربية للسان ولم ينف النبي ﷺ صفة الإسلام عنهم.

والثانية: أن أكثر بضاعتهم الكلام لا العمل .

والثالثة: أنهم من شتى طوائف العرب وألسنتهم، وذلك من قوله

بألسنتنا التي تعم كل السنة العرب .

١٠- قوله: فما تأمرني

فيه خطورة الخطب، فالمسألة لا تحتمل غير الأمر والنهي، والأمر والنهي من القيادة ولا مجال عندئذ للتردد والتريث، فأمر ونهي فقط.
١١- قوله: "تلتزم جماعة المسلمين" فيه لطائف.

الأولى: الأمر لا يحتمل إلا الالتزام المطلق للجماعة ذات الإمام، أو الإمام أو للجماعة بلا إمام كما أفاد ابن أبي جمرة. ونفط تلتزم أشد التصاقاً بالجماعة من لفظ تصحب ونحوه.

والثانية: جماعة المسلمين، ولم يقل المؤمنين كي يشعر بأنها لن تصل في تلك الظرف درجة الإيمان الكاملة.

١٢- قوله: "حتى يدركك الموت" فيه الموت أولى عند تعاقب الفتن من حياة ملأى بالمنكرات.

الحديث الخامس

قال الإمام البخاري في كتاب الفتن:
باب إذا بقي في حُتَالَةٍ من الناس

قال: حدثنا محمد بن بُكَيْر، أخبرنا سفيان، حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب، حدثنا حُنَيْفَةُ رضي الله عنه قال:

حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين، رأيتُ أحدهما، وأنا أنتظر الآخر: حدثنا "أَنَّ الأمانة نزلت في جِذْرِ قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة"

وحدثنا عن رفعها قال:

"ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل أثر الوكْت، ثم ينام النومة فتقبض، فيبقى فيها أثرها مثل أثر المَجَل، كجمر دحرجته على رجله، فَنَفِطَ فتراه مُتَبَرِّأً، وليس فيه شيء، ويصبح الناس يتبايعون، فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة، فيقال: إِنَّ في بني فلان رجلاً أميناً، ويقال للرجل: ما أعقله وما أظرفه وما أجلده وما في قلبه مثقال حَبَّةِ خَرْدَلٍ من إيمان"

ولقد أتى عليّ زمان ولا أبالي أيكم بايعت، لئن كان مسلماً رده عليّ
الإسلام، وإن كان نصرانياً رده عليّ ساعيه، وأما لليوم فما كنت أبايح إلا
فلاناً وفلاناً".

أولاً: تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في ثلاثة مواطن من صحيحه. وأخرجه مسلم
وكرره مرتين. وأخرجه الترمذي، وابن ماجه، وأحمد في المسند، والبيهقي
في السنن الكبرى والطيالسي في المسند وابن حبان في الإحسان^١.

ثانياً: دراسة السند:

- ١- محمد بن كثير العبدى، البصري، ثقة، مات سنة ٢٢٣هـ وله
تسعون سنة أخرج له السنة.
- ٢- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي، ثقة
حافظ، فقيه عابد، إمام حجة، كان ربما نكس، مات سنة ١٦١هـ وله أربع
وستون سنة، أخرج له السنة.
- ٣- الأعمش: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي،
ثقة حافظ ورع كان يدرس، مات سنة ١٤٧هـ أخرج له السنة، ذكره ابن حجر
في نزاهة الألباب في الألقاب^٢.
- ٤- زيد بن وهب الجهني، أبو سليمان الكوفي، مخضرم، ثقة جليل،
مات بعد سنة ثمانين وقيل سنة ست وتسعين، أخرج له السنة.
- ٥- حذيفة رضي الله عنه: قد سبقت ترجمته في الحديث الرابع.

^١ - ١٦٤/١٥.

^٢ - نزاهة الألباب في الألقاب لابن حجر ٨٨/١

ثالثاً: لطائف الإسناد:

١- إسناده كوفي غير شيخ البخاري، محمد بن كثير وقد دخلها، ذكر ذلك الذهبي في سير أعلام النبلاء.^٢

٢- في إسناده مخضرم وهو الراوي عن حذيفة رضي الله عنه، زيد بن وهب الجهني، ذكر ذلك ابن حجر، في التهذيب والتقريب، وبينه في الإصابة.

رابعاً: رحلة الحديث:

حديثنا مدني حدث به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه به في المدينة غالباً، ونقله حذيفة رضي الله عنه إلى الكوفة، فحدث به هناك، حتى جاء محمد بن كثير البصري فأخذه عنهم، ثم نقله إلى البصرة، وعنه أخذه البخاري بالبصرة.

خامساً: شجرة الإسناد:

النبي صلى الله عليه وسلم

حذيفة رضي الله عنه

زيد بن وهب

الأعمش

سفيان

محمد بن بكر

البخاري

سادساً: ألفاظ التلقي والأداء:

فيه التحديث والإخبار بصيغة الجمع، وفيه عنعنة الأعمش وهو مدلس، ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين^٤ وهم: مَنْ

^٢ - ٣٨٤/١٠.

^٤ - طبقات المدلسين ص ٥٢.

احتمل الأئمة تدليسهم، وأخرجوا لهم الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم. فتدليسه لا يضر هذه الرواية، ولم أقف له على رواية يصرح فيها بالسماع.

سابعاً: مناهج المصنف في الحديث.

- ١- الترجمة للحديث، فقد ترجمه بقوله: باب إذا بقي في حثالة من الناس وهي جزء من حديث لأبي هريرة صحيح لكن ليس على شرطه.
- ٢- تكرار الحديث؛ فقد أخرج في ثلاثة مواطن:
الأول: كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة.
والثاني: كتاب الفتن، وهو هذا.
والثالث: كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ.
- ٣- الالتزام بضبط الرواية كما هي، فالرواية فيها إدراج، وقد التزم البخاري روايتها كما جاءت؛ فلم يبين الإدراج في الرواية ولم يفصله عنها، وهذا دليل على دقة المحدثين في رواية الحديث.

ثامناً: سبب ورود الحديث.

لم أقف له على سبب ورود أو سبب إيراد.

تاسعاً: المطابقة بين الترجمة والحديث.

ترجمة البخاري هنا بقوله: باب إذا بقي في حثالة من الناس:

قال العيني: مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه.

قال ابن حجر: وهذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري وصحيحه

ابن حبان من طريق أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: كيف بك يا عبدالله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس، قد مرّجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا، وشبك بين أصابعه. قال: فما تأمرني؟ قال: عليك

بخاصتك ودع عنك عوامهم". قال ابن حجر: قال ابن بطلال: أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرج له لأن العلاء ليس من شرطه، فأدخل معناه في ماجه، باب ذهاب الأمانة. وترجمة ابن حبان في كتاب التاريخ بقوله: باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، ذكر الإخبار عما ينقص الخير في آخر الزمان.

أما البيهقي فقد ترجمه بقوله: باب مسألة القاضي عن أحوال الشهود، ففي الناس بر وفاجر وأمين وخائن.

ومجموع ترجمة الأئمة مستفاد من معنى الحديث بوجه من الوجوه. ومعنى ترجمة البخاري، باب إذا بقي المسلم في حثالة من الناس، ماذا يفعل؟ والجواب ما بينه الحديث.

عاشراً: الإدراج في هذا الحديث:

في حديثنا إدراج، فقد أدرج حذيفة كلامه أول الحديث، وآخره، أما الإدراج الذي في أوله فقوله: " رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر" وإدراجه الذي في آخره قوله: " ولقد أتى عليّ زمان ولا أبالي أيكم بايعت، لئن كان مسلماً رده عليّ الإسلام، وإن كان نصرانياً رده عليّ ساعيه، وأما اليوم فما كنت أبايع إلا فلاناً وفلاناً".

والإدراج كما قال النووي في التقريب: أن ينكر الراوي عَقِبَ الحديث
 كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويه مَنْ بَعْدَهُ متصلاً فيتوهم أنه من الحديث.^٥
 قلت: قال النووي "عقب الحديث" للتغليب؛ وإلا فقد وقع الإدراج في
 أول الحديث مراراً. وكان الصحابة رضي الله عنهم يشيرون إلى معنى الحديث بنكر أمر
 بين يديه؛ كما يروي مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر دخل على
 عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات سعد بن أبي وقاص فدعى بوضوء فقالت
 عائشة: يا عبد الرحمن؛ أسبغ الوضوء فأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ويل
 للأعقاب من النار^٦

وقد وقع فصل كلام حذيفة في حديثنا هذا من رواية البيهقي قال: قال
 حذيفة رضي الله عنه: ولقد أتني عليّ زمان^٧. وفي رواية مسلم ادراج آخر غير الذي
 أورده البخاري قال: ثم أخذ حصيً فحرجه على رجله^٨ وفي رواية ابن ماجه
 بيان هذا الآخذ، قال ابن ماجه: ثم أخذ حذيفة كفاً من حصي، فحرجه على
 ساقه^٩

حادي عشر: اللغة وغريب اللفظ.

قوله: حَتَّالَةٌ، الحاء والثاء واللام أصل واحد يدلُّ على سوء وحقارة،
 فحَتَّالَةُ البُرِّ: رَيْبُهُ، وحَتَّالَةُ الدُّهْنِ وما أشبهه: نُقْلُهُ.^{١٠}
 قال ابن الأثير^{١١}: الحَتَّالَةُ: الرديء من كل شيء، ومنه حَتَّالَةُ الشعير
 والأرز والتمر، وكلُّ ذي قَشْرٍ. قال: وحَتَّالَةُ الناس؛ أرانلهم. ولم تقع الكلمة
 في القرآن الكريم.

^٥- تكريب الراوي ٢٦٨/١.

^٦- ابن أبي شيبة في المصنف ٢١١/١

^٧- البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٢٢.

^٨- ابن ماجه في سننه ٢/١٣٤٦ ح ٤٠٥٣

^٩- ابن فارس: ١٣٧/٢.

وقال البخاري: الحثالة والحفالة بمعنى واحد، وقال الخطابي: الحفالة والحثالة: الرذالة من كل شيء، ويقال: هي آخر ما يبقى من الشعير والتمر وأرداه، والثاء والفاء يتعاقبان كقولهم: ثوم وفوم^{١٠}.

وقال ابن التين: الحثالة: سقط الناس، وأصلها ما يتساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما. وقال الداودي: ما يسقط من الشعير عند الغربلية، ويبقى من التمر بعد الأكل.

قوله: حدثنا حديثين؛ أي في باب الأمانة؛ أحدهما في نزول الأمانة، والآخر في رفعها.

قوله: الأمانة؛ لمادة أمن أصلان متقاربان: أحدهما الأمانة التي هي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب، والآخر: التصديق، والمعنيان متدانيان^{١١}.

قال الراغب: أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف ومنه الآية: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ (آل عمران ٩٧)، ومنه الآية الأخرى: ﴿وَتَخَوَّنُوا أَمَانَتَكُمْ﴾ (الأأنفال ٢٧).

قال ابن الأثير: الأمانة تقع على الطاعة، والعبادة، والوبيعة والثقة والأمان^{١٢}.

والمعنى في حديثنا كما قال النووي: "أما الأمانة فالظاهر أن المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده، والعهد الذي أخذه عليهم، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾ قال ابن عباس: هي الفرائض التي افترضها الله تعالى على العباد، وقال الحسن: هو الدين والدين كله أمانة، وقال أبو العالية: الأمانة ما أمروا به وما نهوا عنه

^{١٠} - للتهلوة ١/٣٣٩.

^{١١} - أعلام الحديث ٣/٢٢٤٤، ١١٥٧.

^{١٢} - ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ١/١٣٣.

^{١٣} - للتهلوة ١/٧١.

وقال: فالأمانة في قول جميعهم؛ الطاعة والفرائض التي يتعلّق بأدائها الثواب ويتضییعها العقاب. قال النووي: قال صاحب التحرير: الأمانة في الحديث هي الأمانة المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ وهي عين الإيمان، فإذا استمكنت الأمانة من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكاليف واغتتم ما يرد عليه منها، وجد في إقامتها^{١٤}.

قال البدر العيني: "حاصل المعنى أن الأمانة كانت لهم بحسب الفطرة، وحصلت لهم بالكسب أيضاً بسبب الشريعة"^{١٥}.

قوله: نزلت: المعنى من حيث أصل الوضع يدل على هبوط شيء ووقوعه. والمعنى في الحديث: أن الله تعالى أنزل أصل الدين في أصل قلوب الرجال.

قوله: جنر: بفتح الجيم وكسرهما، الجيم والذال والراء أصل واحد وهو الأصل من كل شيء، حتى يقال لأصل اللسان جنر، قال الأصمعي: الجنر: الأصل من كل شيء، والمعنى: كما قال ابن الأثير: "جنر قلوب الرجال: أصلها".

قوله: قلوب: جمع قلب، وأصل وضع المادة يدل على أمرين؛ أحدهما يدل على خالص شيء وشريفه، وهو المعنى في الحديث. وقلب الإنسان: لأنه أخلص شيء فيه وأرفعه، وخالص كل شيء وأشرفه قلبه^{١٦}.

قال ابن الأثير: القلوب: جمع القلب، وهو أخص من الفؤاد في الاستعمال، وقلب كل شيء لُبُّه وخالصه، والمعنى: الأفتدة التي ورد في وصفها في القرآن أنها وجلة، وخاشعة ونحو ذلك، وفي الحديث: "إن في ابن آدم مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله" يعني القلب.

^{١٤} - النووي - شرح مسلم - ١٦٨/٢.

^{١٥} - صفة القاري للعيني ٤٤/٢٠.

^{١٦} - ابن فارس ١٧/٥.

قوله: الرجال، جمع رجل والمعنى معلوم، واللفظة دلالة تذكر عند اللطائف إن شاء الله تعالى.

قوله: ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة.

قال ابن حجر: كذا في هذه الرواية، بإعادة ثم، وفيه إشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون للقرآن قبل أن يتعلموا السنن، والمراد ما يتلقونه عن النبي ﷺ واجباً كان أو مندوباً، قال البدر العيني: قوله: ثم علموا أي بعد نزولها في قلوب الرجال بالفطرة علموها من القرآن، ثم قال العيني: قوله: ثم علموا من السنة أي سنة النبي ﷺ، لكن كلام ابن حجر أكثر جودة حيث عمم السنة فشملت كل ما ورد عن النبي ﷺ سواء كان فرضاً أو واجباً أو مندوباً، بينما احتمل كلام العيني ما كان سنة التي تقابل الفرض والواجب.

ووصف عبدالرحمن السلمى تعلم الصحابة فقال: "كان الذين يعلموننا القرآن، يحدثوننا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لا يتجاوزونهن حتى يعلموا ما فيهن من العلم والعمل، فتعلموا العلم والعمل جميعاً.

قلت: في رواية مسلم والترمذي والبيهقي وابن حبان وأحمد والطيالسي قوله: ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة.

وعند البخاري من كتاب الاعتصام: "ونزل القرآن فقرأوا القرآن وعلموا من السنة". ورواية ابن ماجه: ^{١٧} "ونزل القرآن، فعلمنا من القرآن وعلمنا من السنة".

قلت: ظاهر رواية ابن ماجه مُشعرٌ بأن قوله: "ونزل القرآن، فعلمنا من القرآن وعلمنا من السنة" مدرج من قول حذيفة، وكان محقق سنن ابن ماجه يرى الأمر نفسه حيث أخرج هذا اللفظ من بين أقواس للتصحيح.

وفي أعلام الحديث للخطابي قوله: "ثم علموا من السنة" نون نكر
لتعلمهم القرآن.

ثم بدأ الحديث الثاني من حديثي الأمانة عند حذيفة.

قوله: وحدثنا عن رفعها: يعني رفع الأمانة، قال ابن حجر: هذا هو
الحديث الثاني الذي نكر حذيفة أنه ينتظره وهو رفع الأمانة أصلاً حتى لا
يبقى من يوصف بالأمانة إلا ناراً، ولا يعكر على ذلك ما نكره في آخر
الحديث، مما يدل على قلة من ينسب للأمانة، فإن ذلك بالنسبة إلى حال
الأولين، فالذين أشار إليهم بقوله: "ما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً" هم من أهل
العصر الأخير الذي أدركه، والأمانة فيهم بالنسبة إلى العصر الأول أقل، وأما
الذي ينتظره فإنه حيث تفقد الأمانة من الجميع إلا النار.

قلت: يستغرب من حذيفة قوله: "ما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً" فإن
حذيفة توفي سنة ست وثلاثين أول البيعة لعلي، فهل كان حال الناس يومئذ
كذلك؟ فإن كان كذلك، فهذا حال الناس في كل زمان، فلم المبالغة في وصف
حال الصحابة بطريقة تحبط كل أحد يحاول للحوق بهم؟

قوله: ينام الرجل للنومة. يدل أصل مادة نوم على جمود وسكون
حركة، منه للنوم، نام نوماً ومناماً، ورجل نومة: خامل لا يؤبه له، ومنه
استقام له فلان، إذا اطمأن إليه وسكن، والمنامة: القטיפفة؛ لأنه يتنام
فيها ويستعيرون منه: نامت السوق: بمعنى كسنت، ونام الثوب: أخلق^{١٨}.
ومعلوم خلاف العلماء قديماً وحديثاً في تعريف النوم وتفسير ظاهرته،
وفي الآية: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾ (الزمر ٤٢). قال الراغب: "هو أن يتوفى
الله النفس من غير موت"^{١٩} والمعنى في الحديث بينه العيني بقوله: رفعها: هو

^{١٨} - ابن فارس ٥/٣٧١.

^{١٩} للترذات (٨٣٠).

أن ينام نومة فتقبض الأمانة من قلبه، يعني تقبض من قوم ثم من قوم ثم شيئاً بعد شيء، في وقت بعد وقت على قدر فساد الدين^{٢٠}.

قوله: فتقبض: أصل مادة قبض يدل على شيء مأخوذ، وتجمع في شيء^{٢١}. قال الراغب: القبض: تناول الشيء بجميع الكف، نحو: قبض السيف وغيره، وفي الآية: ﴿فَقَبِضْتِ قَبْضَةً﴾ (طه ٩٦). وقبض اليد على الشيء جمعها بعد تناوله، وقبضها عن الشيء جمعها قبل تناوله، وفي أسماء الله تعالى: "القابض" هو الذي يُمسك الرزق وغيره من الأشياء عن العباد بلطفه وحكمته، ويقبض الأرواح عند الممات، وفي الحديث: "ما من آدمي إلا وقلبه بين أصبغين من أصابع الرحمن" أي: إن الله قادر على تصريف أشرف جزء منه، فكيف ما دونه^{٢٢}.

والمعنى في حديثنا إما أن يكون على ظاهره فيدل على وقوع القبض نوماً، وإما أن يكون على المعنى البعيد؛ وهو أن النوم يعني القعود عن التسامي في باب الطاعات، فيكون الأسلوب مجازياً؛ نكر النوم وأراد لازمه من الكسل والقعود..

قوله: فيظل أثرها مثل أثر الوكيت: ظل بمعنى صار، وأصلها يدل على ستر شيء لشيء. ومعنى ظل يفعل كذا، وذلك إذا فعله نهراً، ولا يقال: ظل يفعل كذا ليلاً^{٢٣}، فأصل استعمالها عند العرب لما عمل نهراً.

قال ابن حجر: يقال: ظل لما عمل بالنهار، ثم أطلق على كل وقت، وهي هنا على بابها لأنه ذكر الحالة التي تكون بعد النوم وهي غالباً تقع عند الصبح.

^{٢٠} - العيني في العمدة ٤٤/١٩.

^{٢١} - ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٥٠/٥.

^{٢٢} - الراغب في المفردات ٦٥٢.

^{٢٣} - ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٤٦١/٣.

والمعنى: أن الأمانة ذهبت حتى لا يبقى منها إلا الأثر الموصوف في الحديث.

قوله: أثرها، الأثر: رسم الشيء الباقي، والأثارة البقية من الشيء، والجمع أثارات ومن قوله تعالى: ﴿أَوْ أَثَارَةٌ مِنْ عِلْمٍ﴾ (الأحقاف ٤). قال الراغب: أثر الشيء: حصول ما يدل على وجوده.^{٢٤}

قوله: الوكت: الوكتة كالنكتة في الشيء، ويقال للربطة إذا تقطعت، قد وكّنت. قال ابن الأثير: الوكتة: الأثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكّنت، ومنه قيل للبيسر إذا وقعت فيه نقطة من الإرباب: قد وكّت. وتقول العرب: في عينة وكّنة. قال العيني: الوكت أثر النار ونحوه.

والمعنى: أن القبض الأول للأمانة لا يترك أثراً شديداً، إنما هو كالنكتة أو النقطة، ويدل على هذا المعنى: أن القبضة التي تليها تترك أثراً أكثر منها، وهو أثر المجل.

قوله: المجل: المجل كلمة واحدة وهي مجلت يده، تمجل والمعنى: تنفطت. ويقولون: جاءت الإبل كأنها المجل، أي ممتلئة كامتلاء المجل، وتمجل قبحاً، امتلاً. قال ابن الأثير: يقال مجلت يده تمجل مجلاً، ومجّلت تمجل مجلاً، إذا تخنّ جلدتها وتعجّرت، وظهر فيه ما يشبه البثور، من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة. وقد اشتكت فاطمة إلى علي عليه السلام مجل يديها من الطحين. قال الخطابي: المجل: أثر العمل في الكف، يُعالج بها الإنسان الشيء حتى يغلظ جلدتها.^{٢٥} وقال العيني: المجل التنفط الذي يحصل في اليد من العمل بفأس ونحوه.

قوله: كجمر نحرجه على رجلك.

^{٢٤} - المفردات (٦٢)

^{٢٥} - لين فارس في معجم مقاييس اللغة ٢٩٨/٥.

^{٢٦} - الخطابي في أعلام الحديث (٢٢٥٤/٣)

الجمر: الجيم والميم والراء أصل واحد يدل على التجمع، فالجمر جمر النار معروف. ودرجته: قال في مختار الصحاح: درجه درجته ودرجاً، بكسر الدال، والمدحرج المدور. ودرج غير بعيدة عن ححر التي تعني الإبعاد، ودرج التي تفيد الشيء نفسه.

على رجلك: الرجل معروفة وهي العضو من الإنسان وغيره.
قوله: "فلفظ فتراه منثوراً". نلفظ كما يقول ابن فارس ثلاث كلمات: النلفظ معروف، والنلفظ: فَرَحٌ يخرج من اليد من العمل، ونلفظ الصببي نلفظاً: صوت. والمعنى المقصود في حديثنا كما قال ابن حجر: صار منتفطاً وهو المنثور، وقولهم انتبر الجرح وانتفط إذا ورم وامتلاً ماء. قال القسطلاني: وقال: فلفظ بالتذكير ولم يقل فلفظت باعتبار العضو، لا باعتبار لفظ "الرجل".

قوله: فتراه "منثوراً". أصل مادة نبر يدل على رفع وعلو، ونبر الغلام: صاح أول ما يترعرع، وسمى المنبر منبراً لارتفاعه.

قوله: ويصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحدٌ يؤذي الأمانة. معنى يصبح أي يبدأون منذ الصباح. وأصل الصبح الحمرة، وسمى الصبح صباحاً لحرته، ولذلك يقال: وجه صبيح أي أحمر.

والناس على إطلاقها من المسلمين وغيرهم، وأصل المادة "توس" ويدل على اضطراب وتذبذب، وناس الشيء تذبذب. وأبو نواس: ملك من ملوك العرب كانت له نوابتان على ظهره تتوسان، أي تتحركان وتضطربان. والمعنى هنا: قيام الناس في السوق صباحاً للبيع والشراء.

قوله: يتبايعون: المعنى هنا البيع والشراء لا البيعة، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

يؤدي الأمانة: أصل وضعها من الأداة، كأنه تناول الأداة ليؤدي الأمانة. والمعنى: دفع الحق الذي عليه وتوفيقته. وقد أمر الله تعالى بأداء الأمانة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (النساء ٥٨).

قوله: ما أعتله: من العقل وأصل للعقل من عقل التي تدل على الحبس والمنع، فالعقل الحابس عن نميم القول والفعل.
قوله: ما أظرفه: من الظرف وهو الوعاء، ثم يسمون للبراعة والكياسة ظرفاً، ونكأة القلب كذلك، ومعنى ذلك أنه وعاء لذلك؛ أي أن الظريف وعاء للنكأة الفطري والبراعة والكياسة.
قوله: ما أجلده: أصل المادة يدل على قوة وصلابة. والرجل الجيد القوي الذي يحتمل ما يؤذي به، وهو الذي لا يظهر ضعفه، والتجلد؛ تكلف الجلادة.

قوله: متقال حبة من خردل، المتقال: ما يوزن به، وهو الثقل وأصل الثقل ضد الخفة. وفي الآية: ﴿وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾ (الأنبياء ٤٧). والحبة، مفردة الحَبِّ وهي من الحنطة "الشعير" ويقال لبزور الرياحين للحبِّ والحية. وفي الآية ﴿كمثل حبة أتيت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة﴾ (البقرة ٢٦١). وقوله: خردل: الخردل نبات عشبي حرّيف من الفصيلة الصليبية، ينبت في الحقول وعلى حواشي الطرق، تستعمل بزوره في الطب، ويضرب به المثل في الصغر.^{٣٧}
وبهذه اللفظة ينتهي حديث رفع الأمانة. ثم يبدأ إدراج حذيفة تعقيبه على الحديث. ولقد أتى عليّ زمان ولا أبالي أيكم بايعت. يصف حاله حين كانت الأمانة أكثر في الناس. ومعنى قوله: بايعت: البيع والشراء، ولا يقصد به البيعة للخلافة. والساعي: اللوالي الذي عليه كما أفاد الخطابي.

ثاني عشر: معنى الحديث:

نكر حذيفة أن النبي ﷺ حدثهم حديثين، الأول: في نزول الأمانة والثاني: في رفعها ثم نكر حذيفة أنه رأى حديث نزول الأمانة أولاً، غير أنه

لم ير حديث رفعها. ويبيّن الحديث الأول أن الإيمان والعهد مما فطر الناس عليه، ثم كان للقرآن وكانت السنة تأكيداً وتوثيقاً لذلك العهد.

ثم ذكر الحديث الثاني كيف يُرفع الدين والإيمان والأمانة من الناس شيئاً فشيئاً، فبيّن أن النوم على الحقيقة أو المجاز وقت نزع الأمانات من صدور الناس وقلوبهم، غير أن الإيمان إذا نزع ينزع تدريجاً، ثم يترك علامة يسيرة كالنقطة، فلا يؤبه لها، فإذا بالإيمان ينزع نزاعاً يترك أثراً متجعداً متعالياً منتبهاً انتبهاً كثيراً. وعندئذ يكثر الغش وينتشر الفساد، حتى يصير المدح بكل صفات الحسن سمناً ظاهراً في الناس. وعندئذ فشان المسلم شأن حذيفة، الحنز والحيطه في كل شيء. وإنما ذكر حذيفة البيع والشراء على سبيل التمثيل.

وقوله: "إلا فلاناً وفلاناً" إيهام لم يبيّنه الشراح، ولم يذكره العراقي في المستفاد من مبهمات المتن والإسناد وشرطه ذكره.

ثالث عشر: أحكام الحديث

(١) فيه دليل تربوي تعليمي وهو تحديث الأستاذ طلابه بالحديث والحديث الذي يتم معناه، فقد حدثهم النبي ﷺ أولاً عن نزول الأمانة، ثم حدثهم بعدها عن رفعها. وهذا من المناهج التعليمية التربوية عند النبي ﷺ.

(٢) فيه دليل على جواز قول الباحث "رأيت"، وأنا أنتظر"، فلا حرج في هذه الأساليب، وهي لا تنافي التواضع العلمي والأدبي.

(٣) فيه أن أول ما ينبغي للعبد تعلمه الكتاب والسنة.

(٤) فيه مشروعية ضرب المثل واستعمال الوسائل التعليمية والتوضيحية وذلك من قوله: "كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبهاً". وفي رواية مسلم: "ثم أخذ حصيً فدحرجه على رجله" وفي رواية

ابن ماجه بيان هذا الآخذ، قال ابن ماجه: ثم أخذ حذيفة كفاً من حصي،
فدحرجه على ساقه"

(٥) فيه دليل على جواز ذكر الناس بما يعيبهم دون تحديد لأعيان
المعيبين، وذلك من قوله: "ويصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدي
الأمانة". وهذا نهج كان النبي ﷺ يتعامل مع أصحابه به فيكثر أن يقول: "ما
بال أقوام يفعلون كذا وكذا" دون تحديد أشخاصهم.

(٦) فيه قبح النفاق ونم ماذح الناس بما ليس فيهم.

(٧) فيه دليل على زيادة الإيمان ونقصانه، وذلك من قوله: "وما في

قلبه متقال حبة خردل من إيمان" فالذي يوزن يزيد وينقص.

(٨) فيه جواز تحديث المسلم عن نفسه وطريقته في التعامل مع

الناس: "ولقد أتى عليّ زمان ولا أبالي أياكم بايعت" وقد ورد نحو ذلك عن

النبي ﷺ من حديثه عن نفسه وطريقته في التعامل مع الناس.

(٩) فيه دليل على جواز البيع والشراء من اليهود النصارى في بلاد

الإسلام وأنه لا حرج في ذلك.

(١٠) فيه دليل على جواز التظلم لدى المسئول وذلك من قوله: "رده

عليّ ساعيه".

(١١) فيه دليل على جواز التحديث بأحاديث الفتن التي تحذر الناس

من الشر وأهله.

(١٢) فيه دليل على تغير أخلاق الناس درجة درجة، وبيان هذا سبق

عند الحديث عن الوكئة والمجلة. ويحتم ذلك ضرورة الحيطة والحذر على

النفس فقد يتغير قلب العبد دون أن يلمس ذلك.

(١٣) قال الخطابي منكرأ على من رأى أن قول حذيفة: "فلا أبايع"

يعني به بيعة الإمام : قوله: لئن كان نصرانياً رده عليّ ساعيه، فهل يُبايع

النصراني^{٢٨}. قال ابن العربي: "قال حذيفة هذا القول لما تغيرت الأحوال التي كان يعرفها على عهد النبوة والخليفين^{٢٩}".

رابع عشر: اللطائف الدعوية والتربوية

- ١- في قوله: "إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال" لطائف:
الأولى: تربوية تفيد الترغيب في الأمانة، وأنها صفة ملازمة لمن كملت رجولته، فمن كان رجلاً كان أميناً.
والثانية: بيان أن المرء بقلبه؛ فالقلب المتجنر بالأمانة جوارحه أمينة؛ يده ورجله وعينه.
والثالثة: أن نزول الأمانة يدل على هبوطها من عل، ولا شك أنها تنزل على عالي الهمة سامقها.
- ٢- في قوله: "فيظل أثرها مثل أثر الوكت" إشارة إلى بقاء ثلمة الخيانة في صاحبها.
- ٣- في قوله: "ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة" إشارة إلى عدم كفاية الفطرة حتى يحصل الإيمان، فلا بد من تعلم القرآن والسنة، وهي لفنة إلى ضرورة حفظ الأمانة بتعلم ما يحفظها. وفيه أيضاً رد على من يزعم الاستغناء بالقرآن عن السنة.
- ٤- في قوله: "وحدثنا عن رفعها" لفنة تدل على أن المرء الذي لا يستحق الخير يسحب منه ويصانر، وهذا يصدق على الأفراد كما يصدق على الجماعات والشعوب، ذلك لأن الذي لا يحسن صيانة ما لديه من خيرات لا يستحق أن تبذل له ابتداءً.

^{٢٨} - الخطابي في أعلام النبوة ٣/٢٢٥٤.

^{٢٩} - الفتوح ١٣/٥.

٥- في قوله: "كجمر نحرجه على رجلك فنقط فتراه منتبراً" لملائف.
الأولى: فيه إشارة إلى أن الذي يخون الأمانة إنما ينحرج على نفسه
النار، فلينظر المورد الذي أورده نفسه.

والثانية: في قوله: "نحرجه على رجلك" وإنما أنت تنحرجه على
رجلك لا رجل غيرك، فعلى نفسها جنت اليدا الأئمة.

والثالثة: وقوع النحرجة على الرّجل دون بقية البدن، لأن عوار
الرّجل أظهر من غيره من العوار حتى يراه كل أحد.

والرابعة: "فنقط فتراه منتبراً" فيه انتفاط بالباطل وانتفاخ بالأوساخ
واستعلاء بالخيانة وهي صفة خائن الأمانة.

٦- وفي قوله: "ما أعقله وما أظرفه وما أجلده" فيه أنه إذا فقدت
الأمانة المادية فقدت الأمانات المعنوية، فقد خان الناس في البيع أولاً ثم خانوا
بعد ذلك في الأمانات المعنوية، فصاروا يتنون على الناس بما ليس فيهم.

الحديث السادس

قال الإمام البخاري رحمه الله في كتاب الفتن:
'باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً'.

قال: حدثنا عبدالله بن عثمان أخبرنا عبدالله أخبرنا يونس عن
الزهري أخبرني حمزة ابن عبدالله بن عمر، أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول:
قال رسول الله ﷺ:
إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم، ثم بعثوا
على أعمالهم."

أولاً: تخريج الحديث

أخرجه البخاري ولم يكرره، ومسلم في كتاب الجنة من صحيحه،
وأحمد في المسند^١ والبيهقي في شرح السنة^٢ وابن حبان في الإحسان^٣.

^١ - مسلم ح ٢٨٧٩ .

^٢ - مسند أحمد ٤/٢٠٤ . ١١٠ . ١٣٦ .

^٣ - شرح السنة للبيهقي ح ٤٢٠٤ .

^٤ - الإحسان ٢٠٦/١٦ ح ٧٣١٥ .

ثانياً: دراسة السند

١- عبدالله بن عثمان بن جبلة، بن أبي رواد العنكي، أبو عبدالرحمن المروزي، لقبه عبدان، ثقة حافظ توفي سنة ٢٢١هـ، أخرج له السنة ما عدا ابن ماجه، وعدّ ابن حجر في نزمة الألباب^٥ ثمانية رجال لقبهم عبدان، أولهم عبدالله بن عثمان.

٢- عبدالله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت، فقيه عالم، جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير مات سنة ١٨١هـ وله ثلاث وستون سنة.

٣- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أنّ في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، مات سنة ١٥٩هـ وقيل سنة ستين.

قلت: بمراجعة أقوال العلماء تبين أنّ يونس وهماً، كما قال ابن حجر؛ لكن جمهور علماء الجرح والتعديل على تصحيح كتابه، فما رواه من كتابه فهو صحيح؛ وعلى رأس هؤلاء ابن المبارك رحمه الله.

وعليه فالحديث صحيح؛ لأن ابن المبارك يدرك صحة كتاب يونس، ويعلم وهمه إن حدث من حفظه، فلا يمكن أن يروي له إلا من كتابه.

قال ابن حجر في هدي الساري: وثقه الجمهور مطلقاً، وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه أو يحدث من حفظه، فإذا حدث من كتابه

^٥ - نزمة الألباب في الألقاب لابن حجر ١٢/١

^١ - راجع تهذيب الكمال ٥٥٤/٣٢

فهو حجة، وقال ابن المديني: أثبت الناس في الزهري مالك وابن عيينة
ومعمر وزبيد بن سعد ويونس في كتابه".

وبكشف هذه العلة يتبين زوال شبهة وهم يونس بن يزيد.

٤- الزهري: سبق ذكره في حديثنا السابق.

٥- حمزة بن عبدالله بن عمر ثقة، أخرج له السنة.

٦- عبدالله بن عمر بن الخطاب الصحابي الشهير، من صغار
الصحابة، أبو عبد الرحمن، مكثر في روايته، صاحب سنة مات سنة ٧٣ هـ.

ثالثاً: لطائف السند

١- في إسناده إمامان جليلان: الزهري وابن المبارك، وقد يعدون
ذلك من اللطائف في السند.

٢- فيه رواية التابعي عن التابعي، للزهري عن حمزة.

٣- فيه رواية الابن عن أبيه، حمزة عن ابن عمر.

رابعاً: رحلة الحديث


حديثنا مدني بقي في المدينة حتى ارتحل به الزهري إلى أيلة في
طريقه إلى الشام، فقد كان ينزل على يونس في أيلة^٦، وعن يونس أخذه

^٦ - هدي الساري ٦٣٤

^٦ - مدينة على ساحل بحر القلزم (الأحمر) قال ياقوت في معجم البلدان: "وينسب إلى أيله جماعة من الرواة، منهم يونس بن يزيد الأيلي" (معجم البلدان لياقوت الحموي ٣٤٨/١) ووصفها للمقدسي في أحسن التقاسيم فقال: "مدينة عامرة جميلة ذات نخيل وأسماك، فرضة فلسطين وخرانة الحجاز، وفي أيلة تنازع حصل بين الشاميين والحجازيين والمصريين، وإضافتها إلى الشام أصوب لأن رسومهم وأوطانهم شامية، وهي فرضة فلسطين" (أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم للمقدسي)

عبدالله بن المبارك المروزي، فقد ارتحل عبدالله إلى الشامات، يعني كل بلاد الشام، وعنه بقي في مرو حتى أخذه البخاري بمر عن عبدالله بن عثمان.

خامساً: شجرة الإسناد



قلت: وهي البلدة الواقعة أقصى جنوب بلادنا فلسطين على رأس خليج البحر الأحمر وكانت تسمى قبل الفكية الكور سنة ١٩٤٨م "أم الرشراش"، ويهم الناس فيخلطون بين أهلة وإهلاء، وإهلاء بيت المقدس.

سادساً: ألفاظ التلقي والأداء

فيه التحديث والإخبار بصيغة الجمع وفيه عننة يونس وليس مدلساً،
وفيه الإخبار بالإفراد وفيه السماع.

سابعاً: مناهج البخاري في هذا الحديث

فيه من مناهج الإمام البخاري الترجمة للحديث فقط.

ثامناً: سبب ورود وسبب الإيراد

لم أقف له على سبب ورود أو سبب إيراد.

تاسعاً: مطابقة الترجمة للحديث

ترجمة البخاري كما تقدم، باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً.

وترجمة النووي في صحيح مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها

وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت.

وترجمة ابن حبان في كتاب إخباره عليه السلام عن مناقب الصحابة، باب

ذكر الإخبار بأن الله جلّ وعلا إذا أراد عذاباً بقوم، نال عذابه من كان فيهم،

ثم البعث على حسب النيات.

وترجمة البغوي في شرح السنة كتاب الرقاق باب: إذا هلكوا

بالعذاب بعثوا على نياتهم.

وترجمة الخطيب التبريزي في المشكاة في كتاب الرقاق باب: للبكاء

والخوف.

أما ترجمة الإمام البخاري فكما يلي: باب بالتتوين: إذا أنزل الله بقوم

عذاباً، ماذا يكون من أمر الصالحين؟ ولم يذكر جواباً "إذا" لكتفاء بما في

الحديث، والبخاري يترجم هنا بجزء من الحديث.

قال العيني: مطابقته للترجمة ظاهرة .

عاشراً: اللغة وغريب اللفظ

قوله: أنزل من النزول وقد سبقت في الحديث الثاني، والمعنى هنا

إنزال الغضب.

قوله: يقوم دون إضافة لإرادة العموم.

قوله: عذاباً قال ابن فارس: العين والذال والباء أصل صحيح، لكن

كلماته لا تكاد تتقاس، ولا يمكن جمعها إلى أصل واحد، وهذا يدل على أن

اللغة كلها ليست قياسية، لكن جلها ومعظمها .

وقيل في أصله: عَذَّبَ الرجلُ: إذا ترك المأكل والنوم، فالتعذيب حمل

الرجل على أن يعذب .

وقيل أصله إكثار الضرب بعذبة الصوت .

وقد وردت الكلمة في القرآن والسنة مراراً، والمعنى كما يقول

الراغب: هو الإيذاء الشديد .

قوله: أصاب: أصل المادة صوب، ويدل على نزول شيء واستقراره

قراره. منه الصواب في القول، ومنه: الصَّوَّبُ؛ وهو نزول المطر.

والمعنى: نزول العذاب عليهم بدقة لا تخطيء قط. وفي رواية

الإسماعيلي: "أصاب به مَنْ بَيَّنَّ أظْهَرَهُمْ".

قوله: بَعُثُوا المعنى البعث يوم القيامة، وأصله: إثارة الشيء وتوجيهه.

ومنه الآية: ﴿ مَا خَلَقَكُمْ وَلَا بَعَثَكُمْ إِلَّا كُنُفُسًا وَاحِدَةً ﴾ (لقمان ٢٨).

ومن أسمائه تعالى: الباعث، وهو الذي يبعث الخلق، أي يحييهم بعد

الموت يوم القيامة.

قوله: أعمالهم الأعمال جمع عمل ومعناه كل فعل يكون عن قصد .
والمعنى هنا: على الأعمال التي عملوها واجتروها في الحياة الدنيا، خيراً
كانت أو شراً.

ثاني عشر: معنى الحديث

يبين الحديث سنة من سنن الله تعالى، سنة لا تتخلف أبداً، أشار إليها
القرآن في مواطن عدة منها: ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً
غيركم﴾ (التوبة ٣٩)، ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم﴾ (محمد ٣٨).
فاستبدال الأمة بأمة أفضل سنة ربانية، دلت عليها الآيات والأحاديث.
وحديثنا يبين صورة من صور الاستبدال وهي صورة الإهلاك العام الذي لا
يستثنى أحداً، حتى الصالحين .
ولأن ميزان الله تعالى ميزان حق وعدل، كان لا بد من مجازاة كل
بما عمل، فيجزى الصالح خيراً، ويعاقب الظالم المسيء .

وفي حديث زينب بنت جحش أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال ﷺ: "نعم
إذا كثرت الخبيث" ويدلنا حديث عائشة على المعنى نفسه فقد قال رسول الله
ﷺ: "يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم
وآخرهم" قالت: قلت: يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم
أسواقهم ومن ليس منهم ؟ قال: "يخسف بأولهم وآخرهم، ثم يعيشون
على نياتهم" .

^١ - المفردات ٥٨٧ .

^{١٠} - مسلم ٢٢،٧/٤ ح ٢٨٨ .

ويعدُّ حديث عائشة شاهداً لحديثنا ؛ باعتبار معنى قول الترمذي وفي

الباب .

ثالث عشر: مشكل الحديث

أشكل في حديثنا نزول الهلاك على الناس بعامّة، وفيهم الصالحون،
ولعل هذا الإشكال نشأ منذ سمع الصحابة الحديث، فقد أشكل على عائشة

وزينب واستفسرتا وأجابهما النبي ﷺ .

وقد أجاب العلماء بأجوبة منها :

الأول: يصيب الصالحين منهم، لكن يبعثون يوم القيامة على حسب

أعمالهم، فيثاب الصالح بذلك، لأنه كان تمحيصاً له، ويعاقب غيره^{١٢} .

قال ابن حجر: "الحاصل أنه لا يلزم من الإشتراك في الموت،

الإشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته^{١٣} .

والثاني: أنه يعاقب بهذا الهلاك رغم صلاحه؛ لأنه ركن إلى الذين

ظلموا. ولم يأمر بالمعروف ولم ينه عن المنكر، قال ابن حجر: "كان العذاب

المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم،

فكان جزاء لهم على مداهناتهم^{١٤} .

رابع عشر: اللطائف الدعوية والتربوية

١- في قوله: إذا أنزل، معنى للهبوط والالقاء بشدة، وهذا عذاب الله،

فإذا أنزل الله عذابه فلا راد له: ﴿ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ مِنْ

اللَّهِ ﴾ (الرعد ١١).

٢- في قوله: يقوم عذاباً لطائف:

^{١٢} - صفة القاري ٩٢/٢ .

^{١٣} - للفتح ٧٦/١٣ .

^{١٤} - نفسه ٧٦/١٣ .

الأولى: تكثير قوم لتشمل كل قوم ينحرفون عن الجادة، فلا
معاملة لأحد في أمر الله.

والثانية: تكثير "عذاب" وعدم إضافتها لنوع بيان فيبينه، وهذا متروك
بلا تحديد ليذهب العقل فيه كل مذهب، فيتصور كل أنواع العذاب التي تنتظر
المتكبر عن السبيل.

٣- في قوله: أصاب لطيفتان:

الأولى: أنه يصيب فلا يخطيء أحداً منهم .

والثانية: أنه عمل صائب لا عوج فيه، جاء ليصوب المسار المعوج
عند هؤلاء القوم.

٤- في قوله: "من كان فيهم" لطيفة، ذلك أنه قال: فيهم ولم يقل معهم،
ولفظ فيهم يفيد الاستغراق، فكأن العذاب أصاب القوم ومن غرق معهم في
ذلك الشر والانحراف.

٥- قوله: "ثم بعثوا على أعمالهم" .

فيه لطيفة وهي أن الله تعالى يقيم الحجة عليهم يوم القيامة، فهم
على أعمالهم، لا زالوا عليها .

خامس عشر: أحكام الحديث

١- قال ابن أبي جمرة في بهجة النفوس: "ما معنى قوم؟ هل
يكونون مؤمنين أو غير مؤمنين؟ قال: أما المؤمنون حقيقة، فلا يرسل الله
عليهم عذاباً، بل بهم يدفع الله العذاب، كما جاءت في تلك الآثار .

قال في الفتح: مقتضى كلامه أن أهل الطاعة لا يصيبهم العذاب
في الدنيا بجريرة العصاة. وإلى ذلك جنح القرطبي في التنكرة.

- ٢- قال ابن العربي: فيه البيان بأن الخير يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه، كذلك إذا غيّر عليه لكن حيث لا يجدي ذلك.
- قال ابن حجر: في الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكن عن النهي، فكيف بمن داهن، فكيف بمن رضي، فكيف بمن عاون.
- ٣- قال ابن أبي جمرة: يترتب على هذا من الفقه الهروب من بين الكفار، ومن بين الظالمين لأنفسهم بالمعاصي.
- ٤- قلت: يستثنى يوم القيامة من البحث بعثة السوء على الوجه المذكور من عذر الله تعالى من ﴿المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً﴾.
- ٥- فيه تخويف عظيم، وهو أن إرسال العذاب على المخالفين لأمره سبحانه ونهيه باقٍ متوقع كما كان فيمن تقدم .
- ٦- قال القسطلاني: اعلم أنه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات، مكان ارتكابها في سلب نور التمييز والإنكار، لأن المنكرات إذا كثرت على القلب ورودها، وتكرر في العين شهودها، ذهبت عظمتها من القلوب شيئاً فشيئاً إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكرات، لما أحدث تكرارها من تألف القلوب بها.
- قلت: لهذا كان التشديد على من أعلن بالمعاصي واستهتر بها. وقد روى أبو هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كل أمّتي معافى إلا المجاهرين. وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه"^{١٦}.

^{١٦} - رواه البخاري ورقمه في الفتح ٦٠٦٩ ج ١٠/ ٥٩٥

وللمعنى الذي ذكره القسطلاني كانت الآية: ﴿ لا يحب الله الجهر بالسوء ﴾ وكان الوعيد للذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا. ومن تطف الله تعالى بنا أنه ﷺ حين يعرضنا للحساب يتجلى حبه لعباده بستره عليهم في الدنيا والآخرة: " يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول: عملت كذا وكذا؟" فيقول: نعم "ويقول: عملت كذا وكذا؟" فيقول: نعم. فيقرره ثم يقول: "إني سترت عليك في الدنيا، فأنا أغفرها لك اليوم"^{١٧}

وهذا وعده سبحانه لنا نحن المسلمين، لنا نحن من يجترحون السيئات في الليل والنهار، ثم ترانا نكره الذنب وتلومنا نفوسنا عليه، ولعل رواية سعيد بن جبير تبين عظمة ربنا وهو يسألنا ويقررنا: "فيلتفت - أي العبد - يَمَنَةً ويسرّة فيقول -الله-: " لا بأس عليك إنك في ستري لا يطلع على ذنوبك غيري"^{١٨}

ويبقى الوعيد يوم القيامة بالعقاب الشديد كما في الحديث: " كل أمتي معافى إلا المجاهرين" يبقى للمجاهرين ولمن لم يؤمن من أصل الأمر.

^{١٧} - رواه البخاري ورقمه في الفتح ٦٠٧٠ ج ١٠/ح ٩٦

^{١٨} - ابن حجر في الفتح ١٠/٩٩

الحديث السابع

قال الإمام البخاري في كتاب الاعتصام .

باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ وقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا
لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ .

قال: أئمة يقتدي بمن قبلنا، ويقتدي بنا من بعدنا .

وعن ابن عون: ثلاث أحبهن لنفسي وإخواني:

هذه السنة: أن يتعلموها ويسألوا عنها. والقرآن: أن يفهموه ويسألوا

الناس عنه . ويدعوا الناس إلا من خير .

قال البخاري:

حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي

هريرة عن النبي ﷺ قال:

"دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم

على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه

ما استطعتم".

أولاً: تخريج الحديث

أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، والترمذي في الجامع، والنسائي في سننه، وابن ماجه في سننه وابن حبان في التقاسيم والأنواع والدارقطني في سننه الكبرى، والبيهقي في سننه وعبدالرزاق في مصنفه .

ثانياً: دراسة السند

١- إسماعيل بن أبي أوتيس: هو إسماعيل بن عبدالله بن أوتيس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبدالله المدني، قال ابن حجر في التقریب: صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه. أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه^{١١} .

وإسماعيل المذكور ابن أخت الإمام مالك، لا يكاد الأئمة يقبلون حديثه.

وقد تكلم العلماء فيه جرحاً وتعديلاً، واتهم بوضع الحديث، وقد قال مرة: "ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم". قال ابن حجر^{٢٠}: "لعل هذا كان من إسماعيل في شبابه ثم انصلح، وأما الشيخان فلا يُظن بهما أنهما أخرجاه عنه إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات".

قال الحافظ^{٢١}: "احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين".

قلت: روى له البخاري مائتي وتسع وعشرون حديثاً .

^{١١}- التقریب ١، ٨ .

^{٢٠}- في التهذيب ١/ ٣١٢ .

^{٢١}- مقننة الفتح ٥٥١ .


وقد اعتذر الحافظ في مقدمة الفتح للبخاري بقوله: قلت: وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله، وأذن له أن ينتقي منها، وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه، وهو مشعر بأن ما أخرج به البخاري عنه هو من صحيح حديثه لأنه كتب من أصوله، وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره، إلا إن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه".

قلت: وحديثنا هذا ورد من طرق من غير طريق إسماعيل بن أبي أويس.

فقد ورد من طريق سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج، ومن طريقه أيضاً عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.

ورواه معمر عن همام والزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

وهذه شجرته:



- فالحديث وارد من غير طريق إسماعيل بعدة روايات .
- قلت: رواية ابن حجر عن إعطاء إسماعيل أصوله للبخاري سندها صحيح كما قال ابن حجر، والعهد عليه، فإن صح كلامه كانت روايته عند البخاري مقبولة، وتوفي إسماعيل سنة ٢٢٦هـ .
- ٢- مالك بن أنس الأصبحي؛ إمام دار الهجرة رضي الله عنه لا يُسأل عنه، مدني، توفي سنة ١٧٩هـ .
- ٣- أبو الزناد، عبدالله بن زكوان القرشي، أبو عبدالرحمن المدني، المعروف بابي الزناد، ثقة فقيه، مات سنة ١٣هـ .
- ٤- الأعرج: ذكره ابن حجر في نزهة الألباب^{٢٢} وقال: الأعرج جماعة أشهرهم: عبدالرحمن بن هرم شيخ أبي الزناد .
- قلت: لقبه الأعرج وكنيته أبوداود .
- قال ابن حجر: ثقة ثبت عالم، مات سنة ١١٧هـ بالاسكندرية .
- ٥- أبو هريرة الصحابي. سبق ترجمته .

ثالثاً: لطائف السند:


- ١- رواه مدنيون، والبخاري رحمه الله تعالى دخل المدينة مرات .
- ٢- فيه رواية الراوي عن خاله .
- ٣- فيه رواية التابعي عن التابعي أبي الزناد عن الأعرج .

رابعاً: رحلة الحديث:

حديثنا مدني تنقل بين جنباتها حتى ورودها للبخاري رحمه الله فأخذه عن إسماعيل بن أبي أويس .

^{٢٢} - نزهة الألباب ١/ ٨٢ .

خامساً: شجرة الإسناد :



سادساً: ألفاظ التلقي والأداء

فيه التحديث بصيغة الجمع، والإفراد، وعنونة النقات غير المناسين .

سابعاً: مناهج المصنف في الحديث

فيه من مناهجه ترجمته للحديث ترجمة طويلة، فيها الآية وأقوال

التابعين. ولم يختص الحديث بغيرها من المناهج .

ثامناً: سبب ورود الحديث

روى الإمام مسلم^{٢٣} في كتاب الحج باب فرض الحج مرة في العمر .
عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: "أيها الناس قد
فرض الله عليكم الحج فحجوا" فقال رجل: أكل عام يارسول الله ؟ فسكت.
حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ "لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم"
ثم قال: "ذروني ما تركتكم ... الحديث".

وقد أورد ابن حمزة الحسيني سبب ورود الحديث في البيان
والتعريف^{٢٤} وعزاه لابن حبان. ثم قال: والسائل هو الأقرع بن حابس .
قلت: أورده العراقي في المستفاد^{٢٥} قال: "هو الأقرع بن حابس كذا في
مسند ابن أبي مخضن.

قلت: وقع التصريح به في سنن الدارقطني^{٢٦} وسنن البيهقي^{٢٧} قال:
فقال الأقرع بن حابس، أكل عام يارسول الله .

ووقفت له على شاهد عن عبد الله بن عمرو^{٢٨} فيه سبب ورود
قال: "فجرت إلى رسول الله ﷺ يوماً قال: فسمع أصوات رجلين اختلفا في
آية، فخرج علينا رسول الله ﷺ يُعزف في وجهه الغضب، فقال: "إتما هلك
من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب"^{٢٨}

^{٢٣} - صحيح مسلم ١٧٥/٢ ح ١٣٣٧ .

^{٢٤} - ٣٣٦/٢ .

^{٢٥} - ٥٨٥/١ .

^{٢٦} - ٢٧٩/٢ .

^{٢٧} - ٥٣٤/٤ .

^{٢٨} - روى مسلم ٢٠٥٣/٤ ح ٢٦٦٦ ومعنى فجرت أتيت وقت المفاجرة وهي الظهيرة.

تاسعاً: سبب إيراد الحديث:

لم أقف له على سبب إيراد، لكن قال أبو سلمة بن عبدالرحمن وسعيد ابن المسيب: كان أبو هريرة يحدث؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: " ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ... " فنكره نحوه" .

عاشراً: الترجمة والمطابقة والتراجم المضافة

ترجمة البخاري بقوله: باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ وقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قال أئمة نقدي بمن قبلنا، ويقتدي بنا من بعدنا. وعن ابن عون: ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني: هذه السنة أن يتعلموها ويسألوا عنها، والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه، ويدعو الناس إلا من خير .

وترجمه النووي في صحيح مسلم كتاب الفضائل بقوله: باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف، وما لا يقع، ونحو ذلك .

وأورده مسلم في كتاب الحج وبوبه النووي بقوله: باب فرض الحج في العمر مرة. وترجمه النسائي في كتاب المناسك والحج باب وجوب الحج. وأخرجه الترمذي في كتاب العلم باب الانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ والبيهقي في سننه الكبرى كتاب الحج باب وجوب الحج مرة واحدة. وابن حبان في الإحسان في المقدمة باب الاعتصام بالسنة. وعبدالرزاق في المصنف باب مسألة الناس. وابن خزيمة في الصحيح في كتاب المناسك باب نكر بيان

فرض الحج وأن الفرض حجة واحدة على المرء لا أكثر منها، والبيغوي في شرح السنة في كتاب الإيمان باب الاعتصام بالكتاب والسنة، والدارقطني في سننه الكبرى في كتاب الحج باب المواقيت .

ومعنى الترجمة عند البخاري:

قال ابن حجر: "باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ أي قبولها والعمل بما نلت عليه، فأما أقواله ﷺ فتشتمل على أمور ونهي وإخبار ولكل حكمه . وأبهم الذي ذكر معنى الآية: ﴿وَجَعَلْنَا لِّلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ وثبت ذلك من قول مجاهد، وإسناده صحيح .

والمعنى: اجعلنا أئمة في التقوى حتى نأتم بمن كان قبلنا، ويأتم بنا من بعدنا .

قوله: "رقال ابن عون" هو عبدالله البصري من صغار التابعين .

قوله: "لإخواني" في رواية حماد "ولأصحابي" .

قوله: "هذه السنة" أشار إلى طريقة النبي ﷺ وورد عن ابن عون: "هذا الأثر عن رسول الله ﷺ فيتبعه ويعمل بما فيه" .

قوله: "والقرآن أن يفهموه" في رواية يحيى: "يتدبروه" .

قوله: "ويدعوا الناس" من الودع بمعنى الترك .

قال القسطلاني: "الاقتداء واجب لعموم قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ وقوله: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ فيجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على التنب أو الخصوصية" .

قال العيني: "هذا باب" في وجوب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ وسنته أقواله وأفعاله: ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره﴾ .

قال العيني: "مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث، لأن الذي يجتنب عما نهاه نبي الله ﷺ ويأتمر بما أمره به يكون ممن اقتدى بسنن النبي ﷺ .

حادي عشر: اللغة وغريب اللفظ:

قوله: دعوني ، قال ابن فارس: "الدال والعين أصل واحد منقاس مطرد وهو يدل على حركة ودفع واضطراب. فالذُع: الدفع؛ يقال: دَعَعْتُهُ أدعه دعاً".^{٣٠} وقال الراغب: "الدع الدفع الشديد وأصله أن يقال للعائر دَع دَع، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعَاً﴾ (الطور ١٣)".^{٣١} وقال ابن الأثير: "الدع الطرد والدفع، ومنه الحديث: اللهم دُعِهُمَا إِلَى النَّارِ دَعَاً"^{٣٢}

والمعنى في حديثنا كما قال العيني: اتركوني^{٣٣} . قال ابن حجر: في

رواية مسلم: "تروني" وهي بمعنى دعوني.

قوله: "ما تركتكم" الترك التخليه عن الشيء وهو قياس الباب، ولذلك تسمى البيضة بالعراء تريكه، وتَرَكَ بمعنى اترك.^{٣٤} وقال الراغب: ترك الشيء رفضه؛ قصداً واختياراً، أو قهراً واضطراباً^{٣٥} ومنه الآية: ﴿وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ﴾ (الكهف ٩٩) ومنه الحديث: "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر" قال ابن الأثير: "الترك أصله بيض

النعام في الفلاة"^{٣٦}

^{٣٠}- ابن فارس في معجم مقاييس اللغة ٢/٢٥٧

^{٣١}- الراغب في مفردات ألفاظ القرآن ٣١٤

^{٣٢}- ابن الأثير في النهاية ٢/١١٩.

^{٣٣}- الممددة ٢/٢١١.

^{٣٤}- ابن فارس ١/٢٤٦

^{٣٥}- المفردات للراغب ١٦٦

^{٣٦}- النهاية ١/١٨٨

والمعنى في حديثنا: كما قال ابن حجر وغيره: أي مدة تركي إياكم
بغير أمر بشيء ولا نهي عن شيء، وإنما غير بين اللفظين لأنهم أمانوا الفعل
الماضي واسم الفاعل منهما واسم مفعوليهما وأثبتوا الفعل المضارع وهو ينذر
وفعل الأمر وهو نذر ومثله دع ويدع.

وقال: ويحتمل أن يكون ذكر ذلك على سبيل التفنن في العبارة، وإلا
لقال اتركوني، والمراد بهذا الأمر ترك السؤال لما فيه غالباً من التعنت،
وخشية أن تقع الإجابة بأمر يستقل، فقد يؤدي إلى ترك الإمتثال فتقع
المخالفة.^{٣٧}

قال ابن حجر: قال ابن فرح^{٣٨}: "معنى قوله: نروني ما تركتكم" لا
تكثرنا من الاستفصال عن المواضع التي تكون مفيدة لوجه ما ظهر ولو
كانت صالحاً لغيره، كما أن قوله حجوا وإن كان صالحاً للتكرار فينبغي أن
يكتفى بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة فإن الأصل عدم الزيادة، ولا
تكثر والتثنية عن ذلك لأنه يفضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل، إذ أمروا أن
يذبحوا البقره فلو ذبحوا أي بقرة كانت لامتلوا ولكنهم شددوا فشدد عليهم،
وبهذا تظهر مناسبة قوله: "فإنما أهلك من كان قبلكم".

قوله: "فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم"
حرف حصر، ويأتي محصورها متأخراً دائماً.
فإنما: للفاء تعليلية وهي: حرف بمعنى لأجل مبني على الفتح لا محل
له من الإعراب.

^{٣٧} - الفتح ١٣/٣٢٤

^{٣٨} - هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن فرح الأنبيلي الشافعي، نزيل دمشق المتوفى سنة تسع وتسعين
وستمئة له شرح على الأربعين للنووية والنقل عنه (نظر شذرات الذهب ٥/٤٤٣ وكشف الظنون لحاجي
خليفة ٩١ و١٣٢٩ وللرسالة المستطرفة ٢١٨) ووقع في النسخة المطبوعة من فتح الباري: ابن فرج
والصواب ما ورد في مصادر الحاشية.

إنما: إنما مركبة من "إن" المشبهة بالفعل وقد بطل عملها و"ما" الزائدة الكافة التي أبطلت عمل "إن" وتعرب "إن" حرف توكيد بطل عمله لدخول ما الكافة عليه مبني على الفتح لا محل له من الإعراب و"ما" حرف زائد وكاف مبني على السكون لا محل له من الإعراب.

أهلك: فعل ماضي مبني على الفتح

ومن: اسم موصول بمعنى الذي مبني على السكون في محل نصب

مفعول به.

كان: فعل ماضي مبني على الفتح وهو تام لأنه بمعنى وُجِدَ والفاعل

ضمير مستتر جوازاً تقديره هو.

قبلكم: قبل ظرف زمان منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة على

آخره وهو مضاف والكاف ضمير متصل مبني على الضم في محل جر

بالأضافة والميم للجمع.

سؤالهم: سؤال فاعل مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة وهو

مضاف والهاء ضمير متصل مبني على الضم في محل جر بالأضافة والميم

للجمع.

الواو: حرف عطف مبني على الفتح لا محل له من الإعراب.

اختلافهم: اختلاف معطوف على سؤال وهو مرفوع وعلامة رفعه

الضمة الظاهرة وهو مضاف والهاء ضمير متصل مبني على الضم في محل

جر بالأضافة والميم للجمع.

على: حرف جر مبني على السكون.

أنبيائهم: اسم مجرور وعلامة جره الكسر الظاهر وهو مضاف والهاء

ضمير متصل مبني على الكسر في محل جر بالأضافة والميم للجمع.

قوله: أهلك يقول ابن فارس: "الهاء واللام والفاء يدل على كسر

وسقوط منه الهلاك ولذلك يقال للميت هلك ومنه اهتلكت القطاة خوف

للبيازي، إذا رمت نفسها على المهالك^{٣٩} ويقسم الراغب الهلاك إلى ثلاثة أوجه؛ افتقاد الشيء عنك ومنه: ﴿هَلِكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّةٌ﴾ (الحاقة ٢٩) وهلاك الشيء باستحالة وفساد ومنه: ﴿يَهْلِكُ الْحَرِثُ وَالنَّسْلُ﴾ (البقرة ٢٠٥) والثالث: الموت ﴿إِنْ أَمْرُو هَلِكُ﴾ (النساء ١٧٦) والرابع: بطلان الشيء من العالم وعدمه رأساً، وذلك المسمى فناءً ومنه الآية: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (القصاص ٨٨)^{٤٠}.

وفي الحديث: "ما خالطت الصدقة مالا إلا أهلكته" والمهلكة؛ موضع الهلاك وقيل للحروب مهالك^{٤١}.
والمعنى في حديثنا: أن تشديد الأمم السابقة على نفسها بكثرة السؤال أدى بها إلى الشدة والغلو في الدين كما في قصة بقرة يهود.
قوله: من كان قبلكم لا يمكن حملها على اليهود فحسب، وإن كثرت الأدلة التي تؤيد حملها عليهم، لكن يبقى للعموم اللفظي دلالاته.
قال في الفتح: في رواية غير الكشميين: أهلك وقال بعد ذلك بسؤالهم أي بسبب سؤالهم، ووقع في رواية همام عند أحمد: "فإنما هلك".
قوله: من كان أي الذين كانوا قبلكم من أهل الكتاب.
قوله: سؤالهم، السؤال استدعاء معرفة أو ما يؤدي إلى المعرفة^{٤٢}.

^{٣٩} - ابن فارس ٦/٦٢

^{٤٠} - الراغب ٨٤٤

^{٤١} - النهاية ٥/٢٧

^{٤٢} - للراغب ٤٣٧

قوله: واختلافهم قال النووي برفع الفاء لا بكسرها.

قوله: على أنبيائهم، جمع نبي والنبي بغير همز، أصله الهمز فترك الهمز، وقيل هو من النبوة أي الرفعة، وسمي نبياً لرفعة محله عن سائر الناس^{٤٣} والمعنى المقصود في الحديث، أن هؤلاء الأقسام كانوا يكثرون السؤال على أنبيائهم حتى شدد عليهم.

قوله: فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه

النهى: الزجر عن الشيء، وهو من حيث المعنى لا فرق أن يكون بالقول أو يكون بغيره ويكون بقولنا: اعمل أو لا تفعل^{٤٤} وأصل وضع المادة يدل على نهاية وبلوغ، ومنه النهي فإذا نهيتك فانتهي فهو بلوغ الغاية.^{٤٥} والنهي: العقول لانها تنهى صاحبها عن ارتكاب غير المعقول، ومفرد النهي نهية.

والمعنى: ما أوجبت عليكم تركه فاتركوه.

قوله: فاجتنبوه أي فابتعدوا عنه ومنه الجنابة لأن من تلبس بها يجتنب الصلاة ومواطنها.^{٤٦} ومنه الآية ﴿واجتنبوا ما نهى عن عبادة الأصنام﴾ (إبراهيم ٣٥) أي أبعدي عن عبادتها.

قوله: وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم.

الواو حرف عطف مبني على الفتح لا محل له من الإعراب. أمرتكم: يدل أصل مادة أمر على أصول خمسة؛ أحدها الأمر ضد

^{٤٣} -الراغب في المفردات ٧٩.

^{٤٤} -الراغب في المفردات ٨٢٦

^{٤٥} -لين فارس ٣٥٩

^{٤٦} - معجم المقاييس ٤٨٣/١

النهي، وهو المقصود في هذا الحديث ومنه الآية: ﴿إِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهَا﴾ (هود ١٢٣).

قوله: فأتوا، قال الخليل: الإتيان حسن المطاوعة. قال ابن الأثير: والمواتاة: حسن المطاوعة والموافقة^{٤٧} والمعنى إحسان الطاعة والموافقة للشارع.

قوله: ما استطعتم معناها: افعلوا قدر استطاعتكم.

قال النووي: هذا من جوامع الكلم وقواعد الإسلام، ويدخل فيه كثير من الأحكام؛ كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فيأتي بالمقدور، وقال غيره: فيه أن من عجز عن بعض الأمور لا يسقط عنه المقدور وعبر عنه بعض الفقهاء بأن الميسور لا يسقط بالمعسور.

ثاني عشر: معنى الحديث

قال القاري في مرقاة المفاتيح^{٤٨}: قال الطيبي: "هذا من أجل قواعد الإسلام، ومن جوامع الكلم، ويندرج فيه ما لا يحصى من الأحكام كالصلاة بأنواعها، فإنه إذا عجز عن بعض أركانها وشروطها يأتي بالباقي منها".

قال الملا: "نروني أي اتركوني مدة تركي إياكم من التكليف، وإنما أهلك اليهود والنصارى بكثرة سؤالهم؛ كسؤالهم رؤية الله، والكلام، وقضية البقرة، واختلافهم معطوف على الكثرة، لأن نفس الاختلاف موجب للهلاك من غير الكثرة، فقد كانوا إذا أمرهم الإنبياء بأمر اختلفوا عليهم فهلكوا واستحقوا الهلاك، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، فإن ما لا يدرك جله لا يترك كله"^{٤٩}

^{٤٧} - النهاية ٢٢/١

^{٤٨} - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري ٥/٣٨٠

^{٤٩} - المصدر السابق نفسه.

وسبب ورود الحديث يبين أن النبي ﷺ كان يأمر المسلمين بالحج،
 فإذ بالأقرع بن حابس يسأل: أكل عام يا رسول الله؟ فيسكت النبي ﷺ سكوت
 المعرض عن السؤال غير المفيد، وإذ بالأقرع يعيد السؤال مرة ومرة، مما
 يستدعي من النبي ﷺ أن يعلم المسلمين حسن الاستماع كما علمهم حسن
 القول، بل ليعلمهم متى يستحسن الصمت وعدم الجواب وعدم الرد، ولقد كان
 الأعراب يغلظون الحديث مع النبي ﷺ ومع غيره، وهذه حادثة تقع مع أمير
 المؤمنين عمر بن الخطاب ؓ تبين بعض غلظة هؤلاء الأعراب فقد روى
 البخاري في كتاب الإعتصام: أن عيينة بن حصن قال لابن أخيه الحر بن
 قيس: هل لك وجه عند هذا الأمير فتستأذن لي عليه؟

قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن لعيينة، فلما دخل
 قال: يا ابن الخطاب، والله ما تعطينا الجزل، وما تحكم بيننا بالعدل. فغضب
 عمر ؓ حتى همَّ بأن يقع به، فقال الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى
 قال لنبيه ﷺ: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهل﴾ وإن هذا
 من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقفاً عند كتاب
 الله.

وتعليم المسلمين السكوت باب من الأبواب الكريمة، التي يحسن عدم
 إهمالها في العمل التربوي.

فقد نادى أبو سفيان المسلمين في معركة أحد بأعلى صوته: هل فيكم
 محمد؟ هل فيكم أبو بكر؟ هل فيكم عمر؟ فلم يجبه أحد، لا بل لقد أمرهم النبي
 ﷺ بالسكوت وعدم الإجابة، مع أن الجواب كان أبعث للغيظ في قلب أبي
 سفيان من السكوت، ولكن الموقف كان يستلزم السكوت، وهنا في حديثنا كان
 صمت النبي ﷺ دينا كما كان قوله ﷺ دينا أيضاً.

ويُتَحْتَم على الدعاة أن يعلموا متى تكون الكلمة؟ ومتى يحسن الصمت؟ في مراوحة بين النهجين؛ لنلا يطغى القول على الصمت، أو يُعكس الأمر فتصمت الدعوة حين تحسن الكلمة.

ثم ألح الأعرابي في سؤاله، فأجابه النبي ﷺ جواباً فيه الخير للناس جميعاً، فقد أفاد الحديث حكماً جديداً وهو عدم لزوم الحج على المسلم كل عام، وقال: اتركوا الأحكام فإذا لم أعرض لحكم فلا تسألوا عنه لنلا يفرض عليكم، ويشق أداؤه فيصيبكم ما أصاب الأمم السابقة، من تحريف وتزييف وضلال.

ثالث عشر: مشكل الحديث ومختلفه

في حديثنا مشكل ومختلف.

أما المشكل فكيف يسأل الأعرابي ويصمت النبي ﷺ ولا يجبه؟ مع تكليف الله تعالى نبيه ﷺ بالدعوة والإرشاد، ومن المتفق عليه أن الإجابة على الأسئلة من أساليب الدعوة إلى الله.

والمختلف متعلق بقوله ﷺ: " فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء، فأتوا منه ما استطعتم "

وجواب المشكل متعلق بأن الكراهة كانت للسؤال الذي ينبني عليه تحريم مباح أو تشديد على الناس، ويؤيد ذلك حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ أن النبي ﷺ قال: " إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته " ^{١٠}.

إسرائيل على أنفسهم بالسؤال عن وصف البقرة مع وقوع الغيبة عنه بالبيان المتقدم فشد الله عليهم.^{٥٣}

وقال ابن حجر في الفتح^{٥٤}: "يؤيده ورود الزجر في الحديث عن ذلك ورم السلف، فعند أحمد من حديث معاوية: "أن النبي ﷺ نهى عن الأغلوطات" قال الأوزاعي: هي شداد المسائل وقال إن الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم ألقى على لسانه المغاليط، فلقد رأيتهم أقل الناس علماً" وقال ابن العربي: "كان النهي عن السؤال في العهد النبوي خشية أن ينزل ما يشق عليهم، فأما بعد فقد أمن ذلك، لكن أكثر النقل عن السلف بكراهة الكلام في المسائل التي لم تقع، وإنه لمكروه إن لم يكن حراماً إلا للعلماء فإنهم فرعوا ومهدوا ففزع الله من بعدهم بذلك، ولا سيما مع ذهاب العلم ودروس العلماء".
والخلاصة أن الله ﷻ كره للمسلمين كثرة السؤال؛ لما يترتب عليه من تشديد على النفس وعجز عند التكليف، وهو المعنى الذي أشار الحديث له. كما كره الأسئلة للتعنيب والتبكيب، وكره تكلف البحث في شداد المسائل، وكره بحث ما لم يقع من المسائل إلا للعلماء، وجاز سؤال أهل الذكر وإن كثر.

ويبقى المختلف في الحديث، وقد بحثه الطحاوي في شرح مشكل الآثار فقال: "فتأملنا هذا الحديث لنقف على المعنى الذي فرق به رسول الله ﷺ بين ما ينهى عنه فأمر باجتنابه اجتناباً مطلقاً، وبين ما يأمر به، فجعل ذلك على ما يستطيعه المأمورون ولم يجعله أمراً مطلقاً، فوجدنا الأشياء التي ينهى عنها قد كان المنهون عنها مستطيعين لفعلها، فنهاهم أن يفعلوها في المستأنف، ووجدنا الأشياء التي يؤمرون بفعلها قد يكون ما يطيقونه، وقد يكون ما يطيقونه، وقد يكون مما يعجزون عنه، ولم يكلفوا في ذلك إلا ما

^{٥٣} - البغوي في شرح السنة ١/ ٣١٠ - ٣١١

^{٥٤} - الفتح ١٣/ ٣٧٧

يطيقونه منها، كما قال الله تعالى: ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ (البقرة ٢٨٦) فلما كان ما يؤمرون به قد يطيقونه وقد يعجزون عنه قال لهم ﷺ فيه ما ذكر من قوله لهم فيه في هذه الأحاديث، لأنهم بأنفسهم أعلم من قوتها على ذلك من عجزها عنه، فهذا عندنا هو المعنى الذي كان رسول الله ﷺ فرق فيه بين أمره وبين تهيئه في هذه الأحاديث التي ذكرنا^{٥٥}

رابع عشر: أحكام الحديث

١- دل الحديث على نم التعتت وأهله، وبيّن فضيلة اليسر وعدم التشديد على النفس، وذلك من قول النبي ﷺ: "وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم" وقد أشارت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى طريقة النبي ﷺ الناهجة في كل أمره فقالت: "ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن أثم" ومما يدل على ذلك للدرب السائل قوله ﷺ: "إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته"^{٥٦} فكان السائل عن مسألة مباحة ليسبب تحريماً وتعقيباً على الناس صار مجرماً بعمله هذا، لا بل هو أكثر المسلمين جرماً، وكم كانت حسنة جميلة كلمة سفيان الثوري: "الدين عندنا رخصة من ثقة، أما التشدد فكل أحد يحسنه" ولذا كره النبي ﷺ عمل الثلاثة الذين استقلوا عبادته وقال: "فمن رغب عن سنتي فليس مني"^{٥٧} وحين رأى النبي ﷺ اجتماع المسلمين للصلاة بصلاته تهجداً تراكب التهجد وقال: "ما زال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب

^{٥٥} - الطبراني في شرح مشكل الآثار ٢/٢٧٦

^{٥٦} - رواه البخاري في صحيحه - الفتح - ١٢ / ٢٢٨ ج ١٢٨٩ واللفظ له.

^{٥٧} - حديث صحيح رواه البخاري وغيره

عليكم ، ولو كتب عليكم ما قمتم به" فكان تعليل النبي ﷺ مؤشراً على أن تكليف الناس بعامّة بأمر شديد يسبب الحرج الذي ينتهي بترك ذلك التكليف والتقصير في الواجبات، والناظر في حال المتشددين المتطعين يدرك أنك لن ترى تشدداً في باب إلا رأيت ترخفاً في باب يقابله، ويحسن أن يختم الحكم بخصلة تربوية كان أمير المؤمنين حريصاً تربية الناشئة من صغار الصحابة ﷺ عليها؛ بقول أنس بن مالك ﷺ: "كنا عند عمر فقال: "نهينا عن التكاف"^{٥٨} والحديث وثيق الصلة بقوله ﷺ: "ألا هلك المتطعون"^{٥٩}.

٢- دل الحديث أن الأصل في الأشياء الإباحة، وهي خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين تخييراً من غير بدل^{٦٠} قال السيوطي: "الأصل في الأشياء الإباحة، حتى يدل الدليل على التحريم" هذا مذهبنا. ثم أورد أدلة المذهب على هذه القاعدة^{٦١}. وقال ابن حجر: "واستدل به - يعني حديثنا - على أن لا حكم قبل ورود الشرع وأن الأصل في الأشياء عدم الوجوب"^{٦٢}.

٣- استثنى العلماء المكروه على الحرام في قوله ﷺ: "فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه" قال ابن حجر: "ثم إن هذا النهي عام في جميع المناهي، ويستثنى من ذلك ما يكره المكلف على فعله كشرب الخمر، وهذا على رأي الجمهور، وخالف قوم فتمسكوا بعموم النهي الوارد في الحديث فقالوا: الإكراه على ارتكاب المعصية لا يبيحها، والصحيح عدم المؤاخذه إذا وجدت صورة الإكراه المعبرة، واستثنى بعض الشافعية من ذلك الزنى؛ لتصورهم عدم إمكان ذلك".

^{٥٨} رواه البخاري في التاريخ - ١٣ / ٣٢٩ رقم ٧٢٩٣

^{٥٩} رواه أبو داود في سننه ٤٠٤٠

^{٦٠} استدل الشافعية على عدم المؤاخذه في الزنى، ١١٢ / ١ والإحكام الآخرة، ١٠١

^{٦١} استدل الجمهور على عدم المؤاخذه في الزنى، ١١٢ / ١

^{٦٢} استدل الجمهور على عدم المؤاخذه في الزنى، ١١٢ / ١

٤- استدل بالحديث من قال: لا يجوز التداوي بشيء محرم كالخمر ، ولا دفع العطش به، ولا إساعة لقمة من غصن به؛ والصحيح عند الشافعية جواز الثالثة؛ حفظاً للنفس، فصار كأكل الميتة لمن اضطر، بخلاف التداوي لأنه ثبت النهي عنه نصاً، ففي مسلم ^{٦٣} عن وائل رفعه: "إنه ليس بدواء لكنه داء" ولأبي داود ^{٦٤} عن أبي الدرداء رضي الله عنه رفعه: "ولا تداؤوا بحرام" وله ^{٦٥} عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً: "إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها" وأما العطش فإنه لا ينقطع بشربها، ولأنه في معنى التداوي والله أعلم. قال ابن حجر: والتحقيق أن الأمر باجتناب المنهي على عمومته مالم يعارضه إن في ارتكاب منهي كأكل الميتة للمضطر، وقال للفاكهاني: لا يتصور امتثال اجتناب المنهي حتى يترك جميعه، فلو اجتنب بعضه لم يعد ممثلاً، بخلاف الأمر المطلق.

٥ - دل الحديث على الإهتمام بفقهِ الأولويات في العمل الإسلامي المبارك؛ فاجتناب النهي أولاً وتنفيذ الأمر بعده، ثم الإنصراف إلى بقية الأمور حسب أهميتها، فكان الحديث أشار إلى ترتيب الأولويات في العمل، وإنما مثل بالنهي والأمر ولم يُرد الحصر بهما، فنذكرهما من باب التمثيل الذي ينكر من الأمر ويريد كنهه.

٦ - دل حديثنا على زجر الأستاذ الطالب المسيء؛ وذلك من زجره رضي الله عنه الأثرع بن حابس رضي الله عنه بسحب الحشم على كل كريم في تكريمه من داعية أو مرب أو رائد أو قائد أو رئيس.

٧- في حديثنا دلالة على ضرب المثل؛ تعليماً وتفهيماً؛ فقد مثل النبي

ﷺ بهلاك الأمم السابقة.

^{٦٣} - رواه مسلم

^{٦٤} - رواه أبو داود

^{٦٥} - رواه أبو داود

٨ - في الحديث إشارة إلى الاستفادة من تجارب الأمم والشعوب، فقد أفاد النبي ﷺ من التجربة الإسرائيلية المتشددة فنصح لنا حتى لا نتبعهم في شيء مما تشددوا فيه.

والاستفادة من تجارب الأمم والشعوب سنة نبوية كريمة، يدلنا على ذلك قوله ﷺ: "لقد هممت أن أنهى عن الغيلة، حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم"^{١٦} وما استشارة النبي ﷺ ورقة بن نوفل إلا من هذا الباب^{١٧}.

٩- دل الحديث على كراهة الخوض فيما لا ينبغي عليه عمل، وكره تكلف البحث في شداد المسائل، وكره بحث ما لم يقع من المسائل إلا للعلماء.

١٠- فيه من الأدب أن سكوت العالم عن الجواب يوجب على المتعلم ترك الإلحاح عليه، فإن ذلك يغضبه، قال ابن عبد البر: "قلما أغضب عالم إلا حرمت فائنته، قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: "لو رفقت بابن عباس لاستخرجت منه علماً"^{١٨}

خامس عشر: اللطائف الدعوية والتربوية

١- في الحديث دلالة على أن التخلف عن منهاج النبوة يؤدي بالأمّة إلى الهلاك، وفيه أن الالتزام بنهج النبي ﷺ عصمة من الهلاك.

٢- فيه لطيفة تربوية تبين أن على المري أن يحمل مردييه على الأمور الجادة المثمرة، بعيداً عن الخوض فيما لا يلزم.

٣- فيه من اللطائف أن الخلاف لا يأتي بخير؛ فقد أفسد بالأمم السابقة مع وجود الأنبياء بينهم، فكيف بنا ولا أنبياء بيننا؟

^{١٦} - رواه مسلم ١٠٦٦/٢ ح ١٤٤٢.

^{١٧} - انظر البخاري للحديث الثاني من صحيحه باب كيف كان بدء الوحي.

^{١٨} - ابن عبد البر الشهيد ٢٦٥/٣.

- ٤- فيه من اللطائف أن للقائد أن يأمر وينهى، والأكثر لطفاً؛ أن على القائد أن يحسن استيعاب جنده " فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم".
- ٥- في اختيار النبي ﷺ لكلمة منه " فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم" التي تفيد التبويض، دلالة رفق المربي على طلابه إذ يكتفي في تنفيذ أمره ببعض التنفيذ، ولا يقف لهم على دقائق أمره.
- ٦- في تقديم النبي ﷺ الهلاك على السؤال والاختلاف إشارة إلى خطورة الاختلاف والسؤال، فكانه ﷺ قدم النتيجة قبل أن تجري التجربة.

الحديث الثامن

قال الإمام البخاري في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة
باب ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه وقوله
تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدُّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ (المائدة ١٠١)

قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد حدثني عقيل عن ابن
شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي ﷺ قال:
" إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من
أجل مسألته"^{٦٩}

أولاً: تخريج الحديث

أخرجه البخاري (٧٢٨٩) ومسلم (٢٣٥٨) وأبو داود
(٤٦١٠) والحميدي في المسند (٦٧) وأحمد في المسند ١/١٧٦ و١٧٩
والبغوي في شرح السنة (١٤٤) وابن حبان في الإحسان (١١٠)^{٧٠}
والحديث شاهد عن عمير بن قنادة اللبثي رضي الله عنه عند الحاكم في
المستدرک (٢٢٧/٣) والطبراني في الكبير (٤٩/١٧) ومداره على بكر بن
خنيس وهو ضعيف، قال الهيثمي في المجمع: "رواه الطبراني في المجمع
وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف"^{٧١} وضعف الذهبي الحديث في التلخيص.

^{٦٩} - رواه البخاري في صحيحه - الفتح - ١٣/٣٢٨ ح ٧٢٨٩ واللفظ له.

^{٧٠} - الأرقام تعني رقم الحديث في مظانه المذكورة عندنا عند أحمد فالمقصود الصفحة.

^{٧١} - الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٢٣١.

ثانياً: دراسة السند

١- عبد الله بن يزيد المقرئ من كبار شيوخ البخاري أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة، ثقة فاضل، أصله من البصرة أو الأهواز وفي سنة ثلاث عشر ومائتين، أخرج له السنة.

٢- سعيد بن أبي أيوب الخزازي مولاهم المصري أبو يحيى بن مِقْلَاص ثقة ثبت مات سنة إحدى وستين ومائة وكان مولده سنة مائة، أخرج له السنة.

٣- عقيل بن خالد بن عقيل الأيلي؛ أبو خالد الأموي مولاهم ثقة ثبت، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر مات سنة أربع وأربعين ومائة، روى له السنة.

٤- ابن شهاب: هو الزهري سبقت ترجمته في هذه الدراسة.

٥- عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني الثقة مات سنة أربع ومائة، أخرج له السنة.

٦- سعد بن أبي وقاص للزهري، يُكنى أبا إسحاق؛ أحد العشرة المبشرين بالجنة، أول مقاتلي الدعوة، جمع له رسول الله ﷺ أبويه فقال له: "فذاك أبي وأمي" قائد مقاتل شجاع فارس رام عالم، كان مستجاب الدعوة، مات في قصره بالعقيق قرب المدينة، وهو آخر العشرة المبشرين بالجنة وفاة.^{٧٢}

ثالثاً: لطائف السند

١- فيه رواية التابعي عن التابعي الزهري عن عامر بن سعد.

٢- فيه رواية الابن عن أبيه عمر عن سعد.

^{٧٢} - دراسة الرجال من التقريب لعدم وجود علل في رجال السند أو وجود من تكلم فيه.

٣- فيه ثلاثة رواة من بني زهرة؛ الزهري وعامر وسعد بن أبي

وقاص.

٤- رواه مدنيون عدا شيخ البخاري وشيخ شيخه، وقد دخل المدينة

زادها الله تشرifaً.

رابعاً: رحلة الحديث

حديثنا مني تلقاه سعد من النبي ﷺ بالمدينة غالباً وعنه تلقاه ولده
عامر وعنه أخذه الزهري وعنه عقيل المنتقل بين مصر والحجاز والشام
وعنه أخذه سعيد بن أبي أيوب المصري الذي ارتحل به إلى الحج غالباً فأخذه
عنه عبد الله بن يزيد المكي، فقد قضى الأربعين سنة الأخيرة من عمره في
مكة، وأخذه عنه البخاري في رحلته إلى مكة ثم طوّف به في البلاد.

فحديثنا مني مصري مكي.

خامساً: شجرة الإسناد

سادساً: ألفاظ التلقي والأداء

فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة المفرد، وعنونة الثقات غير المدلسين، وقد ثبت لقاؤهم بشيوخهم.

سابعاً: مناهج البخاري في هذا الحديث

فيه من مناهج الترجمة للحديث، فقد ترجمه بحكم وحديث وآية. ولم يتميز بشيء من مناهج الأخرى.

ثامناً: سبب وروده وسبب إيراده

لم أقف له على سبب ورود أو سبب إيراد بعد تخريجه استقصاءً، ولم يورده ابن حمزة في كتابه "البيان والتعريف".

تاسعاً: الترجمة والمطابقة

ترجمه البخاري هنا بقوله: باب ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأُكُمْ﴾ (المائدة 101).

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل وترجمه النووي فيه بقوله: باب توقيره ﷺ. وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك.^{٧٣}

وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب السنة باب لزوم السنة. وأخرجه ابن حبان في الإحسان وترجمه بقوله: الإخبار عما يجب على المرء من ترك التكلف في دين الله بما تكب عنه وأغضى عن إيدائه. وأخرجه البيهقي في شرح السنة في كتاب العلم باب طرح المسألة

^{٧٣} - مسلم بشرح النووي ١١٠/١٥

على الأصحاب ليختبر ما عندهم من العلم، قال الله تعالى: ﴿أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين﴾ (البقرة ٣١).

ومطابقة الحديث لتراجم الأئمة رحمهم الله موافقة بتمام أو نقص وهي ظاهرة بينة، غير ترجمة البيهقي فإنها تطابق الحديث بوجه من إعمال الفكر والنظر؛ ذلك أنه ترجمه ترجمة تفيد استحباب السؤالات، وإن كانت لاختبار ما عند الأصحاب من العلم، فاستلزم ذلك إيراد حديثنا ليبين أن الأمر ليس مطلقاً؛ فإن إطلاق باب السؤالات محدود بكونها ذات فائدة ترتجي ومصلحة تجتبي، وعليه فالمطابقة تامة.

أما مطابقة ترجمة البخاري: باب ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى: ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾ (المائدة ١٠١) لحديثنا فكما قال العيني: "مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة"^{٧٤} قلت: ومطابقته للترجمة كلها ظاهر أيضاً؛ فإن كثرة السؤالات تؤدي للوقوع في الوعيد المذكور؛ إن أعظم المسلمين جرماً، وهذا أمر مكروه. ويترجم للحديث بقولنا:

باب في المجرمين الذين يسعون لتحريم المباح بكثرة تنقيحهم^{٧٥} في المسائل.

وباب الدين عندنا الرخصة من العالم الثقة.

وباب الأصل في الأشياء الإباحة.

وباب إن مع العسر يسراً وتقول عائشة: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما.

ومعنى الترجمة: "هذا باب في بيان ما يكره من كثرة السؤال عن أمور معينة، ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها، والسؤال عما يكون له

^{٧٤} - العيني - العمدة - ٢٠ / ٢١٢

^{٧٥} - ورد اللفظ في رواية أحمد في المسند.

شاهد في عالم الحس كالسؤال عن قرب الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الأمة إلى امثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل للصرف، وقوله: وتكلف ما لا يعنيه أي ما لا يهمه^{٧٦}

عاشراً: اللغة وغريب اللفظ

قوله: أعظم قال ابن فارس^{٧٧}: "العين والطاء والميم أصل واحد يدل على كبر وقوة؛ فالعِظْم: مصدر الشيء العظيم. تقول: عَظُمَ يَعْظُمُ عَظْمًا، ومعظم الشيء: أكثره، ومن الباب العَظْمُ؛ سُمِّيَ بذلك لقوته وشدته".
قال الراغب^{٧٨}: "أصله كُيِّرَ عظمه، ثم استعير لكل كبير، فأجري مجراه، محسوساً كان أو معقولاً، عيناً كان أو معنًى ومعناه: الكثرة، ومنه قولهم: جيش عظيم"

وفي النهاية لابن الأثير: "في أسماء الله تعالى العظيم، هو الذي جاوز قدره، وجلَّ عن حدود العقول، حتى لا تتصور الإحاطة بكنهه وحقيقته، وفي الحديث: "من تَعَظَّمَ في نفسه لقي الله تبارك وتعالى غصبان" ومعناه: الكبير والنخوة"

والمعنى المقصود في الحديث إن من أكثر الناس.

قال ابن حجر في الفتح^{٧٩}: "زاد في رواية مسلم: "إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً" قلت: هي رواية سفيان عنده، قال سفيان: "أحفظه كما أحفظ بسم الله الرحمن الرحيم" ومثله رواية الحميدي ورواية ابن حبان: "إن أعظم الناس" ورواية البيهقي: "أعظم المسلمين" دون قوله: "إن".

^{٧٦} - العيني في العمدة ٢٠/٢١١

^{٧٧} - معجم مقاييس اللغة ٤/٣٥٥

^{٧٨} - المفردات ٥٧٣

^{٧٩} - فتح الباري ١٣/٣٢٣

وقال أيضاً: قال الطيبي^{٨٠}: "فيه من المبالغة أنه جعله عظيماً ثم فسره بقوله: "جرماً" ليدل على أنه نفسه جرم، قال: وقوله: "في المسلمين" أي في حقهم.

ومعنى المسلمين معروف.

قوله: "جرماً" قال ابن فارس^{٨١}: "الجيم والراء والميم أصل واحد يرجع إليه الفروع... ومما يُردُّ إليه قولهم: جرم، أي كَسَبَ لأن الذي يحوزه كأنه اقتطعه، وفلان جريمه أهله، أي كاسبهم. والجرم والجريمة الذنب؛ لأنه كَسَبَ، والكسب اقتطاع".

قال الراغب^{٨٢}: "أصل الجرم: قطع الثمرة عن الشجر، واستعير ذلك لكل كسب مكروه، ولا يكاد يقال في عامة كلامهم للكيس المحمود، ومنه ما ورد في كسب المجرمين السينات".

قال ابن الأثير في النهاية^{٨٣}: "أصله من الجرم؛ وهو القطع، ومنه الحديث: "أعظم للمسلمين جرماً" الجرم الذنب، وقد جرم واجترم وتجرم".

والمعنى المقصود في الحديث: الذنب، وسبب الجرم: "إلحاق المسلمين المضرة لسؤاله، وهي منعهم التصرف فيما كان حلالاً قبل مسألته".

قلت: رواية أحمد الأولى: "إن من أكبر المسلمين في المسلمين جرماً رجلاً سأل عن شيء ونقر عنه حتى أنزل في ذلك الشيء تحريم من أجل مسألته" فاستعمل لفظ أكبر بدل أعظم، والمعنى واحد. وفي روايته الثانية: "فحرم على الناس من أجل مسألته" فقال: الناس بدل المسلمين.

^{٨٠} - هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي الإمام للشهر للثرفى سنة ٧٤٣ هـ. (البر الطالع بحاسن من

بعد القرن التاسع يشركاني ٢٣٠/١)

^{٨١} - معجم مقاييس اللغة ٤٤٥/١

^{٨٢} - المفردات ١٩٢

^{٨٣} - النهاية ٢٦٢/١

قوله: من سأل وهي كلمة واحدة، يقال: سأل يسأل سؤالا ومسألة،
ورجل سؤلة: كثير السؤال^{٨٤} وقال الراغب: السؤال استدعاء معرفة، أو ما
يؤدي إلى المعرفة، واستدعاء مال أو ما يؤدي إلى المال^{٨٥}
قال في النهاية: "سأل... وفيه أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من
سأل عن أمر لم يحرم...". قال: للسؤال في كتاب الله والحديث نوعان؛ أحدهما
ما كان على وجه التبيين والتعلم مما تمس الحاجة إليه، فهو مباح أو مندوب
أو مأمور به والآخر ما كان على طريق التكلف والتعنت فهو مكروه ومنهي
عنه، فكل ما كان من هذا الوجه ووقع السكوت عن جوابه فإنما هو ردع
وزجر للسائل، وإن وقع الجواب عنه فهو عقوبة وتغليظ، وفي الحديث أنه
ﷺ كره المسائل وعابها، أراد المسائل الدقيقة التي لا يحتاج إليها، وقد تكرر
نكر السؤال والمسائل ونمها في الحديث.^{٨٦}

قوله: عن شيء

قلت: كذا رواية البخاري وإحدى روايتي مسلم ورواية أحمد
الأولى. وورد في رواية لمسلم وأبي داود والحفيدي وأحمد في روايته
الثانية: "عن أمر" وفي رواية ابن حبان: "عن مسألة" والمعنى واحد.
قوله: لم يُحَرِّمْ. قال ابن فارس: "الحاء والراء والميم أصل واحده هو
المنع الشديد، فالحرام ضد الحلال، وحريم البئر؛ ما حولها يحرم على غير
صاحبها أن يحفر فيها^{٨٧} وقال الراغب: "الحرام الممنوع تسخييراً أو قهراً أو

^{٨٤} - ابن فارس ١٢٤/٣

^{٨٥} - المفردات ٤٣٧.

^{٨٦} - النهاية ٣٢٨/٢

^{٨٧} - معجم للتقاييس ٤٥/٢.

عقلاً أو شرعاً^{٨٨}. والمعنى في الحديث، التحريم الشرعي الذي يتسبب به أكثر المسلمين جرماً.

قال ابن حجر: "ولمسلم في رواية معمر: "رجل سأل عن شيء ونقر عنه"^{٨٩} قلت: وهي رواية أحمد: "إن من أكبر المسلمين في المسلمين جرماً رجلاً سأل عن شيء ونقر عنه حتى أنزل في ذلك الشيء تحريم من أجل مسألته".

قال ابن حجر: زاد مسلم: على الناس قلت: رواية مسلم: "على الناس" ليس هذا محلها؛ فقد رواه هكذا: "من سأل عن أمر لم يحرم فحرم على الناس" وكذلك رواية أبي داود وفي رواية ابن حبان: "لم تحرم" قوله: "من أجل مسألته" أي بسببها، وسبق بحث معنى المسألة في الحديث.

حادٍ عشر: معنى الحديث

يُبين الحديث أن طائفة من الناس تستهويها كثرة السؤال والتتقير عن غوامض المسائل، وأن هؤلاء الناس ربما كانوا سبباً في تحريم بعض المباحات لأجل سؤالاتهم وتتقيراتهم كما ورد في رواية مسلم وأحمد. وأشار النبي ﷺ إلى أن هؤلاء الناس من أعظم الناس إثماً، قال القاري: قال الطيبي: "أصله أجرم المسلمين فعُدل إلى أعظم، ثم فُسر بـ"جرماً" ليدل على أن الأعظم نفسه جرم" لانه بسؤاله كان سبباً في التغليب على غيره، وإنما كان أعظم جرماً لتعدي جنائنه إلى جميع المسلمين بشؤم لجاجته^{٩٠}.

^{٨٨} - المفردات ٢٢٩.

^{٨٩} - الفتح ١٣ / ٣٣٣ وهي عند مسلم ١٨٣١ / ٤ التابعة الأخيرة.

^{٩٠} - للرقاة شرح المشكاة ١ / ٣٨٩.

قال الطحاوي^{١١}: " تأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به إن شاء الله، فوجدنا من كان يسأل رسول الله ﷺ عن شيء، فإما كان يطلب الجواب من الله فيه، لأن الذي كان يجيبهم عنه به إما هو الذي يوحيه الله ﷻ إليه . وقد أنزل الله ﷻ عليه: ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يلقى إليك وحيه ﴾ (طه ١٤٤) فأمره ﷻ بالإنظار لما ينزل عليه من أحكامه حتى ينزله عليه، وما نهاه عنه من ذلك كانت أمته منهية عنه، وإن كان قد يكون ما يأتيه من الله ﷻ جواباً عما يسأل عنه قد يكون غير قرآن، فإنه في معنى القرآن أيضاً، وكان فيما أنزل عليه ﷻ ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ (الأنعام ٣٨) وكان القرآن ينزل بعد ذلك كما كان ينزل قبله؛ فعلمنا بذلك أن قوله ﷻ ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ بمعنى: ما نفرط في الكتاب من شيء.

قلت: وعليه فإذا كان المعنى كما قال للطحاوي، فالحديث يأمر بعدم السؤال، لا لكرهية السؤال نفسه؛ وإنما لورود الأمر والنهي في القرآن.

ثاني عشر: مشكل الحديث ومختلفه

أشكل في حديثنا بناء التحريم على سوالات الصحابة ﷺ، فكيف يحرم أمر بسبب سؤال واحد من الناس؟

قال في الفتح: قال ابن بطال^{١٢}: " ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في أن الله يفعل شيئاً من أجل شيء وليس كذلك، بل هو على كل شيء قدير؛ فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره، ولكن الحديث محمول على التحذير مما نكر، وأهل السنة لا ينكرون إمكان التعليل وإنما ينكرون وجوبه؛ فلا يمتنع أن

^{١١} - الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤/١٣٥.

^{١٢} - علي بن حلف بن عبد الملك بن بطال البكري، القرطبي للملكي، شرح الجامع الصحيح (الدمعي سر اعلام النبلاء ١٨٤/٤٧ ومعجم المؤلفين ٢/٤٣٨).

يكون المقدر الشيء الفلاني تعلق به الحرمة إن سئل عنه، فقد سبق القضاء بذلك لا أن السؤال علة التحريم" ^{١٣}

ومما وقع زمن التشريع قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء" فنزلت آيات تحريم الخمر منجمة حتى قال عمر رضي الله عنه: "انتهينا انتهينا". ^{١٤} فهل يدخل عمر رضي الله عنه ضمن هذا الوعيد؟

قال الطحاوي: فإن قال قائل: فهل تدخل سوالات عمر المذكورات في سبب نزول آي الخمر في هذا الحديث قيل له: ليس بداخل لأنه إنما سأل عن شيء قد تقدم تحريم الله له قبل ذلك" ^{١٥}.

قلت: لم يسأل عمر رضي الله عنه بعد تحريم الخمر، ووقع سؤاله قبل نزول آي التحريم الثلاث ^{١٦} والأولى أن يقال: إن سوالات عمر رضي الله عنه عن الخمر كانت بعد استيلاء ضررها في المدينة المنورة، ويشهد لهذا المعنى الذي ذهبت إليه حادثة علي وحمزة رضي الله عنهما فقد شرب حمزة رضي الله عنه حتى ثمل وجباً أسنمة شارفي علي رضي الله عنه وقال للنبي صلى الله عليه وسلم وعلي: هل أنتما إلا من عبيد آبائي؟ ^{١٧} وحادثة سعد رضي الله عنه يوم شربها هو ومن معه فوقع بينهم الشجار الذي قرز يومه أنف سعد رضي الله عنه ^{١٨}. قال الطحاوي: "في ذلك عظيم منفعة سؤال عمر رضي الله عنه

^{١٣} - ابن حجر في الفتح ٣٣٣/١٣.

^{١٤} - انظر شرح مشكل الآثار للطحاوي ٤/ ١٣٥-١٣٦ والحديث صحيح قال ابن كثير وابن حجر في الفتح: "صححه علي بن اللديني والترمذي"

^{١٥} - الطحاوي في شرح للمشكل بتصرف واختصار ٤/ ١٣٨

^{١٦} - انظر لذلك مسند أحمد ١/ ٥٣ وأسباب النزول للراحيدي ١٣٨ وسنن أبي داود الحديث ٣٦٧٠ والحديث صحيحه ابن كثير وابن حجر وابن اللديني والترمذي.

^{١٧} - الحديث متفق عليه؛ البخاري ورقمه كما في الفتح ٤٠٠٣ ومسلم ورقمه ١٩٧٩.

^{١٨} - الحديث من رواية مسلم في صحيحه ٣/ ١٨٧٧ رقم ٤٣.

لمسلمين حتى علموا أن تحريم الله عز وجل الخمر كان عليهم خيراً؛ إذ كان حلها يوقع بينهم العداوة والبغضاء والجنایات، وتحريمها ليس ذلك فيه^{١١} ويشكل في الحديث تعارض الأمر بالسؤال والنهي عنه، وقد بينته في الحديث السابق، وزدته بياناً قبل قليل في فقرة اللغة وغريب اللفظ.

ثالث عشر : أحكام الحديث

١- قال النووي: نهاهم عن إكثار السؤال والإبتداء بالسؤال عما لا يقع، وكره ذلك لمعان؛ منها أنه ربما كان سبباً لتحريم شيء على المسلمين؛ فيلحقهم به المشقة أو أنه ربما كان في الجواب ما يكرهه السائل ويسوؤه، أو لأنهم ربما أحفوه ﷺ بالمسألة، والحفوة المشقة والأذى فيكون ذلك سبباً لهلاكهم^{١٠٠}.

قال النووي: وقال عياض: المراد بالجرم هنا الحرج على المسلمين لا الذي هو بمعنى الإثم المعاقب عليه، لأن السؤال كان مباحاً ولهذا قال: "سلوني" وتعقبه النووي فقال: "هذا الذي قاله القاضي ضعيف بل باطل، والصواب الذي قاله الخطابي^{١٠١} وصاحب التحرير وجماهير العلماء في شرح هذا الحديث: أن المراد بالجرم هنا الإثم والذنب. قال الخطابي وغيره، هذا الحديث فيمن سأل تكلفاً أو تعنتاً فيما لا حاجة به إليه، فأما من سأل لضرورة بأن وقعت له مسألة فسأل عنها فلا إثم عليه ولا عتب لقوله تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر﴾^{١٠٢}.

قلت: والصواب التفصيل؛ فتم فرق بين السائل تعنتاً وتبكيئاً، والسائل استفساراً وتعليماً، فالأول آثم؛ لتعنته وإحراجه المسلمين، والثاني متعلم لا

^{١١} - الطحاوي في مشكل الآثار ٤/١٤٠ بتصرف يسر.

^{١٠٠} - النووي في شرح مسلم ١١٠/١٥

^{١٠١} - يرى الخطابي في أعلام الحديث التفصيل في المسائل فلا يجرمها على الإطلاق.

^{١٠٢} - انظر النتج ١٣/٣٣٣ وشرح مسلم للنوري ١١١/١٥ والخطابي في أعلام الحديث ٨٠٧/٢. بتصرف.

حرج عليه ولو سبب سؤاله حرجاً أو تحريم أمر كان مباحاً، ولنا على نقول دليل واضح صريح وهو قول عمر رضي الله عنه: "اللهم بين لنا في الخمر بيان شفاء" فنزلت آيات تحريم الخمر منجماً حتى قال عمر رضي الله عنه: "انتهينا انتهينا".^{١٠٣} وعليه فللكلام القاضي عياض وجهة كوجاهة رأي الجمهور، ووجدتُ كلام الطحاوي في مشكل الآثار وابن الأثير في النهاية مطابقاً لرأي القاضي عياض، قال ابن الأثير^{١٠٤}: السؤال في كتاب الله والحديث نوعان؛ أحدهما ما كان على وجه التبيين والتعلم مما تمس الحاجة إليه، فهو مباح أو مندوب أو مأمور به والآخر ما كان على طريق التكلف والتعنت فهو مكروه ومنهي عنه، بل وللخطابي تفصيل في الحكم؛ فهو يقول: "وقد جاءت المسائل في كتاب الله صلى الله عليه وآله على ضربين: أحدهما؛ محمود والضرب الثاني، منموم مما لا ضرورة بهم إلى علمه، وإليه مرجع الآية: ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ (المائدة ١٠١) ^{١٠٥}.

ويرى ابن العربي جواز الإبتداء بالسؤال عما لا يقع، يقول: "اعتقد قوم من الغافلين تحريم أسئلة النوازل حتى تقع تعلقاً بهذه الآية: ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ (المائدة ١٠١) ، وليس كذلك؛ لأن هذه الآية مصرحة بأن السؤال المنهي عنه إنما كان فيما تقع المساءة في جوابه، ولا مساءة في جواب نوازل الوقت فافترقاً، وقال ابن حجر في الفتح^{١٠٦}: "قال ابن العربي: كان النهي عن السؤال في العهد النبوي خشية أن ينزل ما يشق عليهم، فأما بعد فقد أمن ذلك، لكن أكثر النقل عن السلف بكرامة الكلام في

^{١٠٣} - انظر شرح مشكل الآثار للطحاوي ٤/ ١٣٥-١٣٦ والحديث صحيح قال ابن كثير وابن حجر في

الفتح: "صححه علي بن الليني والترمذي"

^{١٠٤} - النهاية ٢/ ٣٢٨

^{١٠٥} - الخطابي أعلام الحديث ٢/ ٨٠٩.

^{١٠٦} - الفتح ١٣/ ٣٢٧

المسائل التي لم تقع، وإثمه لمكروه إن لم يكن حراماً إلا للعلماء فإنهم فرعوا ومهدوا فنفع الله من بعدهم بذلك، ولا سيما مع ذهاب العلم ودروس العلماء".
والخلاصة أن الله ﷻ كره للمسلمين كثرة السؤال؛ لما يترتب عليه من تحريم مباحاتٍ كانت لهم إليها حاجة. ولم يرض القرطبي قول ابن العربي: "قوم من الغافلين" وذكر أنلته التي تفيد أن قوماً من كبار السلف كانوا يرون ذلك منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه.^{١٠٧}

٢- قال ابن عبد البر: "السؤال اليوم لا يخاف منه أن ينزل تحريم ولا تحليل من أجله، فمن سأل مستقهماً راعياً في العلم ونفى الجهل عن نفسه، باحثاً عن معنى يجب الوقوف في الديانة عليه، فلا بأس به، فشفاء العيِّ السؤال، ومن سأل متعنتاً غير متفقه ولا متعلم فهو الذي لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره"^{١٠٨}

٣- دل الحديث على أن من لقي شيئاً من المكروه بسبب غيره، كان له أن يؤنب ذلك الذي لقي المكروه بسببه وذلك من قول النبي ﷺ: "إن أعظم للمسلمين جرماً" فكان ذلك تعنيفاً.

رابع عشر: لطائف الحديث الدعوية والتربوية

- ١- فيه من السياسة الشرعية عدم إحراج القيادة بكثرة الأسئلة التي لا جواب لها، أو التي ينبغي تأخير جوابها إلى حين، وأن للقائد حق في زجر من هذا حاله، ومن وصفه بما وصفه النبي ﷺ "إن أعظم للمسلمين جرماً".
- ٢- لا يستدل بالحديث على الحجر على السؤال وتكليم أفواه الجنود وعدم استيعاب تطلعاتهم، إذ الحديث محمول على سؤال التعنيت والتبكييت، بل

^{١٠٧} - انظر قول ابن العربي وتعليق القرطبي عليه في الجامع لأحكام القرآن ٦/٢١٤.

^{١٠٨} - الجامع لأحكام القرآن ٦/٢١٥.

واجب الدعوة أن تجيب عما يجول في خاطر أفرادها قبل أن يكثُر الهمس في
مناجاة أئمة.

- ٣- في قوله: "إن من أكبر المسلمين في المسلمين جرماً رجلاً سأل
عن شيء ونقّر عنه حتى أنزل في ذلك الشيء تحريم من أجل مسألته" إشارة
إلى كراهية التكلف والتعقير في المسائل التي ينبغي عليها التشديد والتحريم.
- ٤- فيه تسمية الأشياء بأسمائها، و جواز تسمية المسلم مجرماً لأمر
فعله، وفيه احتمال إجرام المسلم وإن تعدى إجرامه حتى عم جميع المسلمين.
- ٥- في الحديث إشارة إلى خطورة اللسان وبيان تعديه وإجرامه.

الحديث التاسع

قال الإمام البخاري في صحيحه في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة

باب قول النبي ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق"

وهم أهل العلم.

قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ وَلَكِنْ يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ"

أولاً: تخريج الحديث أخرجه البخاري في عدة مواطن من صحيحه،
ومسلم وقد كثره و أبو داود والترمذي وأحمد ومالك في الموطأ والدارمي
والطحاوي في المشكل وغيرهم.

وحديثنا متواتر لفظاً، نص على ذلك السيوطي في الأزهار المتناثرة
والكتاني في نظم المتناثر من الحديث المتواتر وعزاه السيوطي إلى معاوية
وجابر بن سمرة وجابر بن عبد الله وأبي أمامة وأبي هريرة وشرحبيل بن
السمط والمغيرة بن شعبة ومعاذ بن جبل وزيد بن الأرقم وعمر ومرة البيهزي

١ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر رقم ١٤٥.

وزاد الكتاني خمسة آخرين وهم عقبة بن عامر وسعد بن أبي وقاص و ثوبان
و سلمة بن نفيل و عمران بن حصين.

قلت: وزدت عليهما رواية أخرى بلفظه عن قرة بن إياس عند
الترمذي قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ
بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا فَسَدَ أَهْلُ
الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَدَّلَهُمْ
حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ"^٢

ورواية أخرى بمعناه عند ابن ماجه قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا
هَيْشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
عَبْدَةَ الْخَوْلَانِيَّ وَكَانَ قَدْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "لَا يَزَالُ اللَّهُ يَغْرِسُ فِي هَذَا
الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ"^٣

ورواية ثالثة بمعناه عن النواس بن سمعان قال رسول الله ﷺ: "إن
الله جل وعلا يزيغ قلوب أقوام يقاتلونهم ويرزقهم الله منهم حتى يأتي أمر
الله على ذلك، وعقر دار المؤمنين الشام"^٤
وبهذه الشواهد الثلاثة للحديث يصير حديثنا قد روي عن ثمانية عشر
نفساً من أصحاب رسول الله ﷺ وقد أفردت هذا الحديث ببحث خاص لإثبات
تواتره ودراسته رواية ودراية عما قريب أخرجه بعونه تعالى.

^٢ - الترمذي في سننه ٢/٤٢٠ ح ٢١٩٢

^٣ - رواد ابن ماجه في سننه ٨ ح ٥/١ قال البوصيري غني الزوائد ٤٤/١: "هذا إسناد صحيح رجاله كلهم
ثقات" قلت: بل الحديث حسن ففيه؛ بكر بن زرعة الخولاني مقبول والجراح بن مليح البهراني صدوق.

^٤ - ابن حبان في الإحسان ١٦/٢٩٧ ح ٧٣٠٧ قلت: وهو صحيح، والوليد بن مسلم مدلس لا تقبل عنه
لكنه صرح بالسماع في رواية الطبراني في المعجم الكبير (٦٣٥٩).

ثانياً: دراسة السند

- ١- إسماعيل بن أبي أويس سبقت دراسته، ودراسة عله.
- ٢- ابن وهب هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه الثقة الحافظ العابد، مات سنة سبع وتسعين ومائة وله اثنتان وسبعون سنة.
- ٣- يونس بن يزيد سبقت دراسته، ودراسة عله.
- ٤- الزهري الإمام الشهير وقد عرفناه دراسة.
- ٥- حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني الثقة، توفي سنة خمس ومائة.
- ٦- معاوية بن أبي سفيان بن حرب بن أمية الأموي، صحابي، دمشق توفي سنة ستين.

ثالثاً: لطائف السند فيه من لطائف الإسناد رواية التابعي عن التابعي

الزهري عن حميد.

رابعاً: رحلة الحديث حديثنا مدني من حيث سماع معاوية له، فقد ورد التصريح بذلك في رواية مالك^٥ وأحمد، قال مالك عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال: قال معاوية ابن أبي سفيان وهو على المنبر: "أيها الناس، إنه لا مانع لما أعطى الله، ولا معطي لما منع الله، ولا ينفع ذا الجد منه الجد، من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ثم قال معاوية: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هذه الأعواد.

وروى أحمد^١ في المسند عن محمد بن كعب القرظي قال: سمعت معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذه الأعواد: "اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت من يرد الله به خيراً بفقّه في الدين" ووقع لأحمد رواية أخرى قال محمد بن كعب سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة: "اللهم لا مانع لِمات أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد"^٢

ووقع في رواية أخرى للبخاري أن ذلك وقع من معاوية في حجته التي حجها من الشام أيام خلافته عليها فقد وقع ذلك في رواية حميد أنه سمع معاوية يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول: وذكر حديثاً آخر. فدل ذلك الحديث على أن حميداً سمع الحديث من معاوية عام حج.

وهذا يدل على أن معاوية سمعه من النبي ﷺ في المدينة على المنبر، كما دلت الروايات على أن معاوية أداه على منبر المدينة أيضاً.

وعليه فحديثنا مدني باعتبار معاوية وتلميذه حميد والراوي عنه ابن شهاب ثم شامي باعتبار يونس الأيلي الفلسطيني الشامي ثم مصري فقد انتقل به يونس إلى مصر ثم أخذه عنه ابن وهب المصري إلى المدينة وعنه أخذه إسماعيل المدني.

فكانت رحلة الحديث من المدينة ثم الشام ثم مصر ثم المدينة حتى أخذه البخاري.

خامساً: شجرة الإسناد

^١ - أحمد بن المسند ط الدرریش رقم ١٦٨٦٠

^٢ - أحمد بن المسند ط الدرریش رقم ١٦٨٨٩

سادساً: ألفاظ التلقي والأداء

فيه التحديث بصيغة الجمع والعنونة من النقات غير المدلسين،
والإخبار بالإفراد وفيه السماع.

سابعاً: سبب ورود الحديث

لم أقف له على سبب ورود وإن لم يكن سبب للورود فإن علاج النبي
ﷺ لظاهرة الطلب والاستعطاء كانت وراء معاني هذا الحديث، وسوف أذكر
عند الحديث عن معنى الحديث ما يدل على ذلك، والأمر عندنا للاحتمال لا
للقطع، فإن القطع يحتاج دليلاً ولا أكاد أقف عليه.

ثامناً: سبب الإيراد

لم أقف له أيضاً على سبب إيراد غير أن خطبة معاوية على المنبر
اشتملت على أمور كثيرة حَدَّثَ بها معاوية عن النبي ﷺ منها هذا الحديث.

تاسعاً: الترجمة والمطابقة ترجمه البخاري هنا بقوله: باب قول النبي

ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق" وهم أهل العلم.

وترجمه في كتاب العلم، باب مَنْ يُرِدُ الله به خيراً يفقه في الدين،

وفي فرض الخمس باب قول الله تعالى: ﴿فإن لله خمسته وللرسول﴾.

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة باب النهي عن المسألة.

والمطابقة بين الحديث وبين تراجم الأئمة مستنبطة من الحديث

بمعنى يدل عليه، وترجمة الإمام البخاري مستفادة من الحديث غير قوله: وهم

أهل العلم فإن الحديث لا يدل عليها.

قال العيني^٨: "مطابقته للترجمة ظاهرة" وقال: "أي هذا باب في بيان قول النبي ﷺ إلى آخره، ثم خرَّج حديث الباب ثم قال: قوله: وهم أهل العلم، من كلام البخاري، وقال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: سمعت علي بن المدني يقول: "هم أصحاب الحديث".

قلت: بل هم أهل الدين والصلاح من كل أقطار المسلمين وأنماطهم؛ من عالم ومجاهد ومقاتل، وعامل وصانع ومرب، من الرجال والنساء، ولا دليل لمن حصرهم في أهل العلم دون غيرهم، وإن يكن الأمر كذلك فأين الذين يَخْضِبُونَ الثرى بالمهج ويفدون الدين والوطن بالأرواح في سبيل الله، ولنا في ابن المبارك رحمه الله وهو يعاتب عابد الحرمين، قدوة فيما ذهبنا إليه، وما ذهب ابن المبارك مذهبه ذلك إلا وهو يستحضر دليله من حديث النبي ﷺ حيث يروي ابن المبارك عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَفُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ" قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.^٩

عاشراً: اللغة وغريب اللفظ

قوله: مَنْ يرد، مَنْ بمعنى الذي، ويرد بمعنى يشاء والمعنى أن الله تعالى إرادة في عباده، فمن يشأ الله أن يرزقه الخير فقهه في الدين، قال الراغب^{١٠}: "متى قيل أراد الله كذا فمعناه حكم فيه".

^٨ - العيني ي العمدة ٢٠/٢٢٩

^٩ - رواه الترمذي ١٧١/٤ ح ١٦٣٣ وهو حديث صحيح وذكره ابن حجر في الفتح (١١/٣١٢) ونقل تصحيح الترمذي والحاكم للحديث فكانه استحسن صنيعهما.

^{١٠} - المفردات ص ٣٧١

قوله: خيراً يدل أصل وضع المادة على العطف والميل، ثم يحمل عليه، فالخير: خلاف الشر، لأن كل أحد يميل إليه ويعطف على صاحبه، ومنه: الاستخارة، وهي الاستعطاف^{١١}.

قال الراغب: "الخير ما يرغب فيه الكل، كالعقل مثلاً، والعدل، والفضل، والشيء النافع، وضده: الشر، وفي الآية: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير﴾ (آل عمران ١٠٤) أي الإسلام.^{١٢}

وفي الحديث: "خيركم خيركم لأهله" فيه حث على صلة الرحم. والمعنى في حديثنا، من أراد الله أن يرزقه من كل ما يرغب فيه الناس، حبب إليه الفهم والفقه في دين الله.

قال ابن حجر: "نكر "خيراً" يشمل القليل والكثير، والتكثير للتعظيم

لأن المقام يقتضيه"^{١٣}

قال العيني^{١٤}: "قوله خيراً عام لأن النكرة في سياق النفسي تفيد العموم؛ أي جميع الخيرات، ويحتمل أن يكون التووين للتعظيم".

قوله: يفقهه دل أصل مادة فقه على إدراك الشيء والعلم به، تقول: فقهت الحديث أفقهه، وكل علم بشيء فهو فقه، ثم اختص بذلك علم الشريعة، فقل لكل عالم بالحلال والحرام: فقيه^{١٥}.

قال ابن الأثير^{١٦}: "اشتقاقه من الشق والفتح" وقال: "قد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة، وتخصيصاً بعلم الفروع منه".

^{١١} - ابن فارس : ٢٣٢/٢ .

^{١٢} - المفردات ٣٠١ .

^{١٣} - الفتح ٢١٨/١ .

^{١٤} - البدر العيني في العمدة ٢٣٠/٢٠ .

^{١٥} - ابن فارس في المفردات ٤٤٢/٤ .

^{١٦} - النهاية ٤٦٥ .

قال الراغب ^{١٧}: "الفقه، هو التوصل إلى علم غائب يعلم شاهد، فهو أخص من العلم. قال تعالى: ﴿فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً﴾ (النساء ٧٨) وقال: ﴿ولكن المنافقين لا يفقهون﴾ (المنافقون ٧) والفقه: العلم بأحكام الشريعة، يقال: فقه الرجل فقاها: إذا صار فقيهاً، وتفقه إذا طلبه فتخصص به، قال تعالى: ﴿ليتفقهوا في الدين﴾ (التوبة ١٢٢).

والمعنى في حديثنا كما قال ابن حجر: "أن من لم يتفقه في الدين ويتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير" ^{١٨} قلت: يحمل كلامه على تعلم ما تقوم عليه العبادة، أو ما لا غنى عنه للعبد في عمله؛ كعلم ما يحل ويحرم من عمله.

قوله: في الدين يدل أصل وضع المادة "دين" على الإتيان والذل فالدين الطاعة يقال: دان له يدين ديناً، إذا أصحب وانقاد وطاع، وقوم دين أي مطيعون، ومنه سميت المدينة مدينة لما يتمثل فيها من طاعة أولي الأمر والنهي ^{١٩} ولعله لذلك سمي النبي ﷺ يثرب بالمدينة، فتمت فرق بين المدينة بمعنى المطيعة ويثرب بمعنى الملامة، إذ التثريب بمعنى اللوم ومنه قول العرب: لا تثريب عليك بمعنى لا لوم عليك، ومن معنى التثريب قولهم: رجل مدين: عليه دين، والدين مذلة وملامة وتثريب.

قلت: يأتي لفظ الدين في القرآن بعدة معانٍ: الأول: الطاعة والثاني: الجزاء والثالث: الإسلام والرابع: الإتيان والخضوع والخامس الشريعة. فمن الأول: قوله تعالى: ﴿ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن﴾ (النساء ١٢٥) يعني طاعة، ومن الثاني: ﴿فلولا إن كنتم غير

^{١٧} - الراغب في المفردات ٦٤٢

^{١٨} - الفتح ٢١٨/١

^{١٩} - ابن فارس ٣١٩/٢

مدينين ﴿الواقعة ٨٦﴾ أي غير مجزيين، ومن الثالث: ﴿أفغير دين الله
يبغون﴾ (آل عمران ٨٣) يعني الإسلام، ومن الرابع: ﴿ولا يدينون دين
الحق﴾ (التوبة ٢٩) أي لا ينقادون، ومن الخامس: ﴿ما كان ليأخذ أخاه في دين
الملك﴾ (يوسف ٧٦) أي في شريعته.

و يرد اللفظ نفسه في الحديث بالمعاني السابقة كلها؛ فمن الأول: "أريد
من قريش كلمة تدين لهم بها العرب" أي تطيعهم، ومن الثاني: "إن الله ليدين
للجماء من ذات القرن" أي يقتص ويجزي، ومن الثالث: "يمرقون من الدين
الدين مروق السهم من الرميّة" يعني يمرقون من الإسلام، ومن
الرابع: "أستودع الله دينك" يعني أجعل حسن تدينك وانقيادك لله وديعة عندك،
وذلك لما يصيب المسافر من المشقة التي تسبب له إهمال بعض أمور دينه،
ومن الخامس: "إنه عليه الصلاة والسلام كان على دين قومه" أي على ما بقي
عليه قومه من شريعة إبراهيم عليه السلام.

وقيل إن الدين يأتي بمعنى العادة، وعليه المعنى الخامس في المعاني
السابقة من الكتاب والسنة.

ومعنى الدين في هذا الحديث: الإسلام والشريعة ويحتمل أن يراد
بالدين في حديثنا المعاني السابقة كلها فيعني المسلم مع فقه الشريعة بعامه فقه
الطاعة وفقه الإنقياد لأمر الله وفقه الجزاء الحسن وفقه العادات التي يعتادها
الناس.

قوله: وإنما أنا قاسم: القسم في أصل الوضع يدل على أمرين
الأول: الحسن والجمال ومنه قولهم: فلان مقسم الوجه أي حسنه وقسيم الوجه
مليحه وصيحه. والثاني: قسمت الشيء قسماً والنصيب قسم.

وفي القرآن: ﴿لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء
مقسوم﴾ (الحجر ٤٤) أي نصيب مفرز لها، وفي الحديث: "إذا قسّموا أقسطوا"

أى عدلوا في القسم. والمعنى في حديثنا أننا قاسم أقسم بينكم بالعدل ولا أجور.

قوله: ويعطي الله أصل المادة يدل على أخذ ومناولة منه المعاطاة: المناولة، قال الخليل: منه اشتق الإعطاء، وعاطى الصبي أهله، إذا عمل لهم وناول ما أرادوا^{٢٠}. قال الراغب: "العطو التناول، والمعاطاة المناولة، ومنه الآية: ﴿حَتَّىٰ يَعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ (التوبة ٢٩).

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه: "إن أربى الربا عطو الرجل عرض أخيه بغير حق" أي تناوله بالذم ونحوه. والمعنى في حديثنا: أي يرزق وينعم ويكرم.

قوله: ولن يزال أمر هذه الأمة

الأمر الشأن، ومنه الآية: ﴿إِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ (هود ١٢٣) والمعنى

في حديثنا: شأن هذه الأمة.

وهذه الأمة يعني المسلمة، قال ابن فارس في معجم مقايسه^{٢١}:
الهمزة والميم أصل واحد يتفرع منه أربعة أبواب وهي: الأصل والمرجع والجماعة والدين، وهي متقاربة؛ فالأم الواحدة وجمعها أمهات، وأمات وهي الوالدة القريبة التي ولدتك، والبعيدة التي ولدت من ولدتك، ومنه قولنا: أمنا حواء. وقال الراغب^{٢٢}: الأمة كل جماعة يجمعهم أمر ما؛ إما دين واحد، أو مكان واحد، أو زمان واحد، سواء كان ذلك الأمر الجامع تسخييراً أو اختياراً، وجمعها أمم.

^{٢٠} - ابن فارس المعجم ٤/ ٣٥٣

^{٢١} - ١ : ٢١

^{٢٢} - مفردات ألفاظ القرآن ٨٦

وفي الآية: ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم﴾ (الأنعام ٣٨) أي كل نوع منها على طريقة قد سخرها الله عليها بالطبع .

ومنه الآية: ﴿كان الناس أمة واحدة﴾ (البقرة ٢١٣) أي صنفا واحدا وعلى طريقة واحدة في الضلال والكفر، وفي الآية الأخرى: ﴿ولتكن منكم أمة﴾ (آل عمران ١٠٤) أي جماعة يتخبرون العلم والعمل الصالح يكونون أسوة لغيرهم .

أما قولهم كما حكى القرآن عنهم: ﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة﴾ (الزخرف ٢٢) فمعناها على دين . وقوله تعالى: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتا لله﴾ (النحل ١٢٠) أي قائما مقام جماعة في عبادة الله وذلك كقولهم: فلان في نفسه قبيلة .

وفي حديث مصالحة اليهود: " إن يهود بني عوف أمة من المؤمنين " يريد أنهم بالمصالحة التي وقعت بينهم وبين المؤمنين كجماعة منهم، كلمتهم وأيديهم واحدة " وفي الحديث: " لولا أن الكلاب أمة تسبح الله لأمرت بقتلها " والمعنى أن كل جيل من الناس والحيوان أمة .

والمعنى المقصود في الحديث غير بعيد عن المعاني السابقة؛ فالأمة الجماعة المسلمة ذات الدين الواحد، القاننة المؤمنة الموعودة بهذا الوعد المقضي لها أن تبقى على الأيام ظاهرة الدين قوية الإيمان .

قوله: مستقيماً: قال ابن فارس: "القاف والواو والميم أصلان صحيحان يدل أحدهما على جماعة ناس والآخر على انتصاب أو عزم .

و قال الراغب: "الاستقامة يقال في الطريق الذي يكون على خط مستو، وبه شبه طريق المحق ومنه الآية: ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ (الفاتحة ٦)^{٢٤}. ومعنى مستقيماً؛ ماضياً على عزم وانتصاب.

قوله: حتى تقوم الساعة، يعني القيامة قال الراغب: "الساعة جزء من أجزاء الزمان ويعبر به عن القيامة"^{٢٥}. وقوله: حتى يأتي أمر الله معناه الساعة، وأمر الله مأخوذ من قوله تعالى: ﴿أتى أمر الله﴾ (النحل ١).

حادي عشر: ألفاظ الحديث ورواياته

روى مسلم في صحيحه قال: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ وَهَّابٍ وَهُوَ ابْنُ بَرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَنبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَلَا تَزَالُ عِصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَآوَأَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"^{٢٦}

و حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ وَهَّابٍ وَهُوَ ابْنُ بَرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَنبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَلَا تَزَالُ عِصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ

^{٢٤} - الراغب في المفردات ٦٩٢

^{٢٥} - الراغب في المفردات ٤٣٤

^{٢٦} - رواه مسلم رقم

عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ" ^{٢٧} وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ:
إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا
يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِيهِ اللَّهُ" ^{٢٨}

وروى الدارمي قال: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ
عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ" ^{٢٩}

وقال أحمد في المسند: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ يَعْنِي الْقُرْظِيَّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا
الْمَنْبَرِ يَقُولُ: "تَعَلَّمَنَّ أَنَّهُ لَا مَتَاعَ لِمَا أُعْطِيَ وَلَا مُعْطِيَّ لِمَا مَنَعَ اللَّهُ وَلَا يَنْفَعُ
ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ" سَمِعْتُ هَذِهِ الْأَخْرُفَ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ ^{٣٠}

وقال أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ
سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبِ الْقُرْظِيَّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا انصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ: "اللَّهُمَّ لَا مَتَاعَ لِمَا أُعْطِيَتْ
وَلَا مُعْطِيَّ لِمَا مَنَعَتْ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ" ^{٣١}

وقال ابن ماجه: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا
مَرْوَانَ بْنَ جِنَاحٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ

- ٢٧

- ٢٨ - رواه مسلم رقم

- ٢٩

- ٣٠

- ٣١

بْنِ أَبِي سَفْيَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "الْخَيْرُ عَادَةً وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ"^{٣٢}

ثاني عشر: معنى الحديث

كان الصحابة رضي الله عنهم قد انصرفوا عن تجارتهم وأرزاقهم إلى الجهاد في سبيل الله ونشر الدين في آفاق الأرض وأصقاعها، فكسدت تجارتهم، وشحنت أرزاقهم، وذوت مزارعهم، وأوشكت أن تصيبهم الفاقة الشديدة. ولهذا نجد الصحابة يعلنون الشكوى لله تعالى إذ ينزل قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ (التكاثر آية ٨) فيقول الزبير بن العوام: وأي نعيم نسأل عنه؟^{٣٣} وقد اشتكى الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله أحرق بطوننا التمر، وتحرقت عنا الخنْف.^{٣٤}

وروى عدي بن حاتم كيف جاء الصحابة بحضرته يشتكون للنبي صلى الله عليه وسلم الفاقة وقلة ذات اليد^{٣٥} وكان النبي صلى الله عليه وسلم يعدهم ويصبرهم ويبعث فيهم من عزمه عزماً ومن أمله أملاً، غير أن رواية مسلم الآتية لحديثنا تبين أن نفراً من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يلحون في السؤال ويكثر من الطلب. يقول مسلم حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ عَنْ أَخِيهِ هَمَّامٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

^{٣٢} - ابن ماجه

^{٣٣} - رواه ابن ماجه ١٣٩٢/٢ ح ٤١٥٨ والترمذي ٤٤٨/٥ ح ٣٣٥٦ وأحمد ١٤٠٥ ح ١٤٠٥ ط الدرریش.

^{٣٤} - أحمد ٤١٣/٥ ح ١٥٩٨٨ ط الدرریش والحنف جمع حيف، وهو نوع غليظ من أردا الكنان، وأراد ثياباً

تعمل منه كانوا يلبسونها (النهاية ٨٤/٢).

^{٣٥} - البخاري ١٧٦/٤ المتأنيب علامات النبوة.

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارَةٌ فَيُبَارِكَ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَتْهُ"^{٣١}

وروى أحمد قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَعْبُدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَلَمًا خَطَبَ إِلَّا ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي خُطْبَتِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ هَذَا الْمَالَ خُلُوْ خَضِرٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ بَارَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِيهِ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ وَإِيَّاكُمْ وَالْمَذْحِ فَاتَهُ الذَّبْحُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ فِيهِ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّمَادِحُ فَاتَهُ الذَّبْحُ"^{٣٢}

فدل الحديث على أن الصحابة كانوا يتطلعون لما عند النبي ﷺ ولعلمهم كانوا يلحفون عليه ﷺ فيعطيه وهو كاره، فلفتهم النبي ﷺ في هذا الحديث لما ينبغي لهم أن ينصرفوا إليه، من التفقه في الدين، ولأن يروح المرء فقيهاً خيراً له من أن يروح مكتسباً مالا وعطاءً، فمن أراد الله به خيراً فقهه في دينه وآتاه علماً يتتبعه به على أصحاب الكنوز والأموال.

وبين لهم النبي ﷺ أنه لن يدخر مالا عنده، فما آتاه الله تعالى من مال قسمه بينهم، إنما أنا قاسم، ويعطي الله. ولأنه قد يتبدى لكثير من الصحابة التخوف على هذه الدعوة بشرهم ﷺ بما يُطمئن قلوبهم من إكرام الله تعالى هذه الأمة، وما وعدنا من تمكين أبد الدهر حتى تقوم الساعة

ثالث عشر: أحكام الحديث و لطائفه الدعوية والتربوية

١- فيه فضيلة العلم، وأنه مَنْ أعطي العلم فقد أعطي الخير كله، والنص أكد في طلب الفقه بخاصة، ولا يحمل الفقه الوارد في الحديث على

الفقه بالمعنى الذي استقر عليه اليوم، وإنما يقصد به الفهم المطلق لدين الله، من كتاب وسنة، وعقائد وفروع، وقد يُعطى المرء العلم، فيكون فيه حافظاً كما القيعان، يحمل العلم ولا يدري فقهه، ومثله من عنى النبي ﷺ حين قال: "قُرْبٌ مَبْلُغٌ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ"^{٣٨} وقد روى فضلان بن صالح قال: قلت لأبي زرعة الرازي: أنت أحفظ أم المرار؟ فقال: أنا أحفظ وهو أفقه.^{٣٩} وعليه ففقه الدين أولى من حفظه، ورب فقيه غير حافظ ورب حافظ غير فقيه.

٢- كثر كلام العلماء في الطائفة الموعودة قال الترمذي: قَالَ مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ.^{٤٠} وقال أحمد: "إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم"^{٤١} قال عياض: "إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقدون مذهب أهل الحديث"^{٤٢} وأجود ما وجدته في بيان الطائفة قول النووي: "يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين؛ منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء ومنهم محدثون، ومنهم زهاد وأمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير"^{٤٣}

٣- فيه من اللطائف أن الله تعالى إنما يحفظ الأمة بالعلماء الفقهاء الذين يحسنون فهم الدين ويعملون به، وذلك مأخوذ من ترتيب الحديث إذ بدأ بالفقه والعلم ثم ذكر وعد الله الأمة بعدم الزوال إلى قيام الساعة.

٤- فيه عزاء لمن ترك الدنيا لأجل العلم، وقد صنف أستاذنا العلامة عبد الفتاح أبو غدة كتابه "العلماء العزاب الذين آثروا العلم على الزواج" فيه

^{٣٨} - رواه البخاري في كتاب العلم باب رب مبلغ أوعى من سامع.

^{٣٩} - سير أعلام النبلاء ٣٠٩/١٢.

^{٤٠} - الترمذي ٤٢٠/٤ ح ٦١٩٢.

^{٤١} - صحيح البخاري ٧٨/٤.

^{٤٢} - حاشية الإحسان ٢٦٢/١.

^{٤٣} - النووي في شرح مسلم ٦٦/١٣.

بيان شأن من ترك النساء والأولاد لأجل طلب العلم؛ فأعطوا ولم يأخذوا، منهم النووي وابن حزم وابن تيمية. ومن العلماء من أعطى طلبية العلم ماله كله حتى غدا مفلساً من كثرة إنفاقه عليهم، منهم الحسين بن عبد الله الطيبي، قال الشوكاني في البدر الطالع^{٥٥}: "كان في مباديء عمره صاحباً ثروة كبيرة فلم يزل ينفق ذلك في وجوه الخيرات إلى أن كان في آخر عمره فقيراً".

دهبا ولا فضة ولا عقارات، جلّ ما يتركونه - إذا تركوا - مكتبة عامرة في دار متواضعة^{٥٥} رحمهم الله، ومضى العلماء ومضى التجار، وبقي ذكر ابن حنبل في الناس سابقاً ذكر كل تاجر، وفنيت المتاجر ونامت الأسواق، وبقيت الكراريس التي كتبت على السرج فجراً بوضوء العشاء، فلا يحزن العلماء وقد علموا أن "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين".

٥- في الحديث من فقه الأولويات توجيه المسلمين إلى الأكثر فائدة، فمن واجب الأمة أن تمضي بأكثر أفرادها كفاءة نحو العلم والفهم، لما له من دور في بناء الأمة، والخطاب النبوي بعمومه له دلالاته فهو يأمر جميع المسلمين بالاهتمام بفقه الأولويات من خلال تحفيزهم نحو الفقه أولاً ثم بعد ذلك يبحثون عن غيره من الأمور.

٦- بين الحديث بمجموع طرق رواياته بعض صفات النفس الإنسانية، من كراهة الفقر ومن البحث عن سبل الرفاه، وقد بينت كيف كان الصحابة يذهبون إلى النبي ﷺ يسألونه المال والعطاء لدفع غائلة الفقر عن أنفسهم.

^{٥٥} - البدر الطالع ٢٢٩/١

^{٥٥} - تاريخ علماء دمشق ١٧/١

٧- في الحديث لفت للدعاة نحو احتمال الناس، والصبر عليهم إذ يشتكون، والرجوع إلى القادة والدعاة والمسؤولين حق ثابت للناس لا يصح مصادرتة؛ فقد كان الصحابة يسألون النبي ﷺ وربما كانوا يلحون في الطلب كما بينت بعض الروايات، وهذا إن يقع مع النبي ﷺ وأصحابه، ويحتمله لهم ويقبله الدين فإن احتماله ممن يأتي بعدهم أولى؛ لرقّة الدين وقلة ذات اليد، كما يدل الحديث على ضرورة اعتماد الناس على أنفسهم في أقواتها وأرزاقها، وأن لا تنتظر من الدولة أن تحل كل مشكلاتها.

٨- في الحديث إشارة للناس بعمومهم للإنصراف عن هذه المسائل إذا وجههم القادة تلك الوجهة، فإنه إذا كان على القادة أن تحتمل الناس فإنه من حق القادة عليهم أن يتجهوا لجهة الخير التي يرونها.

٩- إن على المؤسسة المسلمة؛ دولة كانت أم دعوة، أن تعي دور الإعلام في الحياة، وأن تحسن استغلاله، وأن تجيد تسخير أهدافها، فإن حديثنا قد زرع الثقة في نفوس الصحابة ومن بعدهم ممن يرابطون على ثغور حديث الطائفة وبين أن التسابق لا يكون على المال والعطاء وأن الخير لا يكون إلا حيث الفقه والفهم والعلم .

١٠- يشي الحديث بحال الدول في بدايات نشأتها، من حيث عدم القدرة على تلبية حاجات الناس، واختلاف الناس في الأولويات، حتى يقطع القادة بذلك، وينبني عليه أن على المؤسسة المسلمة ألا تتأخر في تحديد أولوياتها أو يسبقها الآخرون.